
صفوة الزبد
تأليف
الإمام العلامة المجتهد
أحمد بن الحسين بن علي بن أرسلان الرملي
رحمه الله تعالى
٧٥٣-٨٤٤هـ
دار المنهاج

صَفْوَةُ الزُّبَدِ

تأليف
الإمام العالم العلّامة الزاهد
أحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي
رحمه الله تعالى
المتوفى سنة ٨٤٤هـ

عُني به
أحمد جاسم محمد المحمّد

ساهم في الإعداد
الدكتور أحمد بن عبد العزيز الحدّاد

دار المنهاج



لبنان ـ بيروت ـ فاكس : ٧٨٦٢٣٠

الطبعة الثالثة

١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م



المملكة العربية السعودية ـ جدة

حي الكندرة ـ شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون

هاتف رئيسي 6326666 ـ الإدارة 6300655

المكتبة 6322471 ـ فاكس 6320392

ص. ب 22943 ـ جدة 21416

ISBN 978-9953-498-91-1



www.alminhaj.com

E-mail: info@alminhaj.com

صَفْوَةُ الزُّبَدِ



الموزعون المعتمدون داخل المملكة العربية السعودية

دار المنهاج للنشر والتوزيع - جدة هاتف 6322471 - فاكس 6320392	مكتبة دار كنوز المعرفة - جدة هاتف 6510421 - فاكس 6516593	مكتبة الشنقيطي - جدة هاتف 6893638
مكتبة المأمون - جدة هاتف 6446614	مكتبة الأسدي - مكة المكرمة هاتف 5570506	مكتبة نزار الباز - مكة المكرمة هاتف 5473838 فاكس 5473939
دار البدوي - المدينة المنورة هاتف 0503000240	مكتبة الزمان - المدينة المنورة هاتف 8366666	مكتبة المصيف - الطائف هاتف 7368840 - 7330248
مكتبة جرير - الرياض هاتف 4626000 وجميع فروعها داخل المملكة وخارجها	مكتبة العبيكان - الرياض هاتف 4650071 - 4654424	مكتبة الرشد - الرياض هاتف 4593451
دار التدمرية - الرياض هاتف 4924706	دار أطلس - الرياض هاتف 4266104	مكتبة المتنبي - الدمام هاتف 8413000



الموزعون المعتمدون خارج المملكة العربية السعودية

الإمارات العربية المتحدة مكتبة دبي للتوزيع - دبي هاتف 2211949 فاكس 2225137 دار الفقيه - أبو ظبي هاتف 6272795 - 6272726	دولة الكويت دار البيان - حَوَلّي هاتف 2616490 - فاكس 2616490 دار الضياء للنشر والتوزيع - حَوَلّي تلفاكس 2658180	الجمهورية اليمنية مكتبة تريم الحديثة - تريم (حضر موت) هاتف 417130 - فاكس 418130 مكتبة الإرشاد - صنعاء هاتف 271677
دولة قطر مكتبة الأقصى - الدوحة هاتف 4437409 - 4316895	مملكة البحرين مكتبة الفاروق - المنامة هاتف 17272204 فاكس 17256936	المملكة الأردنية الهاشمية دار محمد دنديس - عمان هاتف 4653390 - فاكس 4653380
المملكة المغربية دار الأمان - الرباط هاتف 037723276 فاكس 037200055	الجمهورية العربية السورية دار السنابل - دمشق هاتف 2242753 - فاكس 2237960	جمهورية مصر العربية دار السلام - القاهرة هاتف 2741578 - فاكس 2741750
الجمهورية اللبنانية الدار العربية للعلوم - بيروت هاتف 7851408 فاكس 786230 مكتبة التمام - بيروت هاتف 707039	جمهورية أندونيسيا دار العلوم الإسلامية - سورابايا هاتف 006231 60304660	الجمهورية التركية مكتبة الإرشاد - إستنبول هاتف 6381633 فاكس 6381700

بَيْنَ يَدَيِ الكِتَابِ

الحمـد لله رب العـالميـن ، والصـلاة والسلام الأتمان الأكملان علىٰ سيدنا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

وبعد :

فإن هٰذه المنظومة الفقهية ، والألفية الشهيرة.. من المنظومات المهمة في فقه السادة الشافعية ، بل هي أشهر منظومة في الفقه عندهم .

لذلك فقد اكتسبت ذيوعاً في العالم الإسلامي ، فأقبل العلماء في كل عصر علىٰ ترديدها ، والاستشهاد برجزها ؛ لما تحويه من دُررٍ فقهية ، ومهمات شرعية ، وسلاسة

في العبارة ، وجودة في الإشارة ، وحسن سبك ، مع عذوبة واضحة ، وسهولة فائقة ، وسلامة من علل الشعر وزحافاته .

فحفظها صغار الطلبة ، واعتنىٰ بها أهل العلم ، وعمَّ نفعها ، وطارت شهرتها .

وها هي اليوم تخرج بطبعةٍ أنيقة ، وحلة قشيبة ، مضبوطة بالشكل الكامل .

ولشدة عناية العلماء بهـٰذه المنظومة . . كان لبعضهم دورٌ في اختيار لفظةٍ أو شطر أو بيت ؛ لأنه أحسن أو أشمل أو أوضح ، أو رافع لإشكال ، أو دافع لإيهام ؛ مثاله قول ابن رسلان رحمه الله تعالىٰ :

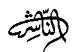
وَجِلْدُ مَيْتَةٍ ـ سِوَىٰ خِنْزِيرِ بَرْ
وَٱلْكَلْبِ ـ إِنْ يُدْبَغْ بِحِرِّيفٍ طَهَرْ

فدفعاً للإيهام رأىٰ بعضهم إبداله بقوله :

وَجِلْـدُ مَيْتَـةٍ مَتَـىٰ يُـدْبَـغْ طَهَـرْ
وَٱسْتَثْـنِ كَلْبـاً وَكَـذَا خِنْـزِيـرَ بَـرْ

لذلك آثرنا كتابة المشهور في المتن ، وبيَّنَّا غالباً فروقات النسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في الهامش ؛ إتماماً للفائدة ، وإيذاناً باشتغال أهل العلم بها في القديم والحديث .

نسأل الله تعالىٰ أن يعم النفع بها ، وأن يتقبل منا عملنا هـٰذا وسائر أعمالنا ، وأن يمحو عنا الزلل ، وأن يوفقنا للصالح من العمل ؛ إنه خير مسؤول ، وأعظم مأمول ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .



تَرْجَمَةُ المؤلِّف[1]

اسمه ونسبه

هو الإمام العلامة ، شهاب الدين ، أبو العباس ، أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف بن علي بن أرسلان ، الرمليُّ ، الشافعي ، نزيل بيت المقدس . ويعرف بـ(ابن رسلان) .

ولادته ونشأته

ولد بالرملة في فلسطين سنة (٧٧٣هـ) ،

---

(١) ترجمته في « الضوء اللامع » للسخاوي (١/ ٢٨٢) ، و« شذرات الذهب » لابن العماد الحنبلي (٩/ ٣٦٢) ، و« البدر الطالع » للشوكاني (ص ٦٨) ، و« هدية العارفين » لإسماعيل باشا البغدادي (٥/ ١٢٦) ، وغيرها .

وقيل : سنة (٧٧٥هـ) . ونشأ بها ، ولم تعلم له صَبْوة ، فحفظ القرآن وله نحو عشر سنين ، وكان في مبدئه يشتغل بالنحو واللغة والشواهد والنظم .

قرأ « الحاوي » علىٰ شمس الدين القلقشندي ، ثم رحل لأخذ العلوم ، فسمع الحديث علىٰ جماعة كثيرة ، فقد سمع « الصحيح » من شهاب الدين أبي الخير بن العلاء ، وسمع « الموطأ » برواية يحيى بن بكير من أبي حفص عمر بن محمد بن علي الصالحي المعروف بـ(ابن الزراتيتي) ، وسمع « الترمذي » و« ابن ماجه » و« الشفا » و« سيرة ابن هشام » من أبي العباس أحمد بن علي بن سنجر المارديني ، وقرأ غالب

« البخاري » على الجلال البلقيني ، وأذن له بالإفتاء ، وسمع والده السراج وحضر عنده ، وقرأ النحو على الغماري ، وأجازه النشاوري ، ولا زال يدأب ويكثر المذاكرة والملازمة للمطالعة والاشتغال مقيماً بالقدس تارة وبالرملة أخرىٰ ، حتىٰ صار إماماً علامة متقدماً في الفقه وأصوله ، والعربية ، مشاركاً في الحديث والتفسير والكلام وغيرها ، مع حرصه علىٰ سائر أنواع الطاعات من صلاة وتهجد ومرابطة .

وكان يحب الخمول وعدم الظهور ، تاركاً ما يعرض عليه من الدنيا ووظائفها .

وكان قد ولي تدريس الخاصكية مدة ، ثم تركها ، وأقبل على الله ، وسلك طريق

الصوفية القويم ، وجد واجتهد حتىٰ صار مناراً يهتدي به السالكون ، وشعاراً يقتدي به الناسكون ، وغرست محبته في قلوب الناس ، فأثمر له ذلك الغراس .

وهو ـ كما قال السخاوي ـ في الزهد والورع والتقشف واتباع السنة وصحة العقيدة . . كلمة إجماع .

هٰذا وقد قال السخاوي أيضاً : (وعندي من ترجمته ما لو بسطته . . لكان في كراسة ضخمة) .

شيوخه

أخذ ابن رسلان رحمه الله تعالى العلم عن أعيان أهل عصره ، ومنهم : الشيخ شمس

الدين القلقشندي ، قرأ عليه الفقه . وشهاب الـديـن ابـن الهـائـم ، أخـذ عنـه الفـرائـض والحساب . وجلال الدين البسطامي وشهاب الدين ابن الناصح ، ومحمد القرمي ، ومحمد القادري ، وقد أخذ عنهم التصوف وتلقن منهم الذكر ، ولبس الخرقة من القرمي وابن الناصح وأبي بكر الموصلي . وسمع كثيراً من أبي هريرة ابن الذهبي ، وابن العز ، وابن أبي المجد ، وابن صديق .

ومن شيوخه أيضاً : التنوخي ، وابن الكويك ، وأبو العباس أحمد بن علي بن سنجـر المـارديـني ، ونسيـم بـن أبـي سعيـد الدقاق ، وعلي بن أحمد النويري العقيلي ، وشهاب الدين الحسباني ، وجلال الدين

البلقيني ، ووالده سراج الدين البلقيني ، وغيرهم .

تلاميذه

قال الشوكاني : (وكثرت تلامذته ومريدوه ، وتهذب به جماعة ، وعادت على الناس بركته) .

غير أنه لم يذكر أحداً ممن أخذ عنه ، وقد ذكر السخاوي أن ممن أخذ عنه الكمال بن أبي شريف ، وشهاب الدين أبا الأسباط الرملي .

مؤلفاته

ترك ابن رسلان رحمه الله تعالىٰ مؤلفاتٍ كثيرة نافعة في فنون متنوعة ، منها :

ـ قطعٌ متفرقة في التفسير . و« شرح سنن

أبـي داوود » يقـع فـي أحـد عشـر مجلـداً . و« شرح الحاوي » في الفروع . و« شرح جمـع الجـوامـع » للسبكـي فـي الأصـول . و« شــرح مختصــر ابــن الحــاجــب » فــي الأصــول . و« نهــايــة الســول شــرح منهــاج الوصول » للبيضاوي في الأصول . و« شرح صحيح البخاري » وصل فيه إلىٰ آخر الحج ، وهو في ثلاثة مجلدات . و« شرح طيبة النشر فـي القـراءات العشـر » يقـع فـي أحـد عشـر مجلـــداً . و« شـــرح ملحـــة الإعـــراب » للحـريـري . و« شـرح ألفيـة العـراقـي » فـي السيرة . و« تعليقة » علىٰ « الشفا » للقاضي عياض ، عُني به وضبط ألفاظه . و« شرح البهجة الوردية » لابن الوردي . و« تنقيح

الأذكار » للإمام النووي . و« مختصر المنهاج » للإمام النووي . و« مختصر روضة الطالبين » للإمام النووي ، حذف منها الخلاف . و« منظومة في الثلاث القراءات الزائدة على السبع » . و« منظومة في الثلاث الزائدة على العشر » . و« مختصر حياة الحيوان » للدميري . و« إعراب الألفية » لابن مالك الأندلسي . و« طبقات الفقهاء الشافعية » . و« شرح تراجم ابن أبي جمرة » . و« الزبد فيما عليه المعتمد » ذكره البغدادي في « هدية العارفين » . و« الروضة الأريضة في قسم الفريضة » ذكره البغدادي أيضاً . و« سطور الأعلام » ذكره البغدادي أيضاً . و« شرح مقدمة الزاهد » ذكره

البغدادي أيضاً . و« **صفوة الزبد** » وهو هـٰذه **المنظومة الجليلة** ، وهي من أنفس ما أَلف رحمه الله تعالىٰ ، وأعظم كتبه بركةً .

نقل ابن العماد عن « طبقات الأولياء » للمناوي أنه قال : (ومنها : أنه لما أتم كتاب « الزبد » . . أتىٰ به إلى البحر ، وثقله بحجر وألقاه في قعره ، وقال : اللهم إن كان خالصاً لك . . فأظهره ، وإلا . . فأذهبه ، فصعد من قعر البحر حتىٰ صار علىٰ وجه الماء ولم يذهب منه حرف) ، وهي ملخصة من كتاب « الزبد في الفقه » لشرف الدين البارزي .

وفاته

توفي رحمه الله تعالىٰ في الرابع والعشرين من شهر شعبان سنة (٨٤٤هـ) بسكنه من

المدرسة الختنية بالمسجد الأقصىٰ من بيت المقدس ، ودفن بتربة ماملا ، وارتج بيت المقدس بل غالب البلاد لموته ، وصلي عليه بالجامع الأزهر وغيره صلاة الغائب ، ونقل السخاوي عن ابن قاضي شهبة أنه قال : (وقد صلينا عليه صلاة الغائب بالجامع الأموي) .

وقيل : إنه لما ألحد . . سمعه الحفَّار يقول : ﴿رَبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلًا مُّبَارَكًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ﴾ .

رحمه الله تعالىٰ رحمة الأبرار ، وجزاه عن الأمة خير الجزاء ، وأعاد علينا وعلى المسلمين من بركاته ، إنه سميع قريب مجيب ، آمين .

* * *

وَصۡفُ ٱلنُّسَخِ الخَطِّيَّةِ

اعتمدنا في إخراج هـٰذه المنظومة علىٰ نسختين خطيتين :

الأولىٰ : نسخة المكتبة الظاهرية ، تحت الرقم (١٠٢٩١) .

تقع في (٤٦) ورقة ، كتب في كل سطر بيت واحد ، ومتوسط عدد الأبيات في الصفحة (١٦) بيتاً ، إلا أول (٩) ورقات ، فقد كتب في كل سطرٍ شطرٌ واحد ، وفي كل صفحة (٩) أشطر .

خطها نسخي مقروء ، كتبت أسماء الكتب والأبواب والفصول بلون مغاير .

كان الفراغ من نسخها نهار الخميس الموافق ليوم عرفة المبارك سنة (٨٨٥هـ) علىٰ يد (أحمد بن محمد الأقميناسي الحلبي) .

الثانية : نسخة مكتبة الشيخ رياض الدعاس ، بحماة ، سورية .

تقع في (٤٧) ورقة كتب في كل سطر بيت واحد ، ومتوسط عدد الأبيات في الصفحة (١٣) بيتاً .

خطها نسخي متقن ، مشكولة الأبيات ، كتبت أسماء الكتب والأبواب والفصول باللون الأحمر ، ولم يذكر تاريخ نسخها .

* * *

مَنهَجُ العَمَلِ فِي الكِتَابِ

عارضنا النسختين الخطيتين ، ولم نُعْنَ بإثبات الفروق المتقاربة التي لا تزيد معنًى ، والذي أثبتناه منها هو ما كان من تغيير في رواية البيت كاملاً ، أو زيادة بيت بحاله أو شطرٍ فقط ، وعلىٰ كلٍّ فهي مواضع معدودة .

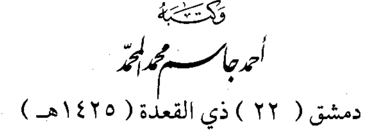
- ضبطنا الأبيات بالشكل ضبطاً كاملاً .

- وضعنا بعض علامات الترقيم التي تعين علىٰ فهم معنى البيت ، وذلك لأنها منظومة علمية ، وقد يتعلق البيت بما بعده أو قبله بكلمة واحدة أو أكثر ، وعليه : فلا بد من الفصل بين الجمل .

ـ ترجمنا للمؤلف ترجمة موجزة تعرف به وبنشأته وتحصيله وشيوخه وتلاميذه ومصنفاته .

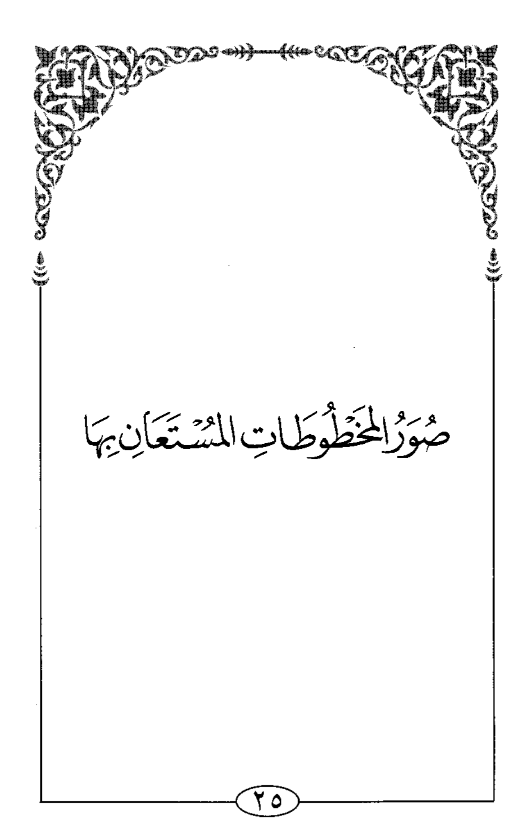
وختاماً : نسأل الله سبحانه وتعالىٰ بمنه وكرمه أن يجعل ما قدمناه من خدمة لهـٰذا الكتاب مقبولاً ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم إنه هو الجواد الكريم .

والحمد لله رب العالمين

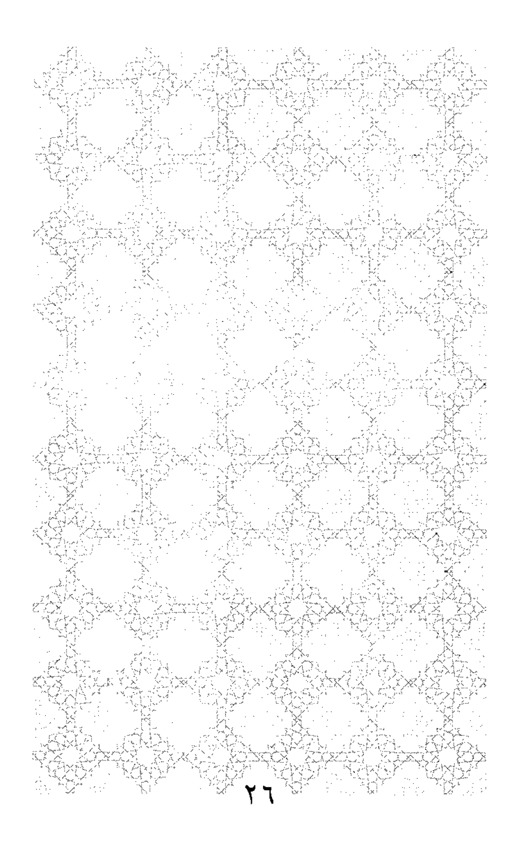


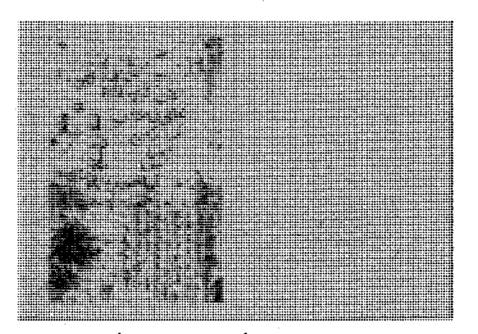
دمشق (٢٢) ذي القعدة (١٤٢٥هـ)



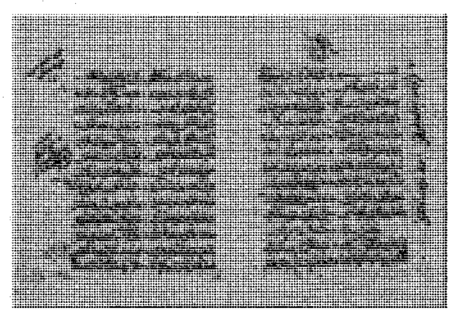


صُوَرُ المَخْطُوطَاتِ المُسْتَعَانِ بِهَا





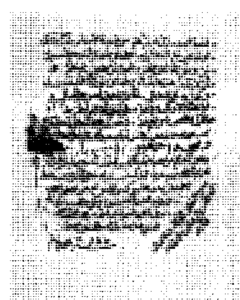
راموز الورقة الأولىٰ للنسخة (أ)



راموز الورقة الأخيرة للنسخة (أ)



راموز الورقة الأولىٰ للنسخة (ب)



راموز الورقة الأخيرة للنسخة (ب)



صفوة الزبد

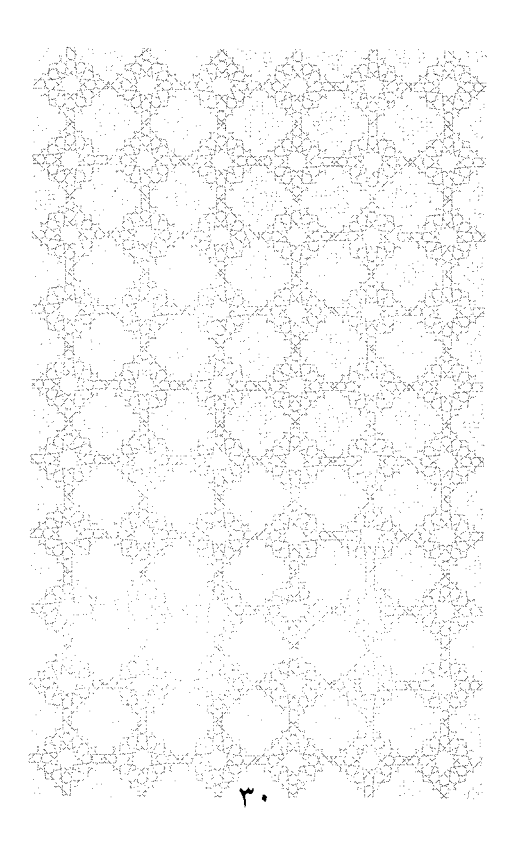
تأليف

الإمام العالم العلامة الزاهد

أحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي

رحمه الله تعالى

المتوفى سنة ٨٤٤هـ



قَالَ ٱلنَّاظِمُ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ تَعَالَىٰ ـ :

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

رَبِّ تَمِّمْ بِخَيْرٍ يَا كَرِيمُ

أَلْحَمْـدُ لِـلإِلَـٰـهِ ذِي ٱلْجَـلاَلِ
وَشَـارِعِ ٱلْحَـرَامِ وَٱلْحَـلاَلِ

ثُـمَّ صَـلاَةُ ٱللهِ مَـعْ سَـلاَمِـي
عَلَى ٱلنَّبِيِّ ٱلْمُصْطَفَى ٱلتِّهَامِي

مُحَمَّـدِ ٱلْهَـادِي مِـنَ ٱلضَّـلاَلِ
وَأَفْضَـلِ ٱلصَّحْـبِ وَخَيْـرِ آلِ

وَبَعْدُ : هَـٰذِي « زُبَدٌ » نَظَمْتُهَا
أَبْيَـاتُهَـا أَلْـفٌ بِمَـا قَـدْ زِدْتُهَـا

يَسْهُلُ حِفْظُهَا عَلَى ٱلأَطْفَالِ

نَافِعَةٌ لِمُبْتَدِي ٱلرِّجَالِ

تَكْفِي مَعَ ٱلتَّوْفِيقِ لِلْمُشْتَغِلِ

إِنْ فُهِمَتْ وَأُتْبِعَتْ بِٱلْعَمَلِ

فَٱعْمَلْ ـ وَلَوْ بِٱلْعُشْرِ ـ كَٱلزَّكَاةِ

تَخْرُجْ بِنُورِ ٱلْعِلْمِ مِنْ ظُلْمَاتِ

فَعَالِمٌ بِعِلْمِهِ لَمْ يَعْمَلَنْ

مُعَذَّبٌ مِنْ قَبْلِ عُبَّادِ ٱلْوَثَنْ

وَكُلُّ مَنْ بِغَيْرِ عِلْمٍ يَعْمَلُ

أَعْمَالُهُ مَرْدُودَةٌ لاَ تُقْبَلُ

وَٱللهَ أَرْجُو ٱلْمَنَّ بِٱلإِخْلاَصِ

لِكَيْ يَكُونَ مُوجِبَ ٱلْخَلاَصِ

مُقَدِّمَةٌ فِي أُصُولِ ٱلدِّينِ

أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى ٱلإِنْسَانِ :
مَعْرِفَةُ ٱلإِلَـٰهِ بِٱسْتِيقَانِ

وَٱلنُّطْقُ بِٱلشَّهَادَتَيْنِ ٱعْتُبِرَا
لِصِحَّةِ ٱلإِيمَانِ مِمَّنْ قَدَرَا

إِنْ صَدَّقَ ٱلْقَلْبُ ، وَبِٱلأَعْمَالِ
يَكُونُ ذَا نَقْصٍ وَذَا كَمَالِ

فَكُنْ مِنَ ٱلإِيمَانِ فِي مَزِيدِ
وَفِي صَفَاءِ ٱلْقَلْبِ ذَا تَجْدِيدِ

بِكَثْـرَةِ ٱلصَّــلاَةِ وَٱلطَّـاعَـاتِ

وَتَرْكِ مَا لِلنَّفْسِ مِنْ شَهْوَاتِ

فَشَهْـوَةُ ٱلنَّفْـسِ مَـعَ ٱلـذُّنُـوبِ

مُـــوجِبَتَــانِ قَسْــوَةَ ٱلْقُلُــوبِ

وَإِنَّ أَبْعَـــدَ قُلُـــوبِ ٱلنَّـــاسِ

مِنْ رَبِّنَا ٱلرَّحِيمِ قَلْبٌ قَاسِي

وَسَـائِـرُ ٱلأَعْمَـالِ لاَ تُخَلِّـصُ

إِلاَّ مَـعَ ٱلنِّيَّـةِ حَيْـثُ تُخْلَـصُ

فَصَحِّــحِ ٱلنِّيَّــةَ قَبْـلَ ٱلْعَمَـلِ

وَٱئْـتِ بِهَـا مَقْـرُونَـةً بِـٱلأَوَّلِ

وَإِنْ تُـدِمْ حَتَّـىٰ بَلَغْـتَ آخِـرَهْ

حُزْتَ ٱلثَّوَابَ كَامِلاً فِي ٱلْآخِرَهْ

وَنِيَّـــةٌ وَٱلْقَــوْلُ ثُــمَّ ٱلْعَمَــلُ

بِغَيْــرِ وَفْــقِ سُنَّــةٍ لاَ تُقْبَــلُ

مَنْ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ ذَا فَلْيَسْأَلِ

مَـنْ لَـمْ يَجِـدْ مُعَلِّماً فَلْيَـرْحَلِ

وَطَـاعَـةٌ مِمَّـنْ حَـرَامـاً يَـأْكُـلُ

مِثْـلُ ٱلْبِنَـاءِ فَـوْقَ مَـوْجٍ يُجْعَـلُ

فَـٱقْطَـعْ يَقِينـاً بِـٱلْفُـؤَادِ وَٱجْـزِمِ

بِحَـدَثِ ٱلْعَـالَـمِ بَعْـدَ ٱلْعَـدَمِ

أَحْدَثَهُ ـ لاَ لِاحْتِيَاجِهِ ـ ٱلإِلَـٰهْ

وَلَــوْ أَرَادَ تَـرْكَـهُ لَمَـا ٱبْتَـدَاهْ

فَهْــوَ لِمَــا يُــرِيــدُهُ فَعَّــالُ

وَلَيْـسَ فِـي ٱلْخَلْـقِ لَـهُ مِثَـالُ

قُــدْرَتُــهُ لِكُــلِّ مَقْــدُورٍ جُعِــلْ
وَعِلْمُــهُ لِكُــلِّ مَعْلُــومٍ شَمِــلْ

مُنْفَــرِدٌ بِــالْخَلْــقِ وَالتَّــدْبِيــرِ
جَــلَّ عَــنِ الشَّبِيــهِ وَالنَّظِيــرِ

حَــيٌّ مُــرِيــدٌ قَــادِرٌ عَــلاَّمُ
لَــهُ الْبَقَــا وَالسَّمْــعُ وَالْكَــلاَمُ

كَــلاَمُــهُ كَــوَصْفِــهِ الْقَــدِيــمِ
لَــمْ يُحْــدِثِ الْمَسْمُــوعَ لِلْكَلِيــمِ

يُكْتَبُ فِي اللَّوْحِ ، وَبِاللِّسَانِ
يُقْــرَا ، كَمَــا يُحْفَــظُ بِــالأَذْهَــانِ

أَرْسَــــلَ رُسْلَــــهُ بِمُعْجِــــزَاتِ
ظَــاهِــرَةٍ لِلْخَلْــقِ بَــاهِــرَاتِ

وَخَصَّ مِنْ بَيْنِهِمْ مُحَمَّدَا

فَلَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ أَبَدَا

فَضَّلَهُ عَلَىٰ جَمِيعِ مَنْ سِوَاهْ

فَهْوَ ٱلشَّفِيعُ وَٱلْحَبِيبُ لِلإِلَٰهْ

وَبَعْدَهُ فَٱلأَفْضَلُ ٱلصِّدِّيقُ

وَٱلأَفْضَلُ ٱلتَّالِي لَهُ ٱلْفَارُوقُ

عُثْمَانُ بَعْدَهُ ، كَذَا عَلِيُّ

فَٱلسِّتَّةُ ٱلْبَاقُونَ ، فَٱلْبَدْرِيُّ

وَٱلشَّافِعِيْ وَمَالِكٌ نُعْمَانُ

وَأَحْمَدُ ٱبْنُ حَنْبَلٍ سُفْيَانُ

وَغَيْرُهُمْ مِنْ سَائِرِ ٱلأَئِمَّهْ

عَلَىٰ هُدًى، وَٱلِاخْتِلاَفُ رَحْمَهْ

وَٱلْأَوْلِيَا ذَوُو كَرَامَاتٍ رُتَبْ

وَمَا ٱنْتَهَوْا لِوَلَدٍ مِنْ غَيْرِ أَبْ

وَلَمْ يَجُزْ فِي غَيْرِ مَحْضِ ٱلْكُفْرِ

خُرُوجُنَا عَلَىٰ وَلِيِّ ٱلأَمْرِ

وَمَا جَرَىٰ بَيْنَ ٱلصِّحَابِ نَسْكُتُ

عَنْهُ ، وَأَجْرَ ٱلِاجْتِهَادِ نُثْبِتُ

فَرْضٌ عَلَى ٱلنَّاسِ إِمَامٌ يُنْصَبُ

وَمَا عَلَى ٱلإِلَـٰهِ شَيْءٌ يَجِبُ

يُثِيبُ مَنْ أَطَاعَهُ بِفَضْلِهِ

وَمَنْ يَشَأْ عَاقَبَهُ بِعَدْلِهِ

يَغْفِرُ مَا يَشَاءُ غَيْرَ ٱلشِّرْكِ

بِهِ خُلُودُ ٱلنَّارِ دُونَ شَكِّ

لَـهُ عِقَابُ مَـنْ أَطَـاعَـهُ ، كَمَـا

يُثِيبُ مَنْ عَصَىٰ ، وَيُولِي نِعَمَا

كَـذَا لَـهُ أَنْ يُـؤْلِـمَ ٱلأَطْفَـالاَ

وَوَصْفُـهُ بِـٱلظَّـالِـمِ ٱسْتَحَـالاَ

يَرْزُقُ مَنْ شَاءَ، وَمَنْ شَا أَحْرَمَا

وَٱلرِّزْقُ : مَا يَنْفَعْ وَلَوْ مُحَرَّمَا

وَعِلْمُـهُ بِمَـنْ يَمُـوتُ مُـؤْمِنَـا

فَلَيْسَ يَشْقَىٰ بَـلْ يَكُـونُ آمِنَـا

لَمْ يَزَلِ ٱلصِّدِّيقُ فِيمَا قَدْ مَضَىٰ

عِنْـدَ إِلَٰهِـهِ بِحَـالَـةِ ٱلـرِّضَـا

إِنَّ ٱلشَّقِــــيَّ لَشَقِــــيٌّ ٱلأَزَلِ

وَعَكْسُـهُ ٱلسَّعِيـدُ لَـمْ يُبَـدَّلِ

وَلَمْ يَمُتْ قَبْلَ ٱنْقِضَا ٱلْعُمْرِ أَحَدْ

وَٱلنَّفْسُ تَبْقَىٰ لَيْسَ تَفْنَىٰ لِلأَبَدْ

وَٱلْجِسْمُ يَبْلَىٰ غَيْرَ عَجْبِ ٱلذَّنَبِ

وَمَـا شَهِيـدٌ بَـالِيـاً وَلاَ نَبِـي

وَٱلرُّوحُ مَا أَخْبَرَ عَنْهَا ٱلْمُجْتَبَىٰ

فَنُمْسِـكُ ٱلْمَقَـالَ عَنْهَـا أَدَبَـا

وَٱلْعِلْمُ أَسْنَىٰ سَائِرِ ٱلأَعْمَالِ

وَهْـوَ دَلِيـلُ ٱلْخَيْـرِ وَٱلأَفْضَـالِ

فَفَـرْضُـهُ عِلْـمُ صِفَـاتِ ٱلْفَـرْدِ

مَعْ عِلْمِ مَا يَحْتَاجُهُ ٱلْمُؤَدِّي

مِنْ فَرْضِ دِينِ ٱللهِ فِي ٱلدَّوَامِ

كَـٱلطُّهْـرِ وَٱلصَّـلاَةِ وَٱلصِّيَـامِ

وَٱلْبَيْـعِ لِلْمُحْتَـاجِ لِلتَّبَـايُـعِ

وَظَاهِرِ ٱلأَحْكَامِ فِي ٱلصَّنَائِعِ

وَعِلْــمُ دَاءٍ لِلْقُلُــوبِ مُفْسِــدِ

كَٱلْعُجْبِ وَٱلْكِبْرِ وَدَاءِ ٱلْحَسَدِ

وَمَا سِوَىٰ هَـٰذَا مِنَ ٱلأَحْكَامِ

فَـرْضُ كِفَـايَـةٍ عَلَـى ٱلأَنَـامِ

كُــلُّ مُهِــمٍّ قَصَــدُوا تَحَصُّلَــهْ

مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَبِرُوا مَنْ فَعَلَهْ

كَـأَمْـرِ مَعْـرُوفٍ وَنَهْـيِ ٱلْمُنْكَـرِ

وَإِنْ يَظُـنَّ ٱلنَّهْـيَ لَـمْ يُـؤَثِّـرِ

أَحْكَامُ شَرْعِ ٱللهِ سَبْعٌ تُقْسَمُ :

أَلْفَـرْضُ وَٱلْمَنْـدُوبُ وَٱلْمُحَـرَّمُ

وَٱلرَّابِعُ ٱلْمَكْرُوهُ ثُمَّ مَا أُبِيحْ

وَٱلسَّادِسُ ٱلْبَاطِلُ، وَٱخْتِمْ بِٱلصَّحِيحْ

فَٱلْفَرْضُ مَا فِي فِعْلِهِ ٱلثَّوَابُ

كَذَا عَلَىٰ تَارِكِهِ ٱلْعِقَابُ

وَمِنْهُ مَفْرُوضٌ عَلَى ٱلْكِفَايَةِ

كَرَدِّ تَسْلِيمٍ مِنَ ٱلْجَمَاعَةِ

وَٱلسُّنَّةُ ٱلْمُثَابُ مَنْ قَدْ فَعَلَهْ

وَلَمْ يُعَاقَبِ ٱمْرُؤٌ إِنْ أَهْمَلَهْ

وَمِنْهُ مَسْنُونٌ عَلَى ٱلْكِفَايَةِ

كَٱلْبَدْءِ بِٱلسَّلَامِ مِنْ جَمَاعَةِ

أَمَّا ٱلْحَرَامُ فَٱلثَّوَابُ يَحْصُلُ

لِتَارِكٍ، وَآثِمٌ مَنْ يَفْعَلُ

وَفَاعِلُ ٱلْمَكْرُوهِ لَمْ يُعَذَّبِ

بَلْ إِنْ يَكُفَّ لِامْتِثَالٍ يُثَبِ

وَخُصَّ مَا يُبَاحُ بِٱسْتِوَاءِ

أَلْفِعْلِ وَٱلتَّرْكِ عَلَى ٱلسَّوَاءِ

لَـٰكِنْ إِذَا نَوَىٰ بِأَكْلِهِ ٱلْقُوَىٰ

لِطَاعَةِ ٱللهِ لَهُ مَا قَدْ نَوَىٰ

أَمَّا ٱلصَّحِيحُ فِي ٱلْعِبَادَاتِ: فَمَا

وَافَقَ شَرْعَ ٱللهِ فِيمَا حَكَمَا

وَفِي ٱلْمُعَامَلَاتِ : مَا تَرَتَّبَتْ

عَلَيْهِ آثَارٌ بِعَقْدٍ ثَبَتَتْ

وَٱلْبَاطِلُ ٱلْفَاسِدُ لِلصَّحِيحِ ضِدْ

وَهْوَ ٱلَّذِي بَعْضُ شُرُوطِهِ فُقِدْ

وَٱسْتَثْنِ مَوْجُوداً كَمَا لَوْ عُدِمَا
كَـــوَاجِـــدِ ٱلْمَـــاءِ إِذَا تَيَمَّمَـــا

وَمِنْهُ مَعْدُومٌ كَمَوْجُودٍ ، مُثِلْ
كَدِيَةٍ تُورَثُ عَنْ شَخْصٍ قُتِلْ[1]

* * *

(١) وفي نسخة :

(وَزِيـــدَ مَعْـــدُومٌ كَمَـــوْجُـــودٍ خَـــلاَ
كَـــدِيَـــةٍ تُـــورَثُ عَمَّـــنْ قُتِـــلاَ)

كِتَابُ ٱلطَّهَارَةِ

وَإِنَّمَـــا يَصِـــحُّ تَطْهِيـــرٌ بِمَـــا
أُطْلِـقَ لاَ مُسْتَعْمَـلٍ ، وَلاَ بِمَـا

بِطَـــاهِـــرٍ مُخَـــالِـــطٍ تَغَيَّـــرَا
تَغَيُّـــراً إِطْـلاَقَ ٱلِاسْـــمِ غَيَّـــرَا

فِـي طَعْمِـهِ أَوْ رِيحِـهِ أَوْ لَـوْنِـهِ
وَيُمْكِـــنُ ٱسْتِغْنَـــاؤُهُ بِصَـــوْنِـــهِ

وَٱسْتَثْنِ تَغْيِيـراً بِعُـودٍ صُلْـبِ
أَوْ وَرَقٍ أَوْ طُحْلُـــبٍ أَوْ تُـــرْبِ

وَلاَ بِمَــاءٍ مُطْلَــقٍ حَلَّتْــهُ عَيْــنْ

نَجَــاسَــةٍ وَهْــوَ بِــدُونِ ٱلْقُلَّتَيْــنْ

وَٱسْتَثْــنِ مَيْتــاً دَمُــهُ لَــمْ يَسِــلِ

أَوْ لاَ يُرَىٰ بِٱلطَّرْفِ لَمَّا يَحْصُلِ

أَوْ قُلَّتَيْــنِ بِــٱلــرُّطَيْلِ ٱلــرَّمْلِي

فَــوْقَ ثَمَــانِيــنَ قَــرِيــبَ رِطْــلِ

وَٱلْقُلَّتَــانِ بِــٱلــدِّمَشْقِــيِّ هِيَــهْ

ثَمَــانُ أَرْطَــالٍ أَتَــتْ بَعْــدَ مِيَــهْ

وَٱلنَّجَــسُ ٱلْــوَاقِــعُ قَــدْ غَيَّــرَهُ

وَٱخْتِيرَ فِي مُشَمَّسٍ : لاَ يُكْرَهُ

وَإِنْ بِنَفْسِــهِ ٱنْتَفَــى ٱلتَّغَيُّــرُ

وَٱلْمَاءِ ـ لاَ كَزَعْفَرَانٍ ـ يَطْهُرُ

وَكُـلُّ مَـا ٱسْتُعْمِـلَ فِـي تَطْهِيـرِ

فَـرْضٍ وَقَـلَّ لَيْـسَ بِـٱلطَّهُـورِ

بَابُ ٱلنَّجَاسَةِ

أَلْمُسْكِـرُ ٱلْمَـائِعُ ، وَٱلْخِنْـزِيـرُ

وَٱلْكَلْبُ مَعْ فَرْعَيْهِمَا، وَٱلسُّورُ

وَمَيْتَـةٌ مَـعَ ٱلْعِظَـامِ وَٱلشَّعَـرْ

وَٱلصُّوفِ ، لاَ مَأْكُولَةٌ وَلاَ ٱلْبَشَرْ

وَٱلدَّمُ، وَٱلْقَيْءُ، وَكُلُّ مَا ظَهَرْ

مِنَ ٱلسَّبِيلَيْنِ سِوَىٰ أَصْلِ ٱلْبَشَرْ

وَجُـزْءُ حَـيٍّ ـ كَيَـدٍ مَفْصُـولِ ـ

كَمَيْتِـهِ ، لاَ شَعَـرُ ٱلْمَـأْكُـولِ

وَصُــوفُــهُ وَرِيشُــهُ وَرِيقَتُــهْ

وَعَـرَقٌ وَٱلْمِسْـكُ ثُـمَّ فَـأْرَتُـهْ

وَتَطْهُــرُ ٱلْخَمْــرُ إِذَا تَخَلَّلَــتْ

بِنَفْسِهَــا وَإِنْ غَلَــتْ أَوْ نُقِلَــتْ

وَجِلْدُ مَيْتَةٍ سِوَىٰ خِنْزِيرِ بَرّْ

وَكَلْبٍ إِنْ يُدْبَغْ بِحِرِّيفٍ طَهَرْ

نَجَاسَةُ ٱلْخِنْزِيرِ مِثْلُ ٱلْكَلْبِ

تُغْسَــلُ سَبْعــاً مَــرَّةً بِتُــرْبِ

وَمَا سِوَىٰ ذَيْنِ : فَفَرْداً يُغْسَلُ

وَٱلْحَتُّ وَٱلتَّثْلِيثُ فِيهِ أَفْضَلُ[1]

---

(١) في نسخة : (وَغَسْلَتَيْنِ أَنْدُبْ لِطُهْرٍ يَكْمُلُ) .

يَكْفِيكَ جَرْيُ ٱلْمَا عَلَى ٱلْحُكْمِيَّهْ
وَأَنْ تُـزَالَ ٱلْعَيْـنُ مِـنْ عَيْنِيَّـهْ
وَبَـوْلُ طِفْـلٍ غَيْـرَ دَرٍّ مَـا أَكَـلْ
يَكْفِيهِ رَشٌّ إِنْ يُصِبْ كُلَّ ٱلْمَحَلْ
وَمَاءُ مَغْسُولٍ لَهُ حُكْمُ ٱلْمَحَلْ
إِذْ لاَ تَغَيُّـرٌ بِـهِ حِيـنَ ٱنْفَصَـلْ
وَلْيُعْـفَ عَـنْ نَـزْرِ دَمٍ وَقَيْـحِ
مِـنْ بَثْـرَةٍ وَدُمَّـلٍ وَقَـرْحِ

بَابُ ٱلآنِيَةِ

يُبَاحُ مِنْهَا طَاهِرٌ مِنْ خَشَبِ
أَوْ غَيْـرِهِ ، لاَ فِضَّـةٍ أَوْ ذَهَـبِ

فَيَحْـرُمُ ٱسْتِعْمَـالُـهُ ، كَمِـرْوَدِ

لِامْـرَأَةٍ ، وَجَـازَ مِـنْ زَبَـرْجَـدِ

وَتَحْـرُمُ ٱلضَّبَّـةُ مِـنْ هَـٰـذَيْـنِ

لِكِبَـرٍ عُـرْفـاً مَـعَ ٱلتَّـزْيِيـنِ

إِنْ فُقِدَا حَلَّتْ ، وَفَرْداً يُكْرَهُ

وَٱلْحَاجَةُ: ٱلَّتِي تُسَاوِي كَسْرَهُ[1]

وَيُسْتَحَبُّ فِي ٱلأَوَانِي ٱلتَّغْطِيَهْ

وَلَـوْ بِعُـودٍ حُـطَّ فَـوْقَ ٱلْآنِيَـهْ

---

(١) في نسخة : (مَعْ حَاجَةٍ مَا لَمْ تُجَاوِزْ كَسْرَهُ) ، وفي أخرىٰ زيادة بيت هو :

(وَضَبَّـةَ ٱلْعَسْجَـدِ حَـرِّمْ مُطْلَقَـا

كَـذَا ٱلإِمَـامُ ٱلنَّـوَوِيُّ حَقَّقَـا)

وَيُتَحَــرَّىٰ لِاشْتِبَــاهِ طَــاهِــرِ
بِنَجِــسٍ وَلَــوْ لِأَعْمَــىً قَــادِرِ
لاَ ٱلْكُمِّ، وَٱلْبَوْلِ، وَمَيْتَةٍ، وَمَا
وَرْدٍ، وَخَمْرٍ، دَرِّ أُتْنٍ، مَحْرَمَا

بَابُ ٱلسِّوَاكِ

يُسَــنُّ لاَ بَعْـدَ زَوَالِ ٱلصَّــائِـمِ
وَأَكَّــدُوهُ لِانْتِبَــاهِ ٱلنَّــائِــمِ
وَلِتَغَيُّـــرِ فَـــمٍ وَلِلصَّـــلاَهْ
وَسُنَّ بِٱلْيُمْنَىٰ ، ٱلأَرَاكُ أَوْلاَهْ
وَيُسْتَحَــبُّ ٱلِاكْتِحَــالُ وِتْــرَا
وَغِبّــاً ٱدَّهِــنْ ، وَقَلِّــمْ ظُفْــرَا

وَٱنْتِفْ لإِبْطٍ، وَيُقَصُّ ٱلشَّارِبُ

وَٱلْعَانَةَ ٱحْلِقْ، وَٱلْخِتَانُ وَاجِبُ

لِبَـالِـغٍ سَـاتِـرَ كَمْـرَةٍ قَطَـعْ

وَٱلِاسْمَ مِنْ أُنْثَىٰ، وَيُكْرَهُ ٱلْقَزَعْ

تَنَزُّهاً ، وَٱلأَخْذُ مِنْ جَوَانِبِ

عَنفَقَـةٍ وَلِحْيَـةٍ وَحَـاجِـبِ

وَحَلْـقُ شَعْـرِ ٱمْـرَأَةٍ ، وَرَدُّ

طِيبٍ وَرَيْحَانٍ عَلَىٰ مَنْ يُهْدِي

وَحَرَّمُوا خِضَابَ شَعْرٍ بِسَوَادْ

لِـرَجُـلٍ وَٱمْـرَأَةٍ لاَ لِلْجِهَـادْ

بَابُ ٱلْوُضُوءِ

مُوجِبُهُ : ٱلْخَارِجُ مِنْ سَبِيلِ

غَيْـرَ مَنِـيٍّ مُـوجِـبِ ٱلتَّغْسِيـلِ

كَذَا زَوَالُ ٱلْعَقْلِ - لاَ بِنَوْمِ كُلْ

مُمَكِّـنٍ - وَلَمْـسُ مَـرْأَةٍ رَجُـلْ

لاَ مَحْرَمٍ، وَحَائِلٌ لِلنَّقْضِ كَفْ

وَمَـسُّ فَـرْجِ بَشَـرٍ بِبَطْـنِ كَـفْ

وَٱخْتِيرَ: مِنْ أَكْلٍ لِلَحْمِ ٱلْجُزْرِ

وَمَـعْ يَقِيـنِ حَـدَثٍ أَوْ طُهْـرِ

إِذَا طَـرَا شَـكٌّ بِضِـدِّهِ عَمِـلْ

يَقِينَـهُ ، وَسَـابِـقٌ إِذَا جُهِـلْ

خُذْ ضِدَّ مَا قَبْلَ يَقِينٍ، حَيْثُ لَمْ

يُعْلَمْ بِشَيْءٍ فَٱلْوُضُوءُ مُلْتَزَمْ

فُرُوضُهُ: ٱلنِّيَّةُ، وَٱغْسِلْ وَجْهَكَا

وَغَسْلُكَ ٱلْيَدَيْنِ مَعْ مِرْفَقِكَا

وَمَسْحُ بَعْضِ ٱلرَّأْسِ، ثُمَّ ٱغْسِلْ وَعُمْ

رِجْلَيْكَ مَعْ كَعْبَيْكَ، وَٱلتَّرْتِيبُ، ثُمْ

لَهُ شُرُوطٌ خَمْسَةٌ: طَهُورُ مَا

وَكَوْنُهُ مُمَيِّزاً وَمُسْلِمَا

وَعَدَمُ ٱلْمَانِعِ مِنْ وُصُولِ

مَاءٍ إِلَىٰ بَشَرَةِ ٱلْمَغْسُولِ

وَيَدْخُلُ ٱلْوَقْتُ لِدَائِمِ ٱلْحَدَثْ

وَعَدَّ مِنْهَا ٱلرَّافِعِي رَفْعَ ٱلْخَبَثْ

وَٱلسُّنَنُ: ٱلسِّوَاكُ، ثُمَّ بَسْمِلاَ
وَٱغْسِلْ يَدَيْكَ قَبْلَ أَنْ تُدَخِّلاَ

إِنَّا، وَمَضْمِضْ، وَٱنْتَشِقْ، وَعَمَّمَ
أَلـرَّأْسَ ، وَٱبْـدَأْهُ مِـنَ ٱلْمُقَـدَّمِ

وَمَسْـحُ أُذْنٍ بَـاطِنـاً وَظَـاهِـرَا
وَلِلصِّمَـاخَيْـنِ بِمَـاءٍ آخَـرَا

وَخَلِّلَـنْ أَصَـابِـعَ ٱلْيَـدَيْـنِ
وَٱللِّحْيَـةَ ٱلْكَثَّـةَ وَٱلـرِّجْلَيْـنِ

وَٱسْتَكْمِـلِ ٱلثَّـلاَثَ بِـٱلْيَقِيـنِ
وَٱبْـدَأْ بِيُمْنَـاكَ سِـوَى ٱلأُذْنَيْـنِ

وَٱسْتَصْحِبِ ٱلنِّيَّةَ مِنْ بَدْءٍ إِلَىٰ
آخِرِهِ ، وَدَلْكُ عُضْوٍ ، وَٱلْوِلاَ

وَلِلْـوُضُــو مُــدٌّ ، وَلِلتَّغْسِيــلِ
صَاعٌ وَطُولُ ٱلْغُرِّ وَٱلتَّحْجِيلِ

ثُــمَّ ٱلْـوُضُــوءُ سُنَّــةٌ لِلْجُنُــبِ
لِنَــوْمِــهِ أَوْ إِنْ يَطَــأْ أَوْ يَشْــرَبِ

كَذَاكَ تَجْدِيدُ ٱلْوُضُو إِنْ صَلَّىٰ
فَــرِيضَــةً أَوْ سُنَّــةً أَوْ نَفْــلاَ

وَرَكْعَتَانِ لِلْوُضُوءِ ، وَٱلدُّعَا
مِـنْ بَعْـدِهِ فِـي أَيِّ وَقْـتٍ وَقَعَـا

آدَابُـهُ : ٱسْتِقْبَـالُ قِبْلَـةٍ ، كَمَـا
يَجْلِسُ حَيْثُ لَمْ يَنَلْهُ رَشٌّ مَا

وَيَبْتَـدِي ٱلْيَـدَيْـنِ بِـٱلْكَفَّيْـنِ
وَبِـأَصَـابِـعِ مِـنَ ٱلـرِّجْلَيْـنِ

مَكْرُوهُهُ: فِي ٱلْمَاءِ حَيْثُ أَسْرَفَا
وَلَوْ مِنَ ٱلْبَحْرِ ٱلْكَبِيرِ ٱغْتَرَفَا
أَوْ قَـدَّمَ ٱلْيُسْـرَىٰ عَلَـى ٱلْيَمِيـنِ
أَوْ جَـاوَزَ ٱلثَّـلاَثَ بِـٱلْيَقِيـنِ

بَابُ ٱلْمَسْحِ عَلَى ٱلْخُفَّيْنِ

رُخِّصَ فِي وُضُوءِ كُلِّ حَاضِرِ
يَـوْمـاً وَلَيْلَـةً ، وَلِلْمُسَـافِـرِ
فِـي سَفَـرِ ٱلْقَصْـرِ إِلَـىٰ ثَـلاَثِ
مَـعَ لَيَـالِيهَـا مِـنَ ٱلأَحْـدَاثِ
فَـإِنْ يَشُـكَّ فِي ٱنْقِضَـاءٍ غَسَـلاَ
وَشَـرْطُـهُ ٱللُّبْـسُ بِطُهْـرٍ كَمَـلاَ

يُمْكِـنُ مَشْـيُ حَـاجَـةٍ عَلَيْهِمَـا

وَٱلسَّتْرُ لِلرِّجْلَيْنِ مَعْ كَعْبَيْهِمَا

وَٱلْفَرْضُ مَسْحُ بَعْضِ عُلْوٍ، وَنُدِبْ

لِلْخُفِّ مَسْحُ ٱلسُّفْلِ مِنْهُ وَٱلْعَقِبْ

وَعَــدَمُ ٱسْتِيعَــابِــهِ ، وَيُكْــرَهْ

أَلْغَسْلُ لِلْخُفِّ ، وَمَسْحٌ كَرَّرَهْ

مُبْطِلُهُ : خَلْعٌ ، وَمُدَّةُ ٱلْكَمَالْ

ـ فَقَدَمَيْكَ ٱغْسِلْ ـ وَمُوجِبُ ٱغْتِسَالْ

بَابُ ٱلِاسْتِنْجَاءِ

تَلْوِيثُ فَرْجٍ مُوجِبُ ٱسْتِنْجَاءِ

وَسُــنَّ بِــٱلأَحْجَـارِ ثُــمَّ ٱلْمَـاءِ

يُجْزِىءُ مَاءٌ أَوْ ثَلاَثُ أَحْجَارْ

يُنْقِي بِهَا عَيْناً ، وَسُنَّ ٱلإِيتَارْ

وَلَوْ بِأَطْرَافٍ ثَلاَثَةٍ حَصَلْ

بِكُلِّ مَسْحَةٍ لِسَائِرِ ٱلْمَحَلْ

وَٱلشَّرْطُ: لاَ يَجِفُّ خَارِجٌ، وَلاَ

يَطْرَأُ غَيْرُهُ ، وَلَنْ يَنْتَقِلاَ

وَٱلنَّدْبُ فِي ٱلْبِنَاءِ لاَ مُسْتَقْبِلاَ

أَوْ مُدْبِراً ، وَحَرَّمُوهُ فِي ٱلْفَلاَ

وَلاَ بِمَاءٍ رَاكِدٍ ، وَلاَ مَهَبْ

وَتَحْتَ مُثْمِرٍ وَثَقْبٍ وَسَرَبْ

وَٱلظِّلِّ وَٱلطَّرِيقِ، وَلْيَبْعُدْ، وَلاَ

يَحْمِلُ ذِكْرَ ٱللهِ أَوْ مَنْ أَرْسَلاَ

وَمَـنْ سَهَـا ضَـمَّ عَلَيْـهِ بِـٱلْيَـدِ

وَيَسْتَعِيذُ ، وَبِعَكْسِ ٱلْمَسْجِدِ

فَقَدِّمِ ٱلْيُمْنَىٰ خُرُوجاً ، وَٱسْأَلِ

مَغْفِرَةً وَٱحْمَدْ، وَبِٱلْيُسْرَى ٱدْخُلِ

وَٱعْتَمِدِ ٱلْيُسْرَىٰ، وَثَوْباً أَحْسِرَا

شَيْئـاً فَشَيْئـاً سَـاكِتـاً مُسْتَتِـرَا

وَمِنْ بَقَايَا ٱلْبَوْلِ يَسْتَبْرِي، وَلاَ

يَسْتَنْـجِ بِـٱلْمَـاءِ عَلَـىٰ مَـا نَـزَلاَ

لاَ مَا لَهُ بُنِي ، بِجَامِدٍ طَهَرْ

لاَ قَصَبٍ وَذِي ٱحْتِرَامٍ كَٱلثَّمَرْ

بَابُ ٱلْغَسْلِ

مُـوجِبُـهُ ٱلْمَنِـيُّ حِيـنَ يَخْـرُجُ

وَٱلْمَوْتُ، وَٱلْكَمْرَةُ حَيْثُ تُولَجُ

فَرْجاً ـ وَلَوْ مَيْتاً ـ بِلاَ إِعَادَهْ

وَٱلْحَيْضُ، وَٱلنِّفَاسُ، وَٱلْوِلاَدَهْ

وَيُعْـرَفُ ٱلْمَنِـيُّ بِـٱللَّـذَّةِ حِيـنْ

خُرُوجِهِ، أَوْ رِيحِ طَلْعٍ أَوْ عَجِينْ

وَمَنْ يَشُكُّ : هَلْ مَنِيٌّ ظَهَرَا

أَوْ هُوَ مَذْيٌ ؟ بَيْنَ ذَيْنِ خُيِّرَا

وَٱلْفَرْضُ تَعْمِيمٌ لِجِسْمٍ ظَهَرَا

شَعْـراً وَظُفْـراً مَنْبِتـاً وَبَشَـرَا

وَنِيَّــةٌ بِــاْلِابْتِــدَاءِ ٱقْتَــرَنَــتْ

كَـاْلحَيْـضِ أَوْ جَنَـابَـةٍ تَعَيَّنَـتْ

وَٱلشَّرْطُ : رَفْعُ نَجِسٍ قَدْ عُلِمَا

وَكُلُّ شَرْطٍ فِي ٱلْوُضُوءِ قُدِّمَا

وَسُنَّ «بِٱسْمِ اللهِ»، وَٱرْفَعْ قَذَرَا

ثُمَّ ٱلْوُضُو، وَٱلرِّجْلَ لَنْ تُؤَخِّرَا

وَمَنْ نَوَىٰ فَرْضاً وَنَفْلاً حَصَلاَ

أَوْ فَبِكُــلٍّ مِثْلَــهُ تَحَصَّــلاَ

وَسُنَّــةَ ٱلْغَسْــلِ نَــوَىٰ لِأَكْبَــرَا

جُرِّدَ عَنْ ضِدٍّ ، وَإِلاَّ ٱلأَصْغَرَا

وَشَعَــراً وَمِعْطَفــاً تَعَهَّــدِ

وَٱدْلُكْ، وَثَلِّثْ، وَبِيُمْنَاكَ ٱبْتَدِ

وَتُتْبِعُ ٱلْحَيْضَ بِمِسْكٍ، وَٱلْولاَ
مَسْنُونُهُ: حُضُورُ جُمْعَةٍ، كِلاَ
عِيدَيْنِ ، وَٱلإِفَاقَةُ ، ٱلإِسْلاَمُ
وَٱلْخَسْفُ، ٱلاِسْتِسْقَاءُ، وَٱلإِحْرَامُ
دُخُـولُ مَكَّـةٍ ، وُقُـوفُ عَـرَفَـهْ
وَٱلرَّمْيُ ، وَٱلْمَبِيتُ بِٱلْمُزْدَلِفَهْ
وَغَسْـلُ مَـنْ غَسَّـلَ مَيِّتـاً كَمَـا
لِدَاخِلِ ٱلْحَمَّامِ أَوْ مَنْ حُجِمَا
وَٱلْغَسْلُ فِي ٱلْحَمَّامِ جَازَ لِلذَّكَرْ
مَعْ سَتْرِ عَوْرَةٍ وَغَضٍّ لِلْبَصَرْ
وَيُكْـرَهُ ٱلـدُّخُـولُ فِيـهِ لِلنِّسَـا
إِلاَّ لِعُـذْرِ مَـرَضٍ أَوْ نُفَسَـا

وَقَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ يُعْطِي أُجْرَتَهْ
وَلَمْ يُجَاوِزْ فِي ٱغْتِسَالٍ حَاجَتَهْ

بَابُ ٱلتَّيَمُّمِ

تَيَمُّمُ ٱلْمُحْدِثِ أَوْ مَنْ أَجْنَبَا
يُبَاحُ فِي حَالٍ وَحَالٍ وَجَبَا
وَشَرْطُهُ: خَوْفٌ مِنِ ٱسْتِعْمَالِ مَا
أَوْ فَقْدُ مَاءٍ فَاضِلٍ عَنِ ٱلظَّمَا
دُخُولُ وَقْتٍ ، وَسُؤَالٌ ظَاهِرُ
لِفَاقِدِ ٱلْمَاءِ ، تُرَابٌ طَاهِرُ
وَلَوْ غُبَارَ ٱلرَّمْلِ ، لاَ مُسْتَعْمَلاَ
مُتَّصِلاً بِٱلْعُضْوِ أَوْ مُنْفَصِلاَ

وَفَرْضُهُ: نَقْلُ ٱلتُّرَابِ، لَوْ نَقَلْ
مِنْ وَجْهِهِ لِلْيَدِ أَوْ بِٱلْعَكْسِ حَلْ
وَقَصْـــدُهُ ، وَنِيَّـــةُ ٱسْتِبَـــاحِ
فَـرْضٍ أَوِ ٱلصَّـلاَةِ ، وَٱنْمِسَـاحِ
أَلْـوَجْـهِ لاَ ٱلْمَنْبـتِ وَٱلْيَـدَيْـنِ
مَعْ مِرْفَقٍ ، وَرَتِّبِ ٱلْمَسْحَيْنِ
وَسُـنَّ تَفْـرِيـجٌ ، وَأَنْ يُبَسْمِـلاَ
وَقَدِّمِ ٱلْيُمْنَىٰ، وَخَلِّلْ، وَٱلْوِلاَ
وَنَـزْعُ خَـاتِـمٍ لِأُولَـىٰ تُضْـرَبُ
أَمَّـا لِثَـانِـي ضَــرْبَـةٍ فَيَجِـبُ
آدَابُــهُ : ٱلْقِبْلَــةَ أَنْ يَسْتَقْبِــلاَ
مَكْرُوهُهُ: ٱلتُّرْبُ ٱلْكَثِيرُ ٱسْتُعْمِلاَ

حَرَامُهُ : تُرَابُ مَسْجِدٍ ، وَمَا
فِي ٱلشَّرْعِ ٱلِاسْتِعْمَالُ مِنْهُ حَرُمَا
مُبْطِلُهُ : مَا أَبْطَلَ ٱلْوُضُوءَ مَعْ
تَـوَهُّـمِ ٱلْمَـاءِ بِـلاَ شَـيْءٍ مَنَـعْ
قَبْلَ ٱبْتِدَا ٱلصَّلاَةِ ، أَمَّا فِيهَا
فَمَـنْ عَلَيْـهِ وَاجِـبٌ يَقْضِيهَـا
أَبْطِلْ، وَإِلاَّ لاَ، وَلَـٰكِنْ أَفْضَلُ
إِبْطَالُهَا كَيْ بِٱلْوُضُوءِ تُفْعَلُ
وَرِدَّةٌ تُبْطِـلُ لاَ ٱلتَّـوَضِّـي
جَـدِّدْ تَيَمُّمـاً لِكُـلِّ فَـرْضِ
يَمْسَـحُ ذُو جَبِيـرَةٍ بِـٱلْمَـاءِ مَـعْ
تَيَمُّـمٍ ، وَلَـمْ يُعِـدْهُ إِنْ وَضَـعْ

عَلَىٰ طَهَارَةٍ ، وَلَـٰكِنْ مَنْ عَلَىٰ
عُضْـوِ تَيَمُّـمٍ لَصُـوقـاً جَعَـلاَ
وَجُنُبـاً خَيِّـرْهُ أَنْ يُقَـدِّمَـا
ٱلْغَسْـلَ أَوْ يُقَـدِّمَ ٱلتَّيَمُّمَـا
وَلْيَتَيَمَّـمْ مُحْـدِثٌ إِذْ غَسَـلاَ
عَلِيلَـهُ ثُـمَّ ٱلْـوُضُـوءَ كَمَّـلاَ
وَإِنْ يُرِدْ مِنْ بَعْدِهِ فَرْضاً وَمَا
أَحْـدَثَ فَلْيُصَـلِّ إِنْ تَيَمَّمَـا
عَنْ حَدَثٍ أَوْ عَنْ جَنَابَةٍ، وَقِيلْ :
يُعِيدُ مُحْدِثٌ لِمَا بَعْدَ ٱلْعَلِيلْ
وَمَـنْ لِمَـاءٍ وَتُـرَابٍ فَقَـدَا
ٱلْفَرْضَ صَلَّىٰ ، ثُمَّ مَهْمَا وَجَدَا

مِنْ ذَيْنِ فَرْداً حَيْثُ يَسْقُطُ ٱلْقَضَا

بِـهِ فَتَجْـدِيـدٌ عَلَيْـهِ فُـرِضَـا

بَابُ ٱلْحَيْضِ

إِمْكَانُهُ مِنْ بَعْدِ تِسْعٍ ، وَٱلأَقَلْ

يَـوْمٌ وَلَيْلَـةٌ ، وَأَكْثَـرُ ٱلأَجَـلْ

خَمْسٌ إِلَىٰ عَشَرَةٍ ، وَٱلْغَالِبُ

سِـتٌّ ، وَإِلاَّ سَبْعَـةٌ تُقَـارِبُ

أَدْنَى ٱلنِّفَاسِ لَحْظَةٌ ، سِتُّونَا

أَقْصَـاهُ ، وَٱلْغَـالِـبُ أَرْبَعُـونَـا

إِنْ عَبَـرَ ٱلأَكْثَـرَ وَٱسْتَـدَامَـا

فَمُسْتَحَـاضَـةٌ حَـوَتْ أَقْسَـامَـا

لَمْ يَنْحَصِرْ أَكْثَرُ وَقْتِ ٱلطُّهْرِ

أَمَّـــا أَقَلُّــهُ فَنِصْـــفُ شَهْـــرِ

ثُــمَّ أَقَـلُّ ٱلْحَمْـلِ سِـتُّ أَشْهُـرِ

وَأَرْبَـعُ ٱلأَعْـوَامِ أَقْصَـى ٱلأَكْثَـرِ

وَثُلْـثُ عَـامٍ غَـايَـةُ ٱلتَّصَـوُّرِ

وَغَـالِـبُ ٱلْكَـامِـلِ تِسْـعُ أَشْهُـرِ

بِـٱلْحَـدَثِ ٱلصَّـلاَةَ مَـعْ تَطَـوُّفِ

حَرِّمْ ، وَلِلْبَالِغِ حَمْلَ ٱلْمُصْحَفِ

وَمَسَّـــهُ ، وَمَـــعَ ذِي ٱلأَرْبَعَـــةِ

لِلْجُنُـــبِ ٱقْتِـــرَاءَ بَعْـــضِ آيَـــةِ

قَصْداً ، وَلُبْثَ مَسْجِدٍ لِلْمُسْلِمِ

وَبِـــٱلْمَحِيـضِ وَٱلنِّفَـاسِ حَـرِّمِ

أَلسِّـــتَّ مَــعْ تَمَتُّــعٍ بِـــرُؤْيَــةِ
وَٱلْمَـــسِّ بَيْـــنَ سُـــرَّةٍ وَرُكْبَـــةِ

إِلَـى ٱغْتِسَـالٍ أَوْ بَـدِيـلٍ يَمْتَنِـعْ
أَلصَّوْمُ وَٱلطَّلاَقُ حَتَّىٰ يَنْقَطِعْ

* * *

كِتَابُ ٱلصَّلاَةِ

فَرْضٌ عَلَىٰ مُكَلَّفٍ قَدْ أَسْلَمَا
وَعَـنْ مَحِيـضٍ وَنِفَـاسٍ سَلِمَـا

وَوَاجِبٌ عَلَى ٱلْوَلِيِّ ٱلشَّرْعِي
أَنْ يَـأْمُـرَ ٱلطِّفْـلَ بِهَـا لِسَبْـعِ

وَٱلضَّرْبُ فِي ٱلْعَشْرِ، وَفِيهَا إِنْ بَلَغْ
أَجْزَتْ ، وَلَمْ تُعَدْ إِذَا مِنْهَا فَرَغْ

لاَ عُذْرَ فِي تَأْخِيرِهَا إِلاَّ لِسَاهْ
أَوْ نَوْمٍ اَوْ لِلْجَمْعِ أَوْ لِلإِكْرَاهْ

وَوَقْتُ ظُهْرٍ : مِنْ زَوَالِهَا إِلَىٰ

أَنْ زَادَ عَنْ مِثْلٍ لِشَيْءٍ ظَلَّلاَ

ثُمَّ بِهِ يَدْخُلُ وَقْتُ ٱلْعَصْرِ

وَٱخْتِيرَ مِثْلاَ ظِلِّ ذَاكَ ٱلْقَدْرِ

جَازَ إِلَىٰ غُرُوبِهَا أَنْ تُفْعَلاَ

وَوَقْتُ مَغْرِبٍ بِهَٰذَا دَخَلاَ

وَٱلْوَقْتُ يَبْقَىٰ فِي ٱلْقَدِيمِ ٱلأَظْهَرِ

إِلَى ٱلْعِشَاءِ بِمَغِيبِ ٱلأَحْمَرِ

وَغَايَةُ ٱلْعِشَاءِ فَجْرٌ يَصْدُقُ

مُعْتَرِضٌ يُضِيءُ مِنْهُ ٱلأُفُقُ

وَٱخْتِيرَ لِلثُّلْثِ ، وَجَوِّزْهُ إِلَىٰ

صَادِقِ فَجْرٍ ، وَبِهِ قَدْ دَخَلاَ

أَلصُّبْحُ ، وَٱخْتِيرَ إِلَى ٱلإِسْفَارِ

جَــوَازُهُ يَبْقَــىٰ إِلَــى ٱلأَدْبَــارِ

يُنْدَبُ تَعْجِيلُ ٱلصَّلاَةِ فِي ٱلأُوَلْ

إِذْ أَوَّلَ ٱلْوَقْتِ بِٱلاَسْبَابِ ٱشْتَغَلْ

وَسُــنَّ ٱلِابْــرَادُ بِفِعْــلِ ٱلظُّهْــرِ

بِشِــدَّةِ ٱلْحَــرِّ بِقُطْــرِ ٱلْحَــرِّ

لِطَالِـبِ ٱلْجَمْـعِ بِمَسْجِـدٍ أُتِـي

إِلَيْهِ مِنْ بُعْدٍ خِلاَفَ ٱلْجُمْعَةِ

صَـلاَةَ مَـا لاَ سَبَـبٌ لَهَـا ٱمْنَعَـا

بَعْدَ صَلاَةِ ٱلصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَا

وَبَعْدَ فِعْلِ ٱلْعَصْرِ حَتَّىٰ غَرَبَتْ

وَعِنْـدَمَـا تَطْلُـعُ حَتَّـى ٱرْتَفَعَـتْ

وَٱلِاسْتِوَا ـ لاَ جُمْعَةٍ ـ إِلَى ٱلزَّوَالْ

وَٱلِاصْفِرَارِ لِغُرُوبٍ ذِي كَمَالْ

أَمَّــا ٱلَّتِــي لِسَبَــبٍ مُقَــدَّمِ

ـ كَٱلنَّذْرِ وَٱلْفَائِتِ ـ لَمْ تُحَرَّمِ

رَكْعَتَــيِ ٱلطَّــوَافِ وَٱلتَّحِيَّــةِ

وَٱلشُّكْـرِ وَٱلْكُسُـوفِ وَٱلْجَنَـازَةِ

وَحَــرَمِ ٱلْكَعْبَــةِ ، لاَ ٱلإِحْــرَامِ

وَتُكْــرَهُ ٱلصَّــلاَةُ فِــي ٱلْحَمَّــامِ

مَعْ مَسْلَخٍ ، وَعَطَنٍ ، وَمَقْبَرَهْ

مَا نُبِشَتْ ، وَطُرُقٍ ، وَمَجْزَرَهْ

مَــعْ صِحَّــةٍ كَحَــاقِــنٍ وَحَــازِقِ

وَعِنْدَ مَأْكُولٍ : صَلاَةُ ٱلتَّائِقِ

مَسْنُونُهَا : ٱلْعِيدَانِ وَٱلْكُسُوفُ

كَـذَاكَ ٱلِاسْتِسْقَـاءُ وَٱلْخُسُـوفُ

وَٱلْـوِتْـرُ رَكْعَـةٌ لإِحْـدَىٰ عَشْـرِ

بَيْـنَ صَـلاَةٍ لِلْعِشَـا وَٱلْفَجْـرِ

ثِنْتَانِ قَبْلَ ٱلصُّبْحِ ، وَٱلظُّهْرِ كَذَا

وَبَعْدَهُ ، وَمَغْرِبٍ ، ثُمَّ ٱلْعِشَا

وَسُـنَّ رَكْعَتَـانِ قَبْـلَ ٱلظُّهْـرِ

تُـزَادُ كَـٱلأَرْبَـعِ قَبْـلَ ٱلْعَصْـرِ

ثُـمَّ ٱلتَّـرَاوِيـحُ فَنَـدْبـاً تُفْعَـلُ

ثُمَّ ٱلضُّحَىٰ ، وَهْيَ ثَمَانٍ أَفْضَلُ

ثِنْتَـانِ أَدْنَـاهَـا ، وَوَقْتُهَـا هُـوَا

مِنِ ٱرْتِفَاعِ ٱلشَّمْسِ حَتَّى ٱلِاسْتِوَا

وَٱلنَّفْلُ فِي ٱللَّيْلِ مِنَ ٱلْمُؤَكَّدِ

وَنَـــدَبُـــوا تَحِيَّـــةً لِلْمَسْجِـــدِ

ثِنْتَـــانِ فِـــي تَسْلِيمَـــةٍ لاَ أَكْثَـــرَا

تَحْصُلُ بِٱلْفَرْضِ وَنَفْلٍ آخَرَا

لاَ فَـــرْدِ رَكْعَـــةٍ وَلاَ جَنَـــازَةِ

وَسَجْـــدَةٍ لِلشُّكْـــرِ أَوْ تِـــلاَوَةِ

كَـــرِّرْ بِتَكْـــرِيـــرِ دُخُـــولٍ يَقْـــرُبُ

وَرَكْعَتَـــانِ إِثْـــرَ شَمْـــسٍ تَغْـــرُبُ

وَفَائِتَ ٱلنَّفْلِ ٱلْمُؤَقَّتِ ٱنْدُبِ

قَضَـــاءَهُ ، لاَ فَـــائِتـــاً ذَا سَبَـــبِ

وَٱلْفَـــوْرُ وَٱلتَّـــرْتِيـــبُ فِيمَـــا فَـــاتَـــا

أَوْلَىٰ لِمَنْ لَمْ يَخْتَشِ ٱلْفَوَاتَا

وَجَــازَ تَــأْخِيــرُ مُقَــدَّمٍ أَدَا

وَلَـمْ يَجُـزْ فِيمَـا يُـؤَخَّـرُ ٱبْتِـدَا

وَيَخْرُجُ ٱلنَّوْعَانِ جَمْعاً بِٱنْقِضَا

مَا وَقَّتَ ٱلشَّرْعُ لِمَا قَدْ فُرِضَا

ثُمَّ ٱلْجُلُوسُ جَائِزٌ فِي ٱلنَّفْلِ

بِغَيْرِ عُذْرٍ ، وَهْوَ نِصْفُ ٱلْفَضْلِ

بَابُ أَرْكَانِ ٱلصَّلاَةِ

أَرْكَانُهَا : ثَلاَثَ عَشْرَ : ٱلنِّيَّهْ

فِي ٱلْفَرْضِ قَصْدَ ٱلْفِعْلِ وَٱلْفَرْضِيَّهْ

أَوْجِبْ مَعَ ٱلتَّعْيِينِ، أَمَّا ذُو ٱلسَّبَبْ

وَٱلْوَقْتِ: فَٱلْقَصْدُ وَتَعْيِينٌ وَجَبْ

كَٱلْوِتْرِ ، أَمَّا مُطْلَقٌ مِنْ نَفْلِهَا

فَفِيــهِ تَكْفِــي نِيَّــةٌ لِفِعْلِهَــا

دُونَ إِضَــافَــةٍ لِــذِي ٱلْجَــلاَلِ

وَعَــدَدِ ٱلــرَّكْعَــاتِ وَٱسْتِقْبَــالِ

ثَــانٍ : قِيَــامُ قَــادِرِ ٱلْقِيَــامِ

وَثَــالِــثٌ : تَكْبِيــرَةُ ٱلإِحْــرَامِ

وَلَــوْ مُعَــرَّفــاً عَــنِ ٱلتَّنْكِيــرِ

وَقَــارِنِ ٱلنِّيَّــةَ بِــٱلتَّكْبِيــرِ

فِي كُلِّهِ حَتْماً ، وَمُخْتَارُ ٱلإِمَامْ

وَٱلنَّــوَوِي وَحُجَّــةٍ لِــلإِسْــلاَمْ :

يَكْفِي بِأَنْ يَكُونَ قَلْبُ ٱلْفَاعِلِ

مُسْتَحْضِــرَ ٱلنِّيَّــةِ غَيْــرَ غَــافِــلِ

ثُمَّ ٱنْحَنَىٰ لِعَجْزِهِ أَنْ يَنْتَصِبْ

مَنْ لَمْ يُطِقْ يَقْعُدُ كَيْفَمَا يُحِبْ

وَعَـاجِـزٌ عَـنِ ٱلْقُعُـودِ صَلَّـىٰ

لِجَنْبِـهِ ، وَبِـاْلْيَمِيـنِ أَوْلَـىٰ

ثُـمَّ يُصَلِّي عَـاجِـزٌ عَلَىٰ قَفَـاهْ

وَبِـاْلـرُّكُـوعِ وَٱلسُّجُـودِ أَوْمَـاهْ

بِٱلرَّأْسِ ، إِنْ يَعْجِزْ فَبِٱلأَجْفَانِ

لِلْعَجْزِ أَجْرَى ٱلْقَلْبَ بِٱلأَرْكَانِ

وَلاَ يَجُـوزُ تَـرْكُهَـا لِمَـنْ عَقَـلْ

وَبَعْدَ عَجْزٍ إِنْ يُطِقْ شَيْئاً فَعَلْ

وَ(ٱلْحَمْدُ) لاَ فِي رَكْعَةٍ لِمَنْ سُبِقْ

بِـ (بِسْمِ) وَٱلْحُرُوفِ وَٱلشَّدِّ نُطِقْ

لَوْ أَبْدَلَ ٱلْحَرْفَ بِحَرْفٍ أَبْطَلاَ

وَوَاجِـبٌ تَـرْتِيبُهَـا مَـعَ ٱلْـوِلاَ

وَبِٱلسُّكُوتِ ٱنْقَطَعَتْ إِنْ كَثُرَا

أَوْ قَلَّ مَعْ قَصْدٍ لِقَطْعِ مَا قَرَا

لاَ بِسُجُـودِهِ ، وَتَـأْمِيـنٍ ، وَلاَ

سُـــؤَالِــهِ لِمَـــا إِمَـــامُـــهُ تَـــلاَ

ثُـمَّ مِـنَ ٱلْآيَـاتِ سَبْـعٌ وَٱلْـوِلاَ

أَوْلَىٰ مِنَ ٱلتَّفْرِيقِ ثُمَّ ٱلذِّكْرُ لاَ

يَنْقُصُ عَنْ حُرُوفِهَا ، ثُمَّ وَقَفْ

بِقَدْرِهَا ، وَٱرْكَعْ بِأَنْ تَنَالَ كَفْ

لِرُكْبَةٍ بِٱلِانْحِنَا ، وَٱلِاعْتِدَالْ

عَـوْدٌ إِلَـىٰ مَـا كَـانَ قَبْلَـهُ فَـزَالْ

وَٱلسَّابِعُ : ٱلسُّجُودُ مَرَّتَيْنِ مَعْ
شَيْءٍ مِنَ ٱلْجَبْهَةِ مَكْشُوفاً يَضَعْ
وَقَعْـدَةٌ بَيْنَهُمَـا لِلْفَصْـلِ
وَيَطْمَئِـنُّ لَحْظَـةً فِـي ٱلْكُـلِّ
ثُـمَّ ٱلتَّشَهُّـدُ ٱلأَخِيـرُ فَـٱقْعُـدِ
فِيـهِ مُصَلِّيـاً عَلَـىٰ مُحَمَّـدِ
ثُـمَّ ٱلسَّـلاَمُ أَوَّلاً لاَ ٱلثَّـانِـي
وَٱلْآخِرُ ٱلتَّرتِيبُ فِي ٱلأَرْكَانِ
أَبْعَـاضُهَـا : تَشَهُّـدٌ إِذْ تَبْتَـدِيـهْ
ثُـمَّ ٱلْقُعُـودُ ، وَصَـلاَةُ ٱللهِ فِيـهْ
عَلَى ٱلنَّبِي ، وَآلِهِ فِي ٱلْآخِرِ
ثُـمَّ ٱلْقُنُـوتُ ، وَقِيَـامُ ٱلْقَـادِرِ

فِي ٱلِاعْتِدَالِ ٱلثَّانِ مِنْ صُبْحٍ، وَفِي
وِتْرٍ لِشَهْرِ ٱلصَّوْمِ إِنْ يَنْتَصِفِ
سُنَنُهَا مِنْ قَبْلِهَا : ٱلأَذَانُ مَعْ
إِقَامَةٍ ، وَلَوْ بِصَحْرَاءَ يَقَعْ
شَرْطُهُمَا: ٱلْوِلاَ، وَتَرْتِيبٌ ظَهَرْ
وَفِي مُؤَذِّنٍ : مُمَيِّزٌ ذَكَرْ
أَسْلَمَ وَٱلْمُؤَذِّنِ ٱلْمُرَتَّبِ
مَعْرِفَةُ ٱلأَوْقَاتِ لاَ ٱلْمُحْتَسِبِ
وَسُنَّةٌ : تَرْتِيلُهُ بِعَجِّ
وَٱلْخَفْضُ فِي إِقَامَةٍ بِدَرْجِ
وَٱلِالْتِفَاتُ فِيهِمَا إِذْ حَيْعَلاَ
وَأَنْ يَكُونَ طَاهِراً مُسْتَقْبِلاَ

عَـدْلاً أَمِينـاً صَيِّتـاً مُثَـوِّبَـا

لِفَجْـرِهِ مُـرَجِّعـاً مُحْتَسِبَـا

مُـرْتَفِعـاً ، كَقَـوْلِـهِ أَجَـابَـهْ

مُسْتَمِـعٌ وَلَـوْ مَـعَ ٱلْجَنَـابَـهْ

لَـٰكِنَّـهُ يُبْـدِلُ لَفْـظَ ٱلْحَيْعَلَـهْ

ـ إِذَا حَكَىٰ أَذَانَهُ ـ بِٱلْحَوْقَلَهْ

وَٱلرَّفْعُ لِلْيَدَيْنِ فِي ٱلإِحْرَامِ سُنْ

بِجَعْلِ ٱلِابْهَامِ حِذَا شَحْمِ ٱلأُذُنْ

مَكْشُـوفَـةً ، وَفَـرِّقِ ٱلأَصَـابِعَـا

وَيَبْتَـدِي ٱلتَّكْبِيـرَ حِيـنَ رَفَعَـا

وَلِـرُكُـوعٍ وَٱعْتِـدَالٍ بِـٱلْفَقَـارْ

وَوَضْعُ يُمْنَاهُ عَلَىٰ كُوعِ ٱلْيَسَارْ

أَسْفَلَ صَدْرٍ نَاظِراً مَحَلاَّ
سُجُودِهِ، (وَجَّهْتُ وَجْهِي) ٱلْكُلاَّ

وَكُلَّ رَكْعَةٍ تَعَوُّذٌ يُسَرْ
وَمَعْ إِمَامِهِ بِـ (آمِينَ) جَهَرْ

وَسُورَةٌ وَٱلْجَهْرُ أَوْ سِرٌّ أُثِرْ
وَعِنْدَ أَجْنَبِيٍّ ٱلأُنْثَىٰ تُسِرْ

وَكَبِّرَنْ لِسَائِرِ ٱنْتِقَالِ
لَـٰكِنْ مَعَ ٱلتَّسْمِيعِ[1] لِاعْتِدَالِ

وَٱلرَّجُلُ ٱلرَّاكِعُ جَافَىٰ مِرْفَقَهْ
كَمَا يُسَوِّي ظَهْرَهُ وَعُنُقَهْ

(١) في بعض النسخ : (لَـٰكِنَّمَا ٱلتَّسْمِيعُ) .

وَٱلْوَضْعُ لِلْيَدَيْنِ بَعْدَ ٱلرُّكْبَةِ
مَنْشُــورَةً مَضْمُــومَــةً لِلْكَعْبَــةِ

وَرَفْعُ بَطْنِ سَاجِدٍ عَنْ فَخِذَيْهْ
مُفَـرِّقـاً كَـٱلشِّبْـرِ بَيْـنَ قَـدَمَيْـهْ

وَجَلْسَــةَ ٱلــرَّاحَــةِ خَفِّفَنْهَــا
فِــي كُــلِّ رَكْعَــةٍ تَقُــومُ عَنْهَــا

وَسَبِّحِ ٱنْ رَكَعْتَ أَوْ إِنْ تَسْجُدِ
وَضَعْ عَلَى ٱلْفَخْذَيْنِ فِي ٱلتَّشَهُّدِ

يَدَيْكَ ، وَٱضْمُمْ نَاشِراً يُسْرَاكَا
وَٱقْبِـضْ سِـوَىٰ سَبَّـابَـةٍ يُمْنَـاكَـا

وَعِنْــدَ (إِلاَّ ٱللهُ) فَــٱلْمُهَلِّلَــهْ
إِرْفَعْ لِتَوْحِيدِ ٱلَّذِي صَلَّيْتَ لَهْ

وَٱلثَّـانِ مِـنْ تَسْلِيمَـةِ ٱلْتِفَـاتِـهِ

وَنِيَّـةُ ٱلْخُـرُوجِ مِـنْ صَـلاَتِـهِ

يَنْوِي ٱلإِمَامُ حَاضِرِيهِ بِٱلسَّلاَمْ

وَهُمْ نَوَوْا رَدّاً عَلَىٰ هَـٰذَا ٱلإِمَامْ

بَابُ شُرُوطِ ٱلصَّلاَةِ

شُرُوطُهَا : ٱلإِسْلاَمُ ، وَٱلتَّمْيِيزُ

لِلسَّبْعِ فِي ٱلْغَالِبِ ، وَٱلتَّمْيِيزُ

لِلْفَرْضِ مِنْ نَفْلٍ لِمَنْ يَشْتَغِلُ

وَٱلْفَـرْضُ لاَ يُنْـوَىٰ بِـهِ ٱلتَّنَفُّـلُ

وَطُهْرُ مَا لَمْ يُعْفَ عَنْهُ مِنْ خَبَثْ

ثَوْباً مَكَاناً بَدَناً وَمِنْ حَدَثْ

وَغَيْــرُ حُــرَّةٍ عَلَيْهَــا ٱلسُّتْــرَهْ

لِعَــوْرَةٍ مِــنْ رُكْبَــةٍ لِسُــرَّهْ

وَحُرَّةٌ ـ لاَ ٱلْوَجْهِ وَٱلْكَفِّ ـ بِمَا

لاَ يَصِفُ ٱللَّوْنَ وَلَوْ كُدْرَةَ مَا

وَعِلْـمٌ أَوْ ظَـنٌّ لِـوَقْـتٍ دَخَـلاَ

وَٱسْتَقْبِلَـنْ لاَ فِـي قِتَـالٍ حُلِّـلاَ

أَوْ نَـافِـلاَتِ سَفَـرٍ وَإِنْ قَصَـرْ

وَتَـرْكُـهُ عَمْـداً كَـلاَمـاً لِلْبَشَـرْ

حَرْفَيْنِ أَوْ حَرْفاً بِمَدٍّ صَوْتَكَا

أَوْ مُفْهِمٍ وَلَوْ بِضِحْكٍ أَوْ بُكَا

أَوْ ذِكْــرٍ أَوْ قِــرَاءَةٍ تَجَــرَّدَا

لِلْفَهْـمِ أَوْ لَـمْ يَنْـوِ شَيْئـاً أَبَـدَا

أَوْ خَاطَبَ ٱلْعَاطِسَ بِٱلتَّرَحُّمِ
أَوْ رَدَّ تَسْلِيماً عَلَى ٱلْمُسَلِّمِ

لاَ بِسُعَالٍ أَوْ تَنَحْنُحٍ غَلَبْ
أَوْ دُونَ ذَيْنِ لَمْ يُطِقْ ذِكْراً وَجَبْ

وَإِنْ تَنَحْنَحَ ٱلإِمَامُ فَبَدَا
حَرْفَانِ فَٱلأَوْلَىٰ دَوَامُ ٱلِاقْتِدَا

وَفِعْلُهُ ٱلْكَثِيرُ لَوْ بِسَهْوِ
مِثْلُ مُوَالاَةِ ثَلاَثِ خَطْوِ

وَوَثْبَةٍ تَفْحُشُ ، وَٱلْمُفَطِّرُ
وَنِيَّةُ ٱلصَّلاَةِ إِذْ تُغَيَّرُ

نَدْباً لِمَا يَنُوبُهُ يُسَبِّحُ
وَهْيَ بِظَهْرِ كَفِّهَا تُصَفِّحُ

وَيُبْطِلُ ٱلصَّلاَةَ تَرْكُ رُكْنٍ أَوْ

فَوَاتُ شَرْطٍ مِنْ شُرُوطٍ قَدْ مَضَوْا

مَكْرُوهُهَا : بِكَفِّ ثَوْبٍ أَوْ شَعَرْ

وَرَفْعُهُ إِلَى ٱلسَّمَاءِ بِٱلْبَصَرْ

وَوَضْعُهُ يَداً عَلَىٰ خَاصِرَتِهْ

وَمَسْحُ تُرْبٍ وَحَصًى عَنْ جَبْهَتِهْ

وَحَطُّهُ ٱلْيَدَيْنِ فِي ٱلأَكْمَامِ

فِي حَالَةِ ٱلسُّجُودِ وَٱلإِحْرَامِ

وَٱلنَّقْرُ فِي ٱلسُّجُودِ كَٱلْغُرَابِ

وَجِلْسَةُ ٱلإِقْعَاءِ كَٱلْكِلاَبِ

تَكُونُ أَلْيَتَاهُ مَعْ يَدَيْهِ

بِٱلأَرْضِ لَكِنْ نَاصِباً سَاقَيْهِ

وَٱلِالْتِفَــاتُ لاَ لِحَــاجَــةٍ لَــهْ

وَٱلْبَصْــقُ لِلْيَمِيــنِ أَوْ لِلْقِبْلَــهْ

بَابُ سُجُودِ ٱلسَّهْوِ

قُبَيْـلَ تَسْلِيـمٍ تُسَــنُّ سَجْـدَتَـاهْ

لِسَهْوِ مَا يُبْطِلُ عَمْدُهُ ٱلصَّلاَهْ

وَتَـرْكِ بَعْـضٍ عَمْـداً اَوْ لِـذُهْـلِ

لاَ سُنَّـةٍ بَـلْ نَقْـلِ رُكْـنٍ قَـوْلِـي

وَكُلُّ رُكْنٍ قَدْ تَرَكْتَ سَاهِيَا

مَـا بَعْـدَهُ لَغْـوٌ إِلَـىٰ أَنْ تَـأْتِيَـا

بِمِثْلِــهِ ، فَهْــوَ يَنُــوبُ عَنْــهُ

وَلَــوْ بِقَصْــدِ ٱلنَّفْــلِ تَفْعَلَنْــهُ

وَمَـنْ نَسِـي ٱلتَّشَهُّـدَ ٱلْمُقَـدَّمَـا

وَعَـادَ بَعْـدَ ٱلِانْتِصَـابِ حَـرُمَـا

وَجَاهِلُ ٱلتَّحْرِيمِ أَوْ نَاسٍ فَلاَ

يُبْطِـلُ عَـوْدُهُ ، وَإِلاَّ أَبْطَـلاَ

لَـٰكِنْ عَلَى ٱلْمَأْمُومِ حَتْماً يَرْجِعُ

إِلَـى ٱلْجُلُـوسِ لِـلإِمَـامِ يَتْبَـعُ

وَعَـائِـدٌ قَبْـلَ ٱنْتِصَـابٍ يُنْـدَبُ

سُجُـودُهُ إِذْ لِلْقِيَـامِ أَقْـرَبُ

وَمُقْتَـدٍ لِسَهْـوِهِ لَـنْ يَسْجُـدَا

لَـٰكِنْ لِسَهْوِ مَنْ بِهِ قَدِ ٱقْتَدَىٰ

وَشَكُّـهُ قَبْـلَ ٱلسَّـلاَمِ فِـي عَـدَدْ

لَمْ يَعْتَمِدْ فِيهِ عَلَىٰ قَوْلِ أَحَدْ

لَـٰكِنْ عَلَىٰ يَقِينِهِ ، وَهْوَ ٱلأَقَلْ

وَلْيَأْتِ بِٱلْبَاقِي وَيَسْجُدْ لِلْخَلَلْ

بَابُ صَلاَةِ ٱلْجَمَاعَةِ

تُسَـنُّ فِـي مَكْتُـوبَـةٍ لاَ جُمُعَـهْ

وَفِي ٱلتَّرَاوِيحِ وَفِي ٱلْوِتْرِ مَعَهْ

كَأَنْ يُعِيدَ ٱلْفَرْضَ يَنْوِي نِيَّتَهْ

مَـعَ ٱلْجَمَـاعَـةِ ٱعْتَقِـدْ نَفْلِيَّتَـهْ

وَكَثْرَةُ ٱلْجَمْعِ ٱسْتُحِبَّتْ حَيْثُ لاَ

بِـٱلْقُـرْبِ مِنْـهُ مَسْجِـدٌ تَعَطَّـلاَ

أَوْ فَسَـقَ ٱلإِمَـامُ أَوْ ذُو بِـدْعَـةِ

وَجُمْعَــةٌ يُــدْرِكُهَــا بِــرَكْعَــةِ

وَٱلْفَضْـلُ فِـي تَكْبِيـرَةِ ٱلإِحْـرَامِ

بِـاٱلِاشْتِغَـالِ عَقِـبَ ٱلإِمَـامِ

وَعُذْرُ تَرْكِهَا وَجُمْعَةٍ : مَطَرْ

وَوَحَـلٌ وَشِـدَّةُ ٱلْبَـرْدِ وَحَـرْ

وَمَـرَضٌ وَعَطَـشٌ وَجُـوعُ

قَـدْ ظَهَـرَا أَوْ غَلَـبَ ٱلْهُجُـوعُ

مَـعَ ٱتِّسَـاعِ وَقْتِهَـا وَعُـرْيُ

وَأَكْـلُ ذِي رِيـحٍ كَـرِيـهٍ نِـيُّ

إِنْ لَـمْ يَـزُلْ فِـي بَيْتِـهِ فَلْيَقْعُـدِ

وَلاَ تَصِـحُّ قُـدْوَةٌ بِمُقْتَـدِي

وَلاَ بِمَـنْ تَلْـزَمُـهُ إِعَـادَهْ

وَلاَ بِمَـنْ قَـامَ إِلَـىٰ زِيَـادَهْ

وَٱلشَّرْطُ : عِلْمُهُ بِأَفْعَالِ ٱلإِمَامْ

بِـرُؤْيَـةٍ أَوْ سَمْـعِ تَـابِـعِ ٱلإِمَـامْ

وَلْيَقْتَـرِبْ مِنْـهُ بِغَيْـرِ ٱلْمَسْجِـدِ

وَدُونَ حَــائِــلٍ إِذَا لَــمْ يَــزِدِ

عَلَـىٰ ثَـلاَثِ مِئَـةٍ مِـنَ ٱلـذِّرَاعْ

وَلَمْ يَحُلْ نَهْرٌ وَطُرْقٌ وَتِلاَعْ

يَــؤُمُّ عَبْــدٌ وَصَبِــيٌّ يَعْقِــلُ

وَفَاسِقٌ لَـٰكِنْ سِوَاهُمْ أَفْضَلُ

لاَ ٱمْـرَأَةٌ بِـذَكَـرٍ ، وَلاَ ٱلْمُخِـلْ

بِٱلْحَرْفِ مِنْ فَاتِحَةٍ بِٱلْمُكْتَمِلْ

وَإِنْ تَــأَخَّــرْ عَنْــهُ أَوْ تَقَــدَّمَــا

بِــرُكْنَــيِ ٱلْفِعْلَيْــنِ ثُــمَّ عَلِمَــا

وَأَرْبَـعٍ تَمَّـتْ مِـنَ ٱلطِّـوَالِ
لِلْعُـذْرِ ، وَٱلأَقْـوَالُ كَـٱلأَفْعَـالِ
كَشَكِّـهِ وَٱلْبُـطْءِ فِـي أُمِّ ٱلْقُـرَانْ
وَزَحْـمِ وَضْـعِ جَبْهَـةٍ وَنِسْيَـانْ
وَنِيَّـةُ ٱلْمَـأْمُـومِ أَوَّلاً تَجِـبْ
وَلِلإِمَامِ ـ غَيْرَ جُمْعَةٍ ـ نُدِبْ

بَابُ صَلاَةِ ٱلْمُسَافِرِ

رُخِّـصَ قَصْـرُ أَرْبَـعٍ فَـرْضٍ أَدَا
أَوْ فَـائِـتٍ فِـي سَفَـرٍ إِنْ قَصَـدَا
سِتَّـةَ عَشْـرَ فَـرْسَخـاً ذَهَـابَـا
فِـي ٱلسَّفَـرِ ٱلْمُبَـاحِ حَتَّـىٰ آبَـا

وَشَـرْطُـهُ : ٱلنِّيَّـةُ فِـي ٱلإِحْـرَامِ
وَتَـرْكُ مَـا خَـالَـفَ فِـي ٱلـدَّوَامِ
وَجَازَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ ٱلْعَصْرَيْنْ
فِي وَقْتِ إِحْدَىٰ ذَيْنِ كَٱلْعِشَاءَيْنْ
كَمَـا يَجُـوزُ ٱلْجَمْـعُ لِلْمُقِيـمِ
لِمَطَـرٍ لَٰكِـنْ مَـعَ ٱلتَّقْـدِيـمِ
إِنْ أَمْطَرَتْ عِنْدَ ٱبْتِدَاءِ ٱلْبَادِيَهْ
وَخَتْمِهَـا وَفِـي ٱبْتِـدَاءِ ٱلثَّـانِيَـهْ
لِمَـنْ يُصَلِّـي مَـعْ جَمَـاعَـةٍ إِذَا
جَا مِنْ بَعِيدٍ مَسْجِداً نَالَ ٱلأَذَىٰ
وَشَرْطُهُ: ٱلنِّيَّةُ فِي ٱلأُولَىٰ، وَمَا
رُتِّـبَ ، وَٱلْـوِلاَ وَإِنْ تَيَمَّمَـا

وَٱلْجَمْعُ بِٱلتَّقْدِيمِ وَٱلتَّأْخِيرِ

بِحَسَبِ ٱلأَرْفَقِ لِلْمَعْذُورِ

فِي مَرَضٍ قَوْلٌ جَلِيٌّ وَقَوِي

إِخْتَارَهُ حَمْدٌ وَيَحْيَى ٱلنَّوَوِي

بَابُ صَلاَةِ ٱلْخَوْفِ

أَنْوَاعُهَا ثَلاَثَةٌ : فَإِنْ يَكُنْ

عَدُوُّنَا فِي غَيْرِ قِبْلَةٍ فَسُنْ :

تَحْرُسُ فِرْقَةٌ ، وَصَلَّىٰ مَنْ يَؤُمْ

بِٱلْفِرْقَةِ ٱلرَّكْعَةَ ٱلأُولَىٰ ، وَتُتِمْ

وَحَرَسَتْ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَهْ

بِٱلْفِرْقَةِ ٱلأُخْرَىٰ وَلَوْ فِي جُمْعَهْ

ثُـــمَّ أَتَمَّـــتْ ، وَبِهِـــمْ يُسَلِّـــمُ

وَإِنْ يَكُـــنْ فِـــي قِبْلَـــةٍ صَفَّهُـــمُ

صَفَّيْنِ ،ثُمَّ بِٱلْجَمِيعِ أَحْرَمَا

وَمَعَـــهُ يَسْجُـــدُ صَـــفٌّ مِنْهُمَـــا

وَحَرَسَ ٱلْآخَرُ ، ثُمَّ حَيْثُ قَامْ

فَلْيَسْجُدِ ٱلثَّانِي وَيَلْحَقِ ٱلإِمَامْ

وَفِي ٱلْتِحَامِ ٱلْحَرْبِ صَلَّوْا مَهْمَا

أَمْكَنَهُـــمْ رُكْبَانـــاً أَوْ بِـــٱلإِيمَـــا

وَحَرَّمُوا عَلَى ٱلرِّجَالِ ٱلْعَسْجَدَا

بِٱلنَّسْجِ وَٱلتَّمْوِيهِ لاَ حَالَ ٱلصَّدَا

وَخَـــالِـصَ ٱلْقَـــزِّ أَوِ ٱلْحَـــرِيـــرِ

وَغَـــالِبـــاً إِلاَّ عَلَـــى ٱلصَّغِيـــرِ

بَابُ صَلاَةِ ٱلْجُمُعَةِ

وَرَكْعَتَانِ فَرْضُهَا لِمُؤْمِنِ
كُلِّفَ حُرٍّ ذَكَرٍ مُسْتَوْطِنِ
ذِي صِحَّةٍ، وَشَرْطُهَا: فِي أَبْنِيَهْ
جَمَاعَةٌ ، بِأَرْبَعِينَ ـ وَهِيَهْ
بِصِفَةِ ٱلْوُجُوبِ ـ وَٱلْوَقْتُ ، فَإِنْ
يَخْرُجْ يُصَلُّوا ٱلظُّهْرَ بِٱلْبِنَا، وَمِنْ
شُرُوطِهَا : تَقْدِيمُ خُطْبَتَيْنِ
يَجِبُ أَنْ يَقْعُدَ بَيْنَ تَيْنِ
رُكْنُهُمَا : ٱلْقِيَامُ ، وَٱللهَ ٱحْمَدِ
وَبَعْدَهُ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدِ

وَلْيُوصِ بِٱلتَّقْوَىٰ أَوِ ٱلْمَعْنَىٰ كَمَا
نَحْوُ: (أَطِيعُوا ٱللهَ) فِي كِلْتَيْهِمَا
وَٱلسَّتْرُ ، وَٱلْوِلاَءُ بَيْنَ تَيْنِ
وَبَيْنَ مَا صَلَّىٰ ، وَبِٱلطُّهْرَيْنِ
وَيَطْمَئِنُّ قَاعِداً بَيْنَهُمَا
وَيَقْرَأُ ٱلْآيَةَ فِي إِحْدَاهُمَا
وَٱسْمُ ٱلدُّعَا ثَانِيَةً لِلْمُؤْمِنِينْ
وَحَسَنٌ تَخْصِيصُهُ بِٱلسَّامِعِينْ
سُنَنُهَا: ٱلْغَسْلُ وَتَنْظِيفُ ٱلْجَسَدْ
وَلُبْسُ أَبْيَضٍ ، وَطِيبٌ إِنْ وَجَدْ
وَبَكَّرَ ٱلْمَشْيَ لَهَا مِنْ فَجْرِ
وَٱزْدَادَ مِنْ قِرَاءَةٍ وَذِكْرِ

وَسُنَّةُ ٱلْخُطْبَةِ بِـاٱلإِنْصَاتِ
وَٱلْخَفُّ فِي تَحِيَّةِ ٱلصَّلاَةِ

بَابُ صَلاَةِ ٱلْعِيدَيْنِ

تُسَنُّ رَكْعَتَانِ لَوْ مُنْفَرِدَا
بَيْنَ طُلُوعٍ وَزَوَالِهَا أَدَا
تَكْبِيرُ سَبْعٍ أَوَّلَ ٱلأُولَىٰ يُسَنْ
وَٱلْخَمْسُ فِي ثَانِيَةٍ مِنْ بَعْدِ أَنْ
كَبَّرَ فِي إِحْرَامِهِ وَقَوْمَتِهْ
وَخُطْبَتَانِ بَعْدَهَا كَجُمْعَتِهْ
كَبِّرْ فِي ٱلأُولَىٰ مِنْهُمَا تِسْعاً وِلاَ
وَٱلسَّبْعَ فِي ثَانِيَةٍ ، أَيْ : أَوَّلاَ

وَسُـنَّ مِـنْ قَبْـلِ صَـلاَةِ ٱلْفِطْـرِ
فِطْرٌ ، كَذَا ٱلإِمْسَاكُ حَتَّى ٱلنَّحْرِ
وَبَكِّـرَ ٱلْخُـرُوجَ لاَ ٱلْخَطِيـبُ
وَٱلْمَشْـيُ وَٱلتَّـزْيِيـنُ وَٱلتَّطْيِيبُ
وَكَبَّـرُوا لَيْلَتَـيِ ٱلْعِيـدِ إِلَـىٰ
تَحَـرُّمٍ بِهَـا ، كَـذَا لِمَـا تَـلاَ
أَلصَّلَوَاتِ بَعْدَ صُبْحِ ٱلتَّاسِعِ
إِلَى ٱنْتِهَاءِ عَصْرِ يَوْمِ ٱلرَّابِعِ

بَابُ صَلاَةِ ٱلْكُسُوفِ وَٱلْخُسُوفِ

ذِي رَكْعَتَـانِ ، وَكِـلاَ هَـاتَيْـنِ
حَـوَتْ رُكُـوعَيْـنِ وَقَـوْمَتَيْـنِ

وَسُنَّ تَطْوِيلُ ٱقْتِرَا ٱلْقَوْمَاتِ

وَسُبْحَةِ ٱلرَّكْعَاتِ وَٱلسَّجْدَاتِ

وَٱلْجَهْـرُ فِـي قِـرَاءَةِ ٱلْخُسُـوفِ

لِقَمَـرٍ ، وَٱلسِّـرُّ فِي ٱلْكُسُـوفِ

وَخُطْبَتَـانِ بَعْـدَهَـا كَـٱلْجُمُعَـهْ

قَدِّمْ عَلَىٰ فَرْضٍ بِوَقْتٍ وَسِعَهْ

بَابُ صَلاَةِ ٱلِاسْتِسْقَاءِ

صَلَّىٰ[1] كَعِيدٍ بَعْدَ أَمْرِ ٱلْحَاكِمِ

بِتَـوْبَـةٍ وَٱلـرَّدِّ لِلْمَظَـالِـمِ

---

(١) في نسخة : (صَلِّ) .

وَٱلْبِـــرِّ وَٱلإِعْتَـــاقِ وَٱلصِّيَـــامِ

ثَـــلاَثَـــةً ، وَرَابِـــعَ ٱلأَيَّـــامِ

فَلْيَخْـرُجُـوا بِبِـذْلَـةِ ٱلتَّخَشُّـعِ

مَـــعْ رُضَّـــعٍ وَرُتَّـــعٍ وَرُكَّـــعِ

وَٱخْطُبْ ـ كَمَا فِي ٱلْعِيدِ ـ بِٱسْتِدْبَارِ

وَأَبْـــدِلِ ٱلتَّكْبِيـــرَ بِـــٱسْتِغْفَـــارِ



كِتَابُ ٱلْجَنَائِزِ

أَلْغَسْـــلُ وَٱلتَّكْفِيـــنُ وَٱلصَّـــلاَةُ
عَلَيْـهِ ثُـمَّ ٱلـدَّفْـنُ مَفْـرُوضَـاتُ
كِفَـايَـةً ، وَمَـنْ شَهِيـداً يُقْتَـلُ
فِــي مَعْـرَكِ ٱلْكُفَّـارِ لاَ يُغَسَّــلُ
وَلاَ يُصَلَّىٰ ، بَلْ عَلَى ٱلْغَرِيقِ
وَٱلْهَـدْمِ وَٱلْمَبْطُـونِ وَٱلْحَـرِيـقِ
وَكَفِّــنِ ٱلسِّقْــطَ بِكُــلِّ حَــالِ
وَبَعْـدَ نَفْـخِ ٱلـرُّوحِ بِـٱغْتِسَـالِ

وَإِنْ يَصِـحْ فَكَـالْكَبِيـرِ يُجْعَـلُ

وَسُــنَّ سَتْـرُهُ ، وَوِتْـراً يُغْسَــلُ

بِالسِّدْرِ فِي الأُولَىٰ وَبِالْكَافُورِ

أَلصَّلْبِ ، وَالْآكَدُ فِي الأَخِيرِ

وَذَكَــرٌ كُفِّــنَ فِــي عِــرَاضِ

لَفَــائِــفٍ ثَــلاَثَــةٍ بَيَــاضِ

لَهَـــا لِفَـــافَتَـــانِ وَالإِزَارُ

ثُمَّ الْقَمِيصُ الْبِيضُ وَالْخِمَارُ

وَالْفَـرْضُ لِلصَّـلاَةِ كَبِّـرْ نَـاوِيَـا

ثُمَّ اقْرَأِ ﴿ الْحَمْدُ ﴾ وَكَبِّرْ ثَانِيَا

وَبَعْــدَهُ صَــلِّ عَلَــى الْمُقَفَّــي

وَثَــالِثـاً تَـدْعُـو لِمَـنْ تُـوُفِّـي

مِـنْ بَعْـدِهِ ٱلتَّكْبِيـرُ وَٱلسَّـلاَمُ
وَقَـادِرٌ : يَلْـزَمُـهُ ٱلْقِيَـامُ

وَدَفْنَـهُ لِقِبْلَـةٍ قَـدْ أَوْجَبُـوا
وَسُنَّ : فِي لَحْدٍ بِأَرْضٍ تَصْلُبُ

تَعْزِيَةُ ٱلْمُصَابِ فِيهَا ٱلسُّنَّهْ :
ثَـلاَثَ أَيَّـامٍ تُـوَالِـي دَفْنَـهْ

وَجَـوَّزُوا ٱلْبُكَـا بِغَيْـرِ ضَـرْبِ
وَجْـهٍ وَلاَ نَـوْحٍ وَشَـقِّ ثَـوْبِ

* * *

كِتَابُ ٱلزَّكَاةِ

وَإِنَّمَا ٱلْفَرْضُ عَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَا
حُـرٍّ مُعَيَّـنٍ ، وَمِلْـكٌ تُمِّمَـا

فِـي إِبِـلٍ وَبَقَـرٍ وَأَغْنَـامْ
بِشَرْطِ حَوْلٍ وَنِصَابٍ وَٱسْتِيَامْ

وَذَهَـبٍ وَفِضَّـةٍ غَيْـرَ حُلِـي
جَـازَ وَلَـوْ أُوجِـرَ لِلْمُسْتَعْمِـلِ

وَعَـرْضِ مَتْجَـرٍ وَرِبْـحٍ حَصَـلاَ
بِشَـرْطِ حَـوْلٍ وَنِصَـابٍ كَمَـلاَ

وَجِنْسِ قُـوتٍ بِـٱخْتِيَـارِ طَبْـعِ
مِـــنْ عِنَـــبٍ وَرُطَـــبٍ وَزَرْعِ
وَشَـرْطُـهُ : ٱلنِّصَـابُ إِذْ يَشْتَـدُّ
حَبٌّ ، وَزَهْوٌ فِي ٱلثِّمَارِ يَبْدُو
فِـي إِبِـلٍ أَدْنَـىٰ نِصَـابِ ٱلأُسِّ
خَمْسٌ لَهَا شَاةٌ ، وَكُلِّ خَمْسِ
مِنْهَا لِأَرْبَعٍ مَعَ ٱلْعِشْرِينَ ضَانْ
تَـمَّ لَـهُ عَـامٌ ، وَعَنْـزٌ عَـامَـانْ
فِي ٱلْخَمْسِ وَٱلْعِشْرِينَ بِنْتٌ لِلْمَخَاضْ
وَفِي ٱلثَّلَاثِينَ وَسِتٍّ : ٱفْتِرَاضْ
بِنْـتِ لَبُـونٍ سَنَتَيْـنِ ٱسْتَكْمَلَـتْ
سِـتٌّ وَأَرْبَعُـونَ : حِقَّـةٌ ثَبَـتْ

وَجَـذْعَـةٌ لِلْفَـرْدِ مَـعْ سِتِّيـنِ
سِـتٌّ وَسَبْعُـونَ : ٱبْنَتَـا لَبُـونِ
فِي ٱلْفَرْدِ وَٱلتِّسْعِينَ: ضِعْفُ ٱلْحِقَّةِ
وَٱلْفَرْدِ مَعْ عِشْرِينَ بَعْدَ ٱلْمِئَةِ :
ثَـلاَثَـةُ ٱلْبَنَـاتِ مِـنْ لَبُـونِ
بِنْـتَ ٱللَّبُـونِ كُـلَّ أَرْبَعِيـنِ
وَحِقَّـةً لِكُـلِّ خَمْسِيـنَ ٱحْسُـبِ
وَٱعْفُ عَنِ ٱلأَوْقَاصِ بَيْنَ ٱلنُّصُبِ
نِصَـابُ أَبْقَـارٍ ثَـلاَثُونَ ، وَفِـي
كُـلِّ ثَـلاَثِيـنَ تَبِيـعٌ يَقْتَفِـي
مُسِنَّـةٌ فِـي كُـلِّ أَرْبَعِينَـا
أَيْ : ذَاتُ ثِنْتَيْـنِ مِـنَ ٱلسِّنِينَـا

وَضِعْفُ عِشْرِينَ نِصَابُ ٱلْغَنَمِ

شَاةٌ بِهَا كَشَاةِ إِبْلِ ٱلنَّعَمِ

وَضِعْفُ سِتِّينَ إِلَىٰ وَاحِدَةِ

شَاتَانِ، وَٱلإِحْدَىٰ وَضِعْفُ ٱلْمِئَةِ

ثَلاَثَةٌ مِنَ ٱلشِّيَاهِ ، ثُمَّا

شَاةً لِكُلِّ مِئَةِ ٱجْعَلْ حَتْمَا

مَالُ ٱلْخَلِيطَيْنِ كَمَالٍ مُفْرَدِ

إِنْ مَشْرَعٌ وَمَسْرَحٌ يَتَّحِدِ

وَٱلْفَحْلُ وَٱلرَّاعِي وَأَرْضُ ٱلْحَلَبِ

وَفِي مُرَاحِ لَيْلِهَا وَٱلْمَشْرَبِ

عِشْرُونَ مِثْقَالاً نِصَابٌ لِلذَّهَبْ

وَمِئَتَا دِرْهَمِ فِضَّةٍ وَجَبْ

فِي ذَيْنِ رُبْعُ ٱلْعُشْرِ لَوْ مِنْ مَعْدِنِ

وَمَا يَزِيدُ بِٱلْحِسَابِ ٱلْبَيِّنِ

وَفِي رِكَازٍ جَاهِلِيٍّ مِنْهُمَا

أَلْخُمْسُ حَالاً كَٱلزَّكَاةِ قُسِمَا

فِي ٱلتَّمْرِ وَٱلزَّرْعِ ٱلنِّصَابُ ٱلرَّمْلِي

قُلْ : خَمْسَةٌ وَرُبْعُ أَلْفِ رِطْلِ

وَزَائِدٍ جَفَّ ، وَمِنْ غَيْرٍ نَقِي

أَلْعُشْرُ إِذْ بِلاَ مَؤُونَةٍ سُقِي

وَنِصْفُهُ مَعْ مُؤَنٍ لِلزَّرْعِ

أَوْ بِهِمَا وَزِّعْ بِحَسْبِ ٱلنَّفْعِ

وَعَرْضَ مَتْجَرٍ أَخِيرَ حَوْلِهِ

قَوِّمْهُ مَعْ رِبْحٍ بِنَقْدِ أَصْلِهِ

بَابُ زَكَاةِ ٱلْفِطْرِ

إِنْ غَرَبَتْ شَمْسُ تَمَامِ ٱلشَّهْرِ

تَجِبْ إِلَىٰ غُرُوبِ يَوْمِ ٱلْفِطْرِ

أَدَاءُ مِثْلِ صَاعِ خَيْرِ ٱلرُّسْلِ

خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلْثُ رِطْلِ

بَغْدَادَ قَدْرُ ٱلصَّاعِ بِٱلأَحْفَانِ

قَرِيبُ أَرْبَعِ يَدَيْ إِنْسَانِ

وَجِنْسُهُ ٱلْقُوتُ مِنَ ٱلْمُعَشَّرِ

غَالِبِ قُوتِ بَلَدِ ٱلْمُطَهَّرِ

وَٱلْمُسْلِمُ ٱلْحُرُّ عَلَيْهِ فِطْرَتُهْ

وَفِطْرَةُ ٱلَّذِي عَلَيْهِ مُؤْنَتُهْ

وَٱسْتَثْنِ مَنْ يَكْفُرُ مَهْمَا يَفْضُلِ

عَـنْ قُـوتِـهِ وَخَـادِمٍ وَمَنْـزِلِ

وَدَيْنِـهِ ، وَقُـوتِ مَـنْ مَـؤُونَتَـهْ

يَحْمِـلُ يَـوْمَ عِيـدِهِ وَلَيْلَتَـهْ

بَابُ قَسْمِ ٱلصَّدَقَاتِ

أَصْنَافُهُ ـ إِنْ وُجِدَتْ ـ ثَمَانِيَهْ

مَـنْ يُفْقَـدِ ٱرْدُدْ سَهْمَـهُ لِلْبَـاقِيَـهْ

فَقِيـرٌ ٱلْعَـادِمُ وَٱلْمِسْكِيـنُ لَـهْ

مَـا يَقَـعُ ٱلْمَـوْقِـعَ دُونَ تَكْمِلَـهْ

وَعَـامِـلٌ كَحَـاشِـرِ ٱلأَنْعَـامِ

مُـؤَلَّـفٌ يَضْعُـفُ فِـي ٱلإِسْـلاَمِ

رِقَابُهُمْ ، مُكَاتَبٌ ، وَٱلْغَارِمُ

مَـنْ لِلْمُبَـاحِ ٱدَّانَ وَهْـوَ عَـادِمُ

وَفِـي سَبِيـلِ ٱللهِ غَـازٍ ٱحْتَسَبْ

وَٱبْنُ ٱلسَّبِيلِ ذُو ٱفْتِقَارٍ ٱغْتَرَبْ

ثَـلاَثَـةٌ أَقَـلُّ كُـلِّ صِنْـفِ

فِي غَيْرِ عَامِلٍ ، وَلَيْسَ يَكْفِي

دَفْعٌ لِكَافِرٍ وَلاَ مَمْسُوسِ رِقْ

وَلاَ نَصِيبَيْنِ لِوَصْفَيْ مُسْتَحِقْ

وَلاَ بَنِـي هَـاشِـمِ وَٱلْمُطَّلِـبِ

وَلاَ ٱلْغَنِـي بِمَـالٍ ٱوْ تَكَسُّـبِ

وَمَنْ بِإِنْفَاقٍ مِنَ ٱلزَّوْجِ ، وَمَنْ

حَتْماً مِنَ ٱلْقَرِيبِ مَكْفِيُّ ٱلْمُؤَنْ

وَٱلنَّقْلُ مِنْ مَوْضِعِ رَبِّ ٱلْمِلْكِ
فِـي فِطْـرَةٍ وَٱلْمَـالِ مِمَّـا زُكِّـي
لاَ يُسْقِطُ ٱلْفَرْضَ، وَفِي ٱلتَّكْفِيرِ
يُسْقِـطُ وَٱلإِيصَـاءِ وَٱلْمَنْـذُورِ
وَصَدَقَاتُ ٱلنَّفْلِ فِي ٱلإِسْرَارِ
أَوْلَىٰ ، وَلِلْقَرِيبِ ، ثُمَّ ٱلْجَارِ
وَوَقْتِ حَاجَةٍ وَفِي شَهْرِ ٱلصِّيَامْ
وَهْوَ بِمَا ٱحْتَاجَ عِيَالُهُ حَرَامْ
وَفَـاضِـلُ ٱلْحَـاجَـةِ فِيـهِ أَجْـرُ
لِمَـنْ لَـهُ عَلَـى ٱضْطِـرَارٍ صَبْـرُ

* * *

كِتَابُ ٱلصِّيَامِ

يَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ بِأَحَدْ
أَمْرَيْنِ: بِٱسْتِكْمَالِ شَعْبَانَ ٱلْعَدَدْ

أَوْ رُؤْيَةِ ٱلْعَدْلِ هِلاَلَ ٱلشَّهْرِ
فِي حَقِّ مَنْ دُونَ مَسِيرِ ٱلْقَصْرِ

وَإِنَّمَا ٱلْفَرْضُ عَلَىٰ شَخْصٍ قَدَرْ
عَلَيْهِ مُسْلِمٍ مُكَلَّفٍ طَهَرْ

وَشَرْطُ نَفْلٍ: نِيَّةٌ لِلصَّوْمِ
قَبْلَ زَوَالِهَا لِكُلِّ يَوْمِ

وَإِنْ يَكُنْ فَرْضاً شَرَطْنَا نِيَّةْ
قَدْ عُيِّنَتْ مِنْ لَيْلِهِ مُبَيَّتَهْ
وَبِانْتِفَاءِ مُفْطِرِ الصِّيَامِ :
حَيْضٍ نِفَاسٍ رِدَّةِ الإِسْلاَمِ
جُنُونِ، كُلَّ الْيَوْمِ: لَكِنْ مَنْ يَنَامْ
جَمِيعَ يَوْمِهِ فَصَحِّحِ الصِّيَامْ
وَإِنْ يُفِقْ مُغْمًى عَلَيْهِ بَعْضَ يَوْمْ
ـ وَلَوْ لُحَيْظَةً ـ يَصِحُّ مِنْهُ صَوْمْ
وَكُلِّ عَيْنٍ وَصَلَتْ مُسَمَّىٰ
جَوْفٍ بِمَنْفَذٍ وَذِكْرٍ صَوْمَا
كَالْبَطْنِ وَالدِّمَاغِ ثُمَّ الْمُثُنِ
وَدُبُرٍ وَبَاطِنٍ مِنْ أُذُنِ

وَٱلْعَمْـدِ لِلْـوَطْءِ وَبِـٱسْتِقْيَـاءِ

أَوْ أَخْـرَجَ ٱلْمَنِـيَّ بِـٱسْتِمْنَـاءِ

وَسُنَّ مَعْ عِلْمِ ٱلْغُرُوبِ يُفْطِرُ

بِسُـرْعَـةٍ ، وَعَكْسُـهُ ٱلتَّسَحُّـرُ

وَٱلْفِطْـرُ بِـٱلْمَـاءِ لِفَقْـدِ ٱلتَّمْـرِ

وَغُسْلُ مَنْ أَجْنَبَ قَبْلَ ٱلْفَجْرِ

وَيُكْرَهُ ٱلْعَلْكُ وَذَوْقٌ وَٱحْتِجَامْ

وَمَجُّ مَاءٍ عِنْدَ فِطْرٍ مِنْ صِيَامْ

أَمَّا ٱسْتِيَاكُ صَائِمٍ بَعْدَ ٱلزَّوَالْ

فَٱخْتِيرَ: لَمْ يُكْرَهْ، وَيَحْرُمُ ٱلْوِصَالْ

وَسُنَّـةٌ صِيَـامُ يَـوْمِ عَـرَفَـهْ

إِلاَّ لِمَنْ فِي ٱلْحَجِّ حَيْثُ أَضْعَفَهْ

وَسِــتِّ شَــوَّالٍ ، وَبِــٱلْـوِلاَءِ

أَوْلَىٰ ، وَتَاسُوعَا وَعَاشُورَاءِ

وَصَوْمُ ٱلِاثْنَيْنِ، كَذَا ٱلْخَمِيسُ مَعْ

أَيَّامِ بِيضٍ ، وَأَجِزْ لِمَنْ شَرَعْ

فِي ٱلنَّفْلِ أَنْ يَقْطَعَهُ بِلاَ قَضَا

وَلَمْ يَجُزْ قَطْعٌ لِمَا قَدْ فُرِضَا

وَلاَ يَصِـحُّ صَــوْمُ يَـوْمِ ٱلْعِيـدِ

وَيَــوْمِ تَشْــرِيــقٍ وَلاَ تَــرْدِيـدِ

لاَ إِنْ يُــوَافِــقْ عَــادَةً أَوْ نَــذْرَا

أَوْ وَصَــلَ ٱلصَّــوْمَ بِصَــوْمٍ مَـرَّا

يُكَفِّــرُ ٱلْمُفْسِــدُ صَــوْمَ يَــوْمِ

مِنْ رَمَضَانَ إِنْ يَطَأْ مَعْ إِثْمِ :

كَمِثْلِ مَنْ ظَاهَرَ لاَ عَلَى ٱلْمَرَهْ
وَكُــرِّرَتْ إِنِ ٱلْفَسَــادَ كَــرَّرَهْ

وَلاَزِمٌ بِــاْلْمَــوْتِ دُونَ صَــوْمِ
بَعْــدَ تَمَكُّــنٍ لِكُــلِّ يَــوْمِ

مُـدُّ طَعَـامٍ غَـالِـبٍ فِي ٱلْقُوتِ
وَجَـوِّزِ ٱلْفِطْـرَ لِخَـوْفِ مَـوْتِ

وَمَــرَضٍ وَسَفَــرٍ إِنْ يَطُــلِ
وَخَـوْفِ مُـرْضِـعٍ وَذَاتِ حَمْـلِ

مِنْـهُ عَلَـىٰ نَفْسِهِمَـا ضُـرّاً بَـدَا
وَيُوجِبُ ٱلْقَضَاءَ دُونَ ٱلِافْتِدَا

وَمُفْطِــرٌ لِهَــرَمٍ لِكُــلِّ يَــوْمْ
مُـدٌّ كَمَـا مَـرَّ بِـلاَ قَضَـاءِ صَـوْمْ

وَٱلْمُدُّ وَٱلْقَضَا لِذَاتِ ٱلْحَمْلِ

أَوْ مُـرْضِـعٍ إِنْ خَـافَتَـا لِلطِّفْـلِ

بَابُ ٱلِاعْتِكَافِ

سُـنَّ ، وَإِنَّمَـا يَصِـحُّ إِنْ نَـوَىٰ

بِٱلْمَسْجِدِ ٱلْمُسْلِمُ بَعْدَ أَنْ ثَوَىٰ

لَوْ لَحْظَةً ، وَسُنَّ يَوْماً يَكْمُلُ

وَجَـامِـعٌ ، وَبِـٱلصِّيَـامِ أَفْضَـلُ

وَأَبْطَلُـوا إِنْ نَـذَرَ ٱلتَّـوَالِـي

بِٱلْوَطْءِ وَٱللَّمْسِ مَعَ ٱلإِنْزَالِ

لاَ بِخُـرُوجٍ مِنْـهُ بِـٱلنِّسْيَـانِ

أَوْ لِقَضَـاءِ حَـاجَـةِ ٱلإِنْسَـانِ

أَوْ مَـرَضٍ شَـقَّ مَـعَ ٱلْمُقَـامِ

وَٱلْحَيْضِ وَٱلْغَسْلِ مِنِ ٱحْتِلَامِ

وَٱلأَكْـلِ وَٱلشُّـرْبِ أَوِ ٱلأَذَانِ

مِنْ رَاتِبٍ وَٱلْخَوْفِ مِنْ سُلْطَانِ

* * *

كِتَابُ ٱلْحَجِّ

أَلْحَجُّ فَرْضٌ ، وَكَذَاكَ ٱلْعُمْرَهْ
لَمْ يَجِبَا فِي ٱلْعُمْرِ غَيْرَ مَرَّهْ
وَإِنَّمَا يَلْزَمُ حُرّاً مُسْلِمَا
كُلِّفَ ذَا ٱسْتِطَاعَةٍ لِكُلِّ مَا
يَحْتَاجُ مِنْ مَأْكُولٍ أَوْ مَشْرُوبِ
إِلَىٰ رُجُوعِهِ وَمِنْ مَرْكُوبِ
لاَقَ بِهِ بِشَرْطِ أَمْنِ ٱلطُّرُقِ
وَيُمْكِنُ ٱلْمَسِيرُ فِي وَقْتٍ بَقِي

أَرْكَانُهُ : ٱلإِحْرَامُ بِٱلنِّيَّةِ ، قِفْ
بَعْـدَ زَوَالِ ٱلتِّسْـعِ إِذْ تُعَـرِّفْ

وَطَافَ بِٱلْكَعْبَةِ سَبْعاً ، وَسَعَىٰ
مِـنَ ٱلصَّفَـا لِمَـرْوَةٍ مُسَبِّعَـا

ثُـمَّ أَزِلْ شَعْـراً ثَـلاَثـاً نَـزْرَهْ
وَمَا سِوَى ٱلْوُقُوفِ رُكْنُ ٱلْعُمْرَهْ

وَٱلـدَّمُ جَـابِـرٌ لِـوَاجِبَـاتِ :
أَوَّلُهَـا : ٱلإِحْـرَامُ مِـنْ مِيقَـاتِ

وَٱلْجَمْـعُ بَيْـنَ ٱللَّيْـلِ وَٱلنَّهَـارِ
بِعَـرَفَـهْ ، وَٱلـرَّمْـيُ لِلْجِمَـارِ

ثُـمَّ ٱلْمَبِيتُ بِمِنَـىً ، وَٱلْجَمْعِ
وَآخِـرُ ٱلسِّـتِّ طَـوَافُ ٱلْـوَدْعِ

وَسُنَّ : بَدْءُ ٱلْحَجِّ ثُمَّ يَعْتَمِرْ

وَلْيَتَجَــرَّدْ مُحْــرِمٌ ، وَيَتَّــزِرْ

وَيَرْتَدِي ٱلْبَيَاضَ ، ثُمَّ ٱلتَّلْبِيَهْ

وَأَنْ يَطُـوفَ قَـادِمٌ ، وَٱلأَدْعِيَـهْ

يَـرْمُـلَ فِـي ثَـلاَثَـةٍ مُهَـرْوِلاَ

وَٱلْمَشْـيُ بَـاقِـي سَبْعَـةٍ تَمَهُّـلاَ

وَٱلِاضْطِبَاعُ فِي طَوَافٍ يَرْمُلُ

فِيـهِ ، وَفِـي سَعْـيٍ بِـهِ يُهَـرْوِلُ

وَرَكْعَتَا ٱلطَّوَافِ مِنْ وَرَا ٱلْمَقَامْ

فَٱلْحِجْرِ فَٱلْمَسْجِدِ إِنْ يَكُنْ زِحَامْ

وَبَـاتَ فِـي مِنًـى بِلَيْـلِ عَـرَفَـهْ

وَجَمْعُـهُ بِهَـا ، وَبِـٱلْمُـزْدَلِفَـهْ

بِتْ وَٱرْتَحِلْ فَجْراً، وَقِفْ بِٱلْمَشْعَرِ

تَدْعُو ، وَأَسْرِعْ وَادِيَ ٱلْمُحَسِّرِ

وَفِي مِنىً لِلْجَمْرَةِ ٱلأُولَىٰ رَمَيْتْ

بِسَبْعِ رَمْيَاتِ ٱلْحَصَىٰ حِينَ ٱنْتَهَيْتْ

مُكَبِّراً لِلْكُلِّ ، وَٱقْطَعْ تَلْبِيَهْ

ثُمَّ ٱذْبَحِ ٱلْهَدْيَ بِهَا كَٱلأُضْحِيَهْ

وَٱحْلِقْ بِهَا أَوْ قَصِّرَنْ مَعْ دَفْنِ

شَعْرٍ ، وَبَعْدَهُ طَوَافُ ٱلرُّكْنِ

وَبَعْدَ يَوْمِ ٱلْعِيدِ لِلزَّوَالِ

تَرْمِي ٱلْجِمَارَ ٱلْكُلَّ بِٱلتَّوَالِي

بِٱثْنَيْنِ مِنْ حَلْقٍ وَرَمْيِ ٱلنَّحْرِ

أَوِ ٱلطَّوَافِ حَلَّ قَلْمُ ٱلظُّفْرِ

وَٱلْحلْقُ وَٱللُّبْسُ وَصَيْدٌ ، وَيُبَاحْ
بِثَالِثٍ وَطْءٌ وَعَقْدٌ وَنِكَاحْ

وَٱشْرَبْ لِمَا تُحِبُّ مَاءَ زَمْزَمِ
وَطُفْ وَدَاعاً ، وَٱدْعُ بِٱلْمُلْتَزَمِ

وَلاَزِمٌ لِمُتَمَتِّعٍ دَمُ
أَوْ قَارِنٍ إِنْ كَانَ عَنْهُ ٱلْحَرَمُ

مَسَافَةَ ٱلْقَصْرِ، وَعِنْدَ ٱلْعَجْزِ صَامْ
مِنْ قَبْلِ نَحْرِهِ ثَلاَثَ أَيَّامْ

وَسَبْعَةً فِي دَارِهِ ، وَلْيَحْتَلِلْ
لِفَوْتِ وَقْفَةٍ بِعُمْرَةٍ عَمِلْ

وَلْيَقْضِ مَعْ دَمٍ ، وَمُحْصَرٌ أَحَلْ
بِنِيَّةٍ وَٱلْحَلْقِ مَعْ دَمٍ حَصَلْ

بَابُ مُحَرَّمَاتِ ٱلإِحْرَامِ

حَـرِّمْ بِـٱلِاحْـرَامِ مُسَمَّـىٰ لُبْسِ
خِيطَ ، وَلِلرَّاجِلِ سَتْرَ ٱلرَّأْسِ

وَٱمْـرَأَةٍ وَجْهـاً وَدَهْـنَ ٱلشَّعْـرِ
وَٱلْحَلْقَ وَٱلطِّيبَ وَقَلْمَ ٱلظُّفْرِ

وَٱللَّمْسَ بِٱلشَّهْوَةِ ، كُلٌّ يُوجِبُ
تَخْيِيـرَهُ مَـا بَيْـنَ شَـاةٍ تُعْطَـبُ

أَوْ آصُـــعٍ ثَـــلَاثَـــةٍ لِسِتَّـــةِ
مِسْكِينٍ أَوْ صَوْمِ ثَلَاثٍ ، بَيِّتِ

وَعَمْــدَ وَطْءٍ لِلتَّمَـــامِ حَقِّقَـــا
مَـعَ ٱلْفَسَـادِ وَٱلْقَضَـا مُضَيِّقَـا

كَٱلصَّوْمِ تَكْفِيرِ صَلاَةٍ بِٱعْتِدَا

وَبِـٱلْقَضَـا يَحْصُـلُ مَـا لَـهُ ٱلأَدَا

وَصَحَّ فِي ٱلصِّبَا وَرِقٍّ ، كَفَّرَهْ

بَـدَنَـةٌ ، إِنْ لَـمْ يَجِـدْ فَبَقَـرَهْ

ثُـمَّ ٱلشِّيَـاهُ ٱلسَّبْـعُ ، فَـٱلطَّعَـامُ

بِقِيمَـةِ ٱلْبَـدْنَـةِ ، فَـٱلصِّيَـامُ

بِـٱلْعَـدِّ مِـنْ أَمْـدَادِهِ ، وَحَـرُمَـا

لِمُحْـرِمٍ وَمَـنْ يَحُـلُّ ٱلْحَـرَمَـا

تَعَرُّضُ ٱلصَّيْدِ ، وَفِي ٱلأَنْعَامِ

أَلْمِثْـلُ ، وَٱلْبَعِيـرُ كَـٱلنَّعَـامِ

وَٱلْكَبْشُ كَٱلضَّبْعِ ، وَعَنْزٍ ظَبْيُ

وَكَٱلْحَمَامِ ٱلشَّاةُ ، ضَبٍّ جَدْيُ

أَوِ ٱلطَّعَـامُ قِيمَـةً ، أَوْ صَـوْمَـا

بِعَـدِّهَـا عَـنْ كُـلِّ مُـدٍّ يَـوْمَـا

بِـٱلْحَـرَمِ ٱخْتَـصَّ طَعَـامٌ وَٱلـدَّمُ

لاَ ٱلصَّوْمُ، إِنْ يَعْقِدْ نِكَاحاً مُحْرِمُ

فَبَـاطِـلٌ ، وَقَطْـعَ نَبْـتِ حَـرَمِ

رَطْـبٍ وَقَلْعـاً دُونَ عُـذْرٍ حَـرِّمِ

* * *

كِتَابُ ٱلْبَيْعِ

وَإِنَّمَا يَصِحُّ بِٱلإِيجَابِ
وَبِقَبُولِهِ أَوِ ٱسْتِيجَابِ
فِي طَاهِرٍ مُنْتَفَعٍ بِهِ ، قُدِرْ
تَسْلِيمُهُ، مِلْكٍ لِذِي ٱلْعَقْدِ، نُظِرْ
إِنْ عَيْنُهُ مَعَ ٱلْمَمَرِّ تُعْلَمِ
أَوْ وَصْفُهُ وَقَدْرُ مَا فِي ٱلذِّمَمِ
وَشَرْطُ بَيْعِ ٱلنَّقْدِ بِٱلنَّقْدِ كَمَا
فِي بَيْعِ مَطْعُومٍ بِمَا قَدْ طُعِمَا :

تَقَابُضُ ٱلْمَجْلِسِ وَٱلْحُلُولُ، زِدْ

عِلْـمَ تَمَـاثُـلٍ بِجِنْـسٍ يَتَّحِـدْ

وَإِنَّمَـــا يُعْتَبَـــرُ ٱلتَّمَـــاثُـــلُ

حَالَ كَمَالِ ٱلنَّفْعِ ، وَهْوَ حَاصِلُ

فِي لَبَنٍ وَٱلتَّمْرِ ، وَهْوَ بِٱلرُّطَبْ

رُخِّصَ فِي دُونِ نِصَابٍ كَٱلْعِنَبْ

وَٱشْـرِطْ لِبَيْـعِ ثَمَـرٍ أَوْ زَرْعِ

مِنْ قَبْلِ طِيبِ ٱلأَكْلِ: شَرْطَ ٱلْقَطْعِ

بَيْعُ ٱلْمَبِيعِ قَبْلَ قَبْضٍ أُبْطِلاَ

كَـٱلْحَيَـوَانِ إِذْ بِلَحْـمٍ قُـوبِـلاَ

وَٱلْبَيِّعَـانِ بِـٱلْخِيَـارِ قَبْـلَ أَنْ

يَفْتَرِقَا عُرْفاً وَطَوْعاً بِٱلْبَدَنْ

وَيُشْرَطُ ٱلْخِيَارُ فِي غَيْرِ ٱلسَّلَمْ

ثَلَاثَةً ، وَدُونَهَا مِنْ حِينَ تَمْ

وَإِنْ بِمَا يُبَاعُ عَيْبٌ يَظْهَرِ

مِنْ قَبْلِ قَبْضٍ : جَائِزٌ لِلْمُشْتَرِي

يَرُدُّهُ فَوْراً عَلَى ٱلْمُعْتَادِ

كَكَوْنِ مَنْ تُبَاعُ فِي ٱعْتِدَادِ

بَابُ ٱلسَّلَمِ

أَلشَّرْطُ : كَوْنُهُ مُنَجَّزاً ، وَأَنْ

يُقْبَضَ فِي ٱلْمَجْلِسِ سَائِرُ ٱلثَّمَنْ

وَإِنْ يَكُنْ فِي ذِمَّةٍ : يُبَيَّنُ

قَدْراً وَوَصْفاً دُونَ مَا يُعَيَّنُ

وَكَــوْنُ مَــا أَسْلَــمَ فِيــهِ دَيْنَــا
حُلُــولاً أَوْ مُــؤَجَّــلاً ، لَـٰكِنَّــا

بِأَجَلٍ يُعْلَمُ ، وَٱلْوِجْدَانُ عَمْ
وَعِنْـدَمَـا يَحُـلُّ يُـؤْمَـنُ ٱلْعَـدَمْ

دُونَ ثِمَـارٍ مِـنْ صَغِيـرَةِ ٱلْقُـرَىٰ
مَعْلُـومَ مِقْـدَارٍ بِمِعْيَـارٍ جَـرَىٰ

وَٱلْجِنْسِ وَٱلنَّوْعِ كَذَا صِفَاتُ
لِأَجْلِهَــا تَخْتَلِــفُ ٱلْقِيمَــاتُ

وَكَوْنُهَا مَضْبُوطَةَ ٱلأَوْصَافِ لاَ
مُخْتَلِطــاً أَوْ فِيــهِ نَــارٌ دَخَــلاَ

عَيِّنْ لِذِي ٱلتَّأْجِيلِ مَوْضِعَ ٱلأَدَا
إِنْ لَــمْ يُــوَافِقْــهُ مَكَــانُ عُقِــدَا

بَابُ ٱلرَّهْنِ

يَجُوزُ فِيمَا بَيْعُهُ جَازَ ، كَمَا
صَحَّ بِدَيْنٍ ثَابِتٍ قَدْ لَزِمَا
لِلرَّاهِنِ ٱلرُّجُوعُ مَا لَمْ يَقْبِضِ
مُكَلَّفٌ بِإِذْنِهِ حِينَ رَضِي
وَإِنَّمَا يَضْمَنُهُ ٱلْمُرْتَهِنُ
إِذَا تَعَدَّىٰ فِي ٱلَّذِي يُؤْتَمَنُ
يَنْفَكُّ بِٱلإِبْرَا وَفَسْخِ ٱلرَّهْنِ
كَذَا إِذَا زَالَ جَمِيعُ ٱلدَّيْنِ

بَابُ ٱلْحَجْرِ

جَمِيعُ مَنْ عَلَيْهِ شَرْعاً يُحْجَرُ :
صَغِيــرٌ أَوْ مَجْنُــونٌ أَوْ مُبَــذِّرُ
تَصْـرِيفُهُـمْ لِنَفْسِهِـمْ قَـدْ أُبْطِـلاَ
وَمُفْلِـسٌ قَــدْ زَادَ دَيْنُــهُ عَلَــىٰ
أَمْـوَالِـهِ : بِحَجْـرِ قَـاضٍ بَطَـلاَ
تَصْـرِيفُـهُ فِـي كُـلِّ مَـا تَمَـوَّلاَ
لاَ ذِمَّـةٍ ، وَٱلْمَـرَضُ ٱلْمَخُـوفُ
إِنْ مَاتَ فِيهِ يُوقَفُ ٱلتَّصْرِيفُ
فِي مَا عَلَىٰ ثُلْثٍ يَزِيدُ عِنْدَهُ
عَلَــىٰ إِجَـازَةِ ٱلْـوَرِيـثِ بَعْـدَهُ

وَٱلْعَبْدُ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِي مَتْجَرِ
يُتْبَـعُ بِـٱلتَّصْـرِيـفِ لِلتَّحَـرُّرِ

بَابُ ٱلصُّلْحِ

أَلصُّلْـحُ جَـائِـزٌ مَـعَ ٱلإِقْـرَارِ
إِنْ سَبقَـتْ خُصُـومَـةُ ٱلإِنْكَـارِ
وَهْوَ بِبَعْضِ ٱلْمُدَّعَىٰ فِي ٱلْعَيْنِ
هِبَـــةٌ أَوْ بَـــرَاءَةٌ لِلـــدَّيْـــنِ
وَفِـي سِـوَاهُ : بَيْـعٌ أَوْ إِجَـارَهْ
وَٱلـدَّارُ لِلسُّكْنَىٰ هِـيَ ٱلإِعَـارَهْ
بِٱلشَّرْطِ أَبْطِلْ، وَأَجِزْ فِي ٱلشَّرْعِ
عَلَـىٰ مُـرُورِهِ وَوَضْـعِ ٱلْجِـذْعِ

وَجَـازَ إِشْـرَاعُ جَنَـاحٍ مُعْتَلِـي

لِمُسْلِـمٍ فِـي نَـافِـذٍ مِـنْ سُبُـلِ

لَمْ يُؤْذِ مَنْ مَرَّ ، وَقَدِّمْ بَابَكَا

وَجَـازَ تَـأْخِيـرٌ بِـإِذْنِ ٱلشُّـرَكَـا

بَابُ ٱلْحَوَالَةِ

شَرْطٌ : رِضَا ٱلْمُحِيلِ وَٱلْمُحْتَالِ

لُـزُومُ دَيْنَيْـنِ ، ٱتِّفَـاقُ ٱلْمَـالِ

جِنْسـاً وَقَـدْراً أَجَـلاً وَكَسْـرَا

بِهَـا عَـنِ ٱلـدَّيْـنِ ٱلْمُحِيـلُ يَبْـرَا

بَابُ ٱلضَّمَانِ

يَضْمَـــنُ ذُو تَبَـــرُّعٍ ، وَإِنَّمَـــا

يَضْمَـنُ دَيْنـاً ثَـابِتـاً قَـدْ لَـزِمَـا

يُعْلَمُ كَٱلإِبْرَاءِ ، وَٱلْمَضْمُونُ لَهْ
طَالَبَ ضَامِناً وَمَنْ تَأَصَّلَهْ

وَيَرْجِعُ ٱلضَّامِنُ بِٱلإِذْنِ بِمَا
أَدَّىٰ إِذَا أَشْهَدَ حِينَ سَلَّمَا

وَٱلدَّرَكُ ٱلْمَضْمُونُ لِلرَّدَاءَةِ
يَشْمَلُ، وَٱلْعَيْبَ وَنَقْصَ ٱلصَّنْجَةِ

يَصِحُّ دَرْكٌ بَعْدَ قَبْضٍ لِلثَّمَنْ
وَبِٱلرِّضَا صَحَّتْ كَفَالَةُ ٱلْبَدَنْ

فِي كُلِّ مَنْ حُضُورُهُ ٱسْتُحِقَّا
وَكُلِّ جُزْءٍ دُونَهُ لاَ يَبْقَىٰ

وَمَوْضِعُ ٱلْمَكْفُولِ إِنْ يُعْلَمْ مُهِلْ
قَدْرَ ذَهَابٍ وَإِيَابٍ ٱكْتُمِلْ

وَإِنْ يَمُتْ أَوِ ٱخْتَفَىٰ لاَ يَغْرَمُ

وَبَطَلَتْ بِشَرْطِ مَالٍ يَلْزَمُ

بَابُ ٱلشِّرْكَةِ

تَصِحُّ مِمَّنْ جَوَّزُوا تَصَرُّفَهْ

وَٱتَّحَدَ ٱلْمَالاَنِ جِنْساً وَصِفَهْ

مِنْ نَقْدٍ اَوْ غَيْرٍ ، وَخَلْطٌ يَنْتَفِي

تَمْيِيزُهُ ، وَٱلإِذْنُ فِي ٱلتَّصَرُّفِ

وَٱلرِّبْحَ وَٱلْخُسْرَ ٱعْتَبِرْ تَقْسِيمَهْ

بِقَدْرِ مَالِ شِرْكَةٍ بِٱلْقِيمَهْ

فَسْخُ ٱلشَّرِيكِ مُوجِبٌ إِبْطَالَهْ

وَٱلْمَوْتُ وَٱلإِغْمَاءُ كَٱلْوَكَالَهْ

بَابُ ٱلْوَكَالَةِ

مَـا صَـحَّ أَنْ يُبَـاشِـرَ ٱلْمُـوَكِّـلُ
بِنَفْسِـهِ جَـازَ لَـهُ ٱلتَّـوَكُّـلُ

وَجَازَ فِي ٱلْمَعْلُومِ مِنْ وَجْهٍ، وَلاَ
يَصِـحُّ إِقْـرَارٌ عَلَىٰ مَـنْ وَكَّـلاَ

وَلَـمْ يَبِـعْ مِـنْ نَفْسِـهِ وَلاَ ٱبْـنِ
طِفْـلٍ وَمَجْنُـونٍ وَلَـوْ بِـإِذْنِ

وَهْوَ أَمِينٌ ، وَبِتَفْرِيطٍ ضَمِنْ
يُعْـزَلُ بِـٱلْعَـزْلِ وَإِغْمَـاءٍ وَجِـنْ

بَابُ ٱلإِقْرَارِ

وَإِنَّمَـا يَصِـحُّ مَـعْ تَكْلِيـفِ
طَوْعاً وَلَوْ فِي مَرَضٍ مَخُوفِ

وَٱلـرُّشْـدِ إِذْ إِقْـرَارُهُ بِـٱلْمَـالِ
وَصَـحَّ ٱلِاسْتِثْنَـاءُ بِـٱتِّصَـالِ

عَنْ حَقِّنَا لَيْسَ ٱلرُّجُوعُ يُقْبَلُ
بَلْ حَقُّ رَبِّي ، فَٱلرُّجُوعُ أَفْضَلُ

وَمَـنْ بِمَجْهُـولٍ أَقَـرَّ قُبِـلاَ
بَيَـانُـهُ بِكُـلِّ مَـا تُمُـوِّلاَ

بَابُ ٱلْعَارِيَّةِ

تَصِـــحُّ إِنْ وَقَّتَهَـــا أَوْ أَطْلَقَـــا

فِـي عَيْـنٍ ٱنْتِفَـاعُهَـا مَـعَ ٱلْبَقَـا

يَضْمَنُهَـا وَمُـؤَنَ ٱلـرَّدِّ ، وَفِـي

سَـــوْمٍ بِقِيمَـــةٍ لِيَـــوْمِ ٱلتَّلَـــفِ

وَٱلنَّسْـــلُ وَٱلـــدَّرُّ بِـــلاَ ضَمَـــانِ

وَٱلْمُسْتَعِيـــرُ لَـــمْ يُعِـــرْ لِثَـــانِـي

فَإِنْ يُعِرْ وَهَلَكَتْ تَحْتَ يَدَيْهْ

يَضْمَنُهَا ثَانٍ وَلَمْ يَرْجِعْ عَلَيْهْ

بَابُ ٱلْغَصْبِ

يَجِـــبُ رَدُّهُ وَلَـــوْ بِنَقْلِـــهِ
وَأَرْشُ نَقْصِـــهِ وَأَجْـــرُ مِثْلِـــهِ

يُضْمَـــنُ مِثْلِـــيٌّ بِمِثْلِـــهِ تَلِـــفْ
بِنَفْسِهِ أَوْ مُتْلِفٍ ، لاَ يَخْتَلِفْ

وَهْوَ ٱلَّذِي فِيهِ أَجَازُوا ٱلسَّلَمَا
وَحَصْرُهُ بِٱلْوَزْنِ وَٱلْكَيْلِ ، كَمَا

لاَ فِـــي مَفَـــازَةٍ وَلاَقَـــاهُ بِيَـــمْ
فِي ذَا، وَفِي مُقَوَّمٍ: أَقْصَى ٱلْقِيَمْ

مِنْ غَصْبِهِ لِتَلَفِ ٱلَّذِي ٱنْغَصَبْ
مِنْ نَقْدِ أَرْضٍ تَلَفٍ فِيهَا غَلَبْ

بَابُ ٱلشُّفْعَةِ

تَثْبُتُ فِي ٱلْمُشَاعِ مِنْ عَقَارِ

مُنْقَسِمٍ مَعْ تَابِعِ ٱلْقَرَارِ

لاَ فِي بِنَاءٍ أَرْضُهُ مُحْتكَرَهْ

ـ فَهْيَ كَمَنْقُولٍ ـ وَلاَ مُسْتَأْجَرَهْ

يَدْفَعُ مِثْلَ ثَمَنٍ أَوْ بَذْلِ

قِيمَتِهِ ٱنْ بِيعَ ، وَمَهْرَ مِثْلِ

إِنْ أُصْدِقَتْ لَـٰكِنْ عَلَى ٱلْفَوْرِ ٱخْصُصِ

لِلشُّرَكَا بِقَدْرِ مِلْكِ ٱلْحِصَصِ

بَابُ ٱلْقِرَاضِ

صَحَّ بِإِذْنِ مَالِكٍ لِلْعَامِلِ
فِي مَتْجَرٍ ، عُيِّنَ نَقْدُ ٱلْحَاصِلِ

وَأَطْلَقَ ٱلتَّصْرِيفَ أَوْ فِيمَا يَعُمْ
وُجُودُهُ ، لاَ كَشِرَا بِنْتٍ وَأُمْ

غَيْرَ مُقَدَّرٍ لِمُدَّةِ ٱلْعَمَلْ
كَسَنَةٍ ، وَإِنْ يُعَلِّقْهُ بَطَلْ

مَعْلُومَ جُزْءٍ رِبْحُهُ بَيْنَهُمَا
وَيُجْبَرُ ٱلْخُسْرُ بِرِبْحٍ قَدْ نَمَا

وَيَمْلِكُ ٱلْعَامِلُ رِبْحَ حِصَّتِهْ
بِٱلْفَسْخِ وَٱلنُّضُوضِ مِثْلَ قِسْمَتِهْ

بَابُ ٱلْمُسَاقَاةِ

صَحَّتْ عَلَىٰ أَشْجَارِ نَخْلٍ أَوْ عِنَبْ

إِذْ وُقِّتَتْ بِمُـدَّةٍ فِيهَـا غَلَـبْ

تَحْصِيـلُ رَيْعِـهِ بِجُـزْءٍ عُلِمَـا

مِـنْ ثَمَـرٍ لِعَـامِـلٍ ، وَإِنَّمَـا

عَلَيْـهِ أَعْمَـالٌ تَـزِيـدُ فِـي ٱلثَّمَـرْ

وَمَالِكٌ يَحْفَظُ أَصْلاً كَٱلشَّجَرْ

إِجَارَةُ ٱلأَرْضِ بِبَعْضِ مَا ظَهَرْ

مِنْ رَيْعِهَا عَنْهُ نَهَىٰ خَيْرُ ٱلْبَشَرْ

بَابُ ٱلإِجَارَةِ

شَـرْطُهُمَـا : كَبَـائِـعٍ وَمُشْتَـرِي
بِصِيغَـةٍ مِـنْ مُـؤْجِـرٍ وَمُكْتَـرِي

صِحَّتُهَـا : إِمَّـا بِـأُجْـرَةٍ تُـرَىٰ
أَوْ عُلِمَتْ فِي ذِمَّةِ ٱلَّذِي ٱكْتَرَىٰ

فِي مَحْضِ نَفْعٍ مَعَ عَيْنٍ بَقِيَتْ
مَقْدُورَةَ ٱلتَّسْلِيمِ ، شَرْعاً قُوِّمَتْ

إِنْ قُـدِّرَتْ بِمُـدَّةٍ أَوْ عَمَـلِ
قَدْ عُلِمَا ، وَجَمْعَ ذَيْنِ أَبْطِلِ

تَجُـوزُ بِـٱلْحُلُـولِ وَٱلتَّـأْجِيـلِ
وَمُطْلَقُ ٱلأَجْرِ : عَلَى ٱلتَّعْجِيلِ

تَبْطُلُ إِذْ تَتْلَفُ عَيْنٌ مُؤْجَرَهْ

لاَ عَاقِدٌ لَـٰكِنْ بِغَصْبٍ خَيَّرَهْ

وَٱلشَّرْطُ فِي إِجَارَةٍ فِي ٱلذِّمَمِ :

تَسْلِيمُهَا فِي مَجْلِسٍ كَٱلسَّلَمِ

وَيَضْمَنُ ٱلأَجِيرُ بِٱلْعُدْوَانِ

وَيَدُهُ فِيهَا يَدُ ٱئْتِمَانِ

وَٱلأَرْضُ إِنْ آجَرَهَا بِمَطْعَمِ

أَوْ غَيْرِهِ صَحَّتْ وَلَوْ فِي ٱلذِّمَمِ

لاَ شَرْطِ جُزْءٍ عُلِمَا مِنْ رَيْعِهِ

لِزَارِعٍ وَلاَ بِقَدْرِ شِبْعِهِ

بَابُ ٱلْجُعَالَةِ

صِحَّتُهَا مِنْ مُطْلَقِ ٱلتَّصَرُّفِ
بِصِيغَةٍ ، وَهْيَ بِأَنْ يَشْرِطَ فِي
رُدُودِ آبِقٍ وَمَا قَدْ شَاكَلَهْ
مَعْلُومَ قَدْرٍ ، حَازَهُ مَنْ عَمِلَهْ
وَفَسْخُهَا قَبْلَ تَمَامِ ٱلْعَمَلِ
مِنْ جَاعِلٍ عَلَيْهِ أَجْرُ ٱلْمِثْلِ

بَابُ إِحْيَاءِ ٱلْمَوَاتِ

يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ إِحْيَا مَا قَدَرْ
إِذْ لاَ لِمِلْكِ مُسْلِمٍ بِهِ أَثَرْ

بِمَـــا لإِحْيَـــاءِ عِمَـــارَةٍ يُعَـــدْ

يَخْتَلِفُ ٱلْحُكْمُ بِحَسْبِ مَا قَصَدْ

وَمَـالِـكُ ٱلْبِئْـرِ أَوِ ٱلْعَيْـنِ بَـذَلْ

عَلَى ٱلْمَوَاشِي لاَ ٱلزُّرُوعِ مَا فَضَلْ

وَٱلْمَعْدِنُ ٱلظَّاهِرُ فَهْوَ ٱلْخَارِجُ

جَـوْهَـرُهُ مِـنْ غَيْـرِ مَـا يُعَـالَـجُ

كَٱلنِّفْطِ وَٱلْكِبْرِيتِ ثُمَّ ٱلْقَارِ

وَسَـــاقِـــطِ ٱلـــزُّرُوعِ وَٱلثِّمَـــارِ

بَابُ ٱلْوَقْفِ

صِحَّتُـهُ مِـنْ مَـالِـكٍ تَبَـرَّعَـا

بِكُـــلِّ عَيْـــنٍ جَـــازَ أَنْ يُنْتَفَعَـــا

بِهَـا مَـعَ ٱلْبَقَـا مُنَجَّـزاً عَلَـىٰ

مَـوْجُـودٍ ٱنْ تَمْلِيكُـهُ تَـأَهَّـلاَ

وَوَسَـــطٌ وَآخِـــرٌ إِنِ ٱنْقَطَـــعْ

فَهْـوَ إِلَـىٰ أَقْـرَبِ وَاقِـفٍ رَجَـعْ

وَٱلشَّرْطُ فِيمَا عَمَّ: نَفْيُ ٱلْمَعْصِيَهْ

وَشَرْطَ (لاَ يُكْرَىٰ) ٱتَّبِعْ، وَٱلتَّسْوِيَهْ

وَٱلضِّـدُّ وَٱلتَّقْـدِيـمُ وَٱلتَّـأَخُّـرُ

نَــاظِــرُهُ يَعْمُــرُهُ وَيُــؤْجِــرُ

وَٱلْوَقْفُ لاَزِمٌ ، وَمِلْكُ ٱلْبَارِي

أَلْوَقْفُ ، وَٱلْمَسْجِدُ كَٱلأَحْرَارِ

بَابُ ٱلْهِبَةِ

تَصِحُّ فِيمَا بَيْعُهُ قَدْ صَحَّا

وَٱسْتَثْنِ نَحْوَ حَبَّتَيْنِ قَمْحَا

بِصِيغَةٍ ، وَقَوْلِهِ : (أَعْمَرْتُكَا

مَا عِشْتَ) أَوْ (عُمْرَكَ) أَوْ (أَرْقَبْتُكَا)

وَإِنَّمَا يَمْلِكُهُ ٱلْمُتَّهَبُ

بِقَبْضِهِ وَٱلإِذْنِ مِمَّنْ يَهَبُ

وَلاَ رُجُوعَ بَعْدَهُ إِلاَّ ٱلأُصُولْ

تَرْجِعُ إِذْ مِلْكُ ٱلْفُرُوعِ لاَ يَزُولْ

بَابُ ٱللُّقَطَةِ

وَأَخْـذُهَـا لِلْحُـرِّ مِـنْ مَـوَاتِ
أَوْ طُـرُقٍ أَوْ مَسْجِـدِ ٱلصَّـلاَةِ

أَفْضَـلُ إِذْ خِيَـانَـةً قَـدْ أَمِنَـا
وَلاَ عَلَيْـهِ أَخْـذُهَـا تَعَيَّنَـا

يَعْرِفُ مِنْهَا ٱلْجِنْسَ وَٱلْوِعَاءَ
وَقَـدْرَهَـا وَٱلْـوَصْـفَ وَٱلْـوِكَـاءَ

وَحِفْظُهَا فِي حِرْزِ مِثْلٍ عُرِفَا
وَإِنْ تُـرِدْ تَمْلِيـكَ نَـزْرٍ عَـرِّفَـا

بِقَـدْرِ طَـالِـبٍ وَغَيْـرِهِ سَنَـهْ
وَلْيَتَمَلَّـكْ إِنْ يُـرِدْ تَضَمُّنَـهْ

إِنْ جَاءَ صَاحِبٌ ، وَمَا لَمْ يَدُمِ
كَٱلْبَقْلِ بَاعَهُ ، وَإِنْ شَا يَطْعَمِ
مَعْ غُرْمِهِ ، وَذُو عِلاَجٍ لِلْبَقَا
كَـرُطَـبٍ يَفْعَـلُ فِيـهِ ٱلأَلْيَقَـا
مِنْ بَيْعِهِ رَطْباً ، أَوِ ٱلتَّجْفِيفِ
وَحَـرَّمُـوا لَقْطـاً مِـنَ ٱلْمَخُـوفِ
لِمِلْـكِ حَيْـوَانٍ مَنُـوعٍ مِـنْ أَذَاهْ
بَلِ ٱلَّذِي لاَ يَحْتَمِي مِنْهَا كَشَاهْ
خَيِّـرْهُ بَيْـنَ أَخْـذِهِ مَـعَ ٱلْعَلَـفْ
تَبَرُّعاً أَوْ إِذْنِ قَاضٍ بِٱلسَّلَفْ
أَوْ بَـاعَهَـا وَحَفِـظَ ٱلأَثْمَـانَـا
أَوْ أَكْلِهَـا مُلْتَـزِمـاً ضَمَـانَـا

وَلَمْ يَجِبْ إِفْرَازُهَا ، وَٱلْمُلْتَقَطْ

فِي ٱلأُولَيَيْنِ فِيهِ تَخْيِيرٌ فَقَطْ

بَابُ ٱللَّقِيطِ

لِلْعَدْلِ أَنْ يَأْخُذَ طِفْلاً نُبِذَا

فَرْضَ كِفَايَةٍ ، وَحَضْنُهُ كَذَا

وَقُوتُهُ مِنْ مَالِهِ بِمَنْ قَضَىٰ

لِفَقْدِهِ أَشْهَدَ ثُمَّ ٱقْتَرَضَا

عَلَيْهِ إِذْ يُفْقَدُ بَيْتُ ٱلْمَالِ

وَٱلْقَرْضَ خُذْ مِنْهُ لَدَى ٱلْكَمَالِ

بَابُ ٱلْوَدِيعَةِ

سُـــنَّ قَبُــولُهَــا إِذَا مَــا أَمِنَــا
خِيَــانَــةً إِنْ لَــمْ يَكُــنْ تَعَيَّنَــا

عَلَيْــهِ حِفْظُهَــا بِحِــرْزِ ٱلْمِثْــلِ
وَهْوَ أَمِينُ مُودِعٍ فِي ٱلأَصْلِ

يُقْبَــلُ بِــٱلْيَمِيــنِ قَــوْلُ ٱلــرَّدِّ
لِمُــودِعٍ لاَ ٱلــرَّدُّ بَعْــدَ ٱلْجَحْــدِ

وَإِنَّمَــا يَضْمَــنُ بِــٱلتَّعَــدِّي
وَٱلْمَطْــلِ فِــي تَخْلِيَــةٍ مِــنْ بَعْــدِ

طَلَبِهَــا مِــنْ غَيْــرِ عُــذْرٍ بَيِّــنِ
وَٱرْتَفَعَــتْ بِــٱلْمَــوْتِ وَٱلتَّجَنُّــنِ

كِتَابُ ٱلْفَرَائِضِ

يُبْـدَأُ مِـنْ تِـرْكَـةِ مَيِّـتٍ بِحَـقْ
كَٱلرَّهْنِ وَٱلزَّكَاةِ بِٱلْعَيْنِ ٱعْتَلَقْ

فَمُـؤَنُ ٱلتَّجْهِيـزِ بِـٱلْمَعْـرُوفِ
فَـدَيْنُـهُ ثُـمَّ ٱلْـوَصَـايَـا يُـوفِـي

مِنْ ثُلْثِ بَاقِي ٱلإِرْثِ، وَٱلنَّصِيبُ
فَـرْضٌ مُقَـدَّرٌ أَوِ ٱلتَّعْصِيـبُ

فَٱلْفَرْضُ سِتَّةٌ ، فَنِصْفٌ ٱكْتَمَلْ
لِلْبِنْتِ أَوْ لِبِنْتِ ٱلِابْنِ مَا سَفَلْ

وَٱلأُخْتِ مِنْ أَصْلَيْنِ أَوْ مِنَ ٱلأَبِ
وَهْوَ نَصِيبُ ٱلزَّوْجِ إِنْ لَمْ يُحْجَبِ
بِـوَلَـدٍ أَوْ وَلَـدِ ٱبْـنٍ عُلِمَـا
وَٱلرُّبْعُ: فَرْضُ ٱلزَّوْجِ مَعْ فَرْعِهِمَا
وَزَوْجَـةٍ فَمَـا عَـلاَ إِنْ عُـدِمَـا
وَثُمُـنٌ : لَهُـنَّ مَـعْ فَـرْعِهِمَـا
وَٱلثُّلُثَانِ : فَرْضُ مَنْ قَدْ ظَفِرَا
بِٱلنِّصْفِ مَعْ مِثْلٍ لَهَا فَأَكْثَرَا
وَٱلثُّلْثُ: فَرْضُ ٱثْنَيْنِ مِنْ أَوْلادِ أُمْ
فَصَاعِداً ، أُنْثَىٰ تُسَاوِي ذُكْرَهُمْ
وَهْـوَ لِأُمِّـهِ إِذَا لَـمْ تُحْجَـبِ
وَثُلُثُ ٱلْبَاقِي : لَهَا مَعَ ٱلأَبِ

وَأَحَدِ ٱلزَّوْجَيْنِ، وَٱلسُّدْسَ حَبَوْا

أُمّاً مَعَ ٱلْفَرْعِ وَفَرْعِ ٱلِابْنِ أَوْ

إِثْنَيْنِ مِنْ أَخَوَاتٍ ٱوْ مِنْ إِخْوَةِ

وَٱلْفَـرْدَ مِـنْ أَوْلَادِ أُمِّ ٱلْمَيِّـتِ

وَجَـدَّةً فَصَـاعِـداً لاَ مُـدْلِيَـهْ

بِـذَكَـرٍ مِـنْ بَيْـنِ ثِنْتَيْـنِ هِيَـهْ

وَبِنْتَ ٱلِابْنِ صَاعِداً مَعْ بِنْتِ

فَرْدٍ ، وَأُخْتاً مِنْ أَبٍ مَعْ أُخْتِ

أَصْلَيْنِ ، وَٱلأَبَّ وَجَدّاً مَا عَلاَ

مَـعْ وَلَـدٍ أَوْ وَلَـدِ ٱبْـنٍ سَفَـلاَ

لِأَقْرَبِ ٱلْعَصْبَاتِ بَعْدَ ٱلْفَرْضِ مَا

يَبْقَىٰ ، فَإِنْ يُفْقَدْ فَكُلاًّ غَنِمَا

أَلِابْـنِ بَعْـدَهُ ٱبْنُـهُ مَـا سَفَـلاَ

وَٱلأَبِ فَـٱلْجَـدِّ لَـهُ وَإِنْ عَـلاَ

وَإِنْ يَكُـنْ أَوْلاَدُ أَصْلَيْـنِ وَأَبْ

وَزَادَ ثُلْثُـهُ عَلَـىٰ قَسْـمٍ وَجَـبْ

إِذْ لَيْسَ فَرْضٌ ، أَوْ يَكُونُ رَاقِي

بِسُدْسِهِ ، أَوْ زَادَ ثُلْثُ ٱلْبَاقِي

وَكَانَ فِي ٱلْقِسْمَةِ فَرْضٌ وُجِدَا

فَٱلْجَدُّ يَأْخُذُ ٱلأَحَظَّ ٱلأَجْوَدَا

ثُمَّ ٱقْسِمِ ٱلْحَاصِلَ لِلإِخْوَةِ بَيْنْ

جُمْلَتِهِـمْ لِـذَكَـرٍ كَـٱلأُنْثَيَيْـنْ

فَٱلأَخِ لِلأَصْلَيْنِ، فَٱلنَّاقِصِ أُمْ ،

فَٱبْنِ أَخِ ٱلأَصْلَيْنِ، ثُمَّ ٱلأَصْلِ، ثُمْ

أَلْعَــمِّ وَٱبْنِــهِ ، فَعَــمٍّ لِــلأَبِ ،
ثُمَّ ٱبْنِهِ ، فَمُعْتِقٍ ، فَٱلْعَصَبِ
ثُــمَّ لِبَيْــتِ ٱلْمَـالِ إِرْثُ ٱلْفَـانِي
ثُمَّ ذَوِي ٱلْفُرُوضِ لاَ ٱلزَّوْجَانِ
بِنِسْبَةِ ٱلْفُرُوضِ ، ثُمَّ ذِي ٱلرَّحِمْ
قَـرَابَـةٌ فَـرْضـاً وَتَعْصِيبـاً عَـدِمْ
وَعَصَّــبَ ٱلأُخْــتَ أَخٌ يُمَـاثِـلُ
وَبِنْــتَ ٱلِابْــنِ مِثْلُهَــا وَٱلنَّــازِلُ
وَٱلأُخْتُ لاَ فَرْضَ مَعَ ٱلْجَدِّ لَهَا
فِــي غَيْــرِ (أَكْـدَرِيَّـةٍ) كَمَّلَهَـا
زَوْجٌ وَأُمٌّ ، ثُــمَّ بَــاقٍ يُــورَثُ
ثُلْثَـاهُ لِلْجَــدِّ وَأُخْــتٍ ثُلُــثُ

وَكُـلَّ جَـدَّةٍ فَبِـاْلأُمِّ ٱحْجُـبِ

وَيُحْجَبُ ٱلأَخُ ٱلشَّقِيقُ بِٱلأَبِ

وَٱلِابْـنِ وَٱبْنِـهِ ، وَأَوْلاَدَ ٱلأَبِ

بِهِمْ ، وَبِٱلأَخِ ٱلشَّقِيقِ فَٱحْجُبِ

وَوَلَـــدَ ٱلأُمِّ أَبٌ أَوْ جَـــدُّ

وَوَلَـــدٌ وَوَلَـــدُ ٱبْـــنٍ يَبْـــدُو

لاَ يَـرِثُ ٱلـرَّقِيـقُ وَٱلْمُـرْتَـدُّ

وَقَـاتِـلٌ كَحَـاكِـمٍ يَحُـدُّ

وَلاَ تُـوَرِّثْ مُسْلِمـاً مِمَّـنْ كَفَـرْ

وَلاَ مُعَـاهَـدٍ وَحَـرْبِـيٍّ ظَهَـرْ

بَابُ ٱلْوَصِيَّةِ

تَصِحُّ بِـٱلْمَجْهُـولِ وَٱلْمَعْـدُومِ

لِجِهَـةٍ تُـوصَـفُ بِـٱلْعُمُـومِ

لَيْسَتْ بِإِثْمٍ ، أَوْ لِمَوْجُودٍ أَهَلْ

لِلْمِلْكِ عِنْدَ مَوْتِهِ كَمَنْ قَتَلْ

وَإِنَّمَـا تَصِـحُّ لِلْـوَارِثِ إِنْ

أَجَـازَ بَـاقِـي وُرَّثٍ لِمَـنْ دُفِـنْ

بَابُ ٱلإِيصَاءِ

سُـنَّ لِتَنْفِيـذِ ٱلْـوَصَـايَـا وَوَفَـا

دُيُـونِـهِ : إِيصَـاءُ حُـرٍّ كُلِّفَـا

وَمِـــنْ وَلِـــيٍّ ووَصِـــيٍّ أُذِنَـــا

فِيـهِ عَلَى ٱلطِّفْـلِ وَمَـنْ تَجَنَّنَـا

إِلَـىٰ مُكَلَّــفٍ يَكُــونُ عَــدْلاَ

وَأُمُّ ٱلاَطْفَـالِ : بِهَـٰـذَا أَوْلَـىٰ

* * *

كِتَابُ ٱلنِّكَاحِ

سُـنَّ لِمُحْتَـاجٍ مُطِيـقٍ لِـلأُهَـبْ
نِكَـاحُ بِكْـرٍ ذَاتِ دِيـنٍ وَنَسَـبْ
وَجَـازَ لِلْحُـرِّ بِـأَنْ يَجْمَـعَ بَيْـنْ
أَرْبَعَةٍ ، وَٱلْعَبْدِ بَيْنَ زَوْجَتَيْنْ
وَإِنَّمَـا يَنْكِـحُ حُـرٌّ ذَاتَ رِقْ
مُسْلِمَةً خَوْفَ ٱلزِّنَا ، وَلَمْ يُطِقْ
صَـدَاقَ حُـرَّةٍ ، وَحَـرِّمْ مَسَّـا
مِـنْ رَجُـلٍ لِامْـرَأَةٍ لاَ عِـرْسَـا

أَوْ أَمَـةٍ ، وَنَظَـراً حَتَّـىٰ إِلَـىٰ
فَـرْجٍ وَلَـٰكِـنْ كُـرْهُـهُ قَـدْ نُقِـلاَ
وَٱلْمَحْرَمَ ٱنْظُرْ ، وَإِمَاءً زُوِّجَتْ
لاَ بَيْـنَ سُـرَّةٍ وَرُكْبَـةٍ بَـدَتْ
وَمَـنْ يُـرِدْ مِنْهَـا ٱلنِّكَـاحَ نَظَـرَا
وَجْهـاً وَكَفّـاً بَـاطِنـاً وَظَـاهِـرَا
وَجَازَ لِلشَّاهِدِ أَوْ مَنْ عَامَلاَ
نَظَـرُ وَجْـهٍ ، أَوْ يُـدَاوِي عِلَـلاَ
أَوْ يَشْتَرِيهَا : قَدْرَ حَاجَةٍ نَظَرْ
وَإِنْ تَجِدْ أُنْثَىٰ فَلاَ يَرَ ٱلذَّكَرْ
وَلاَ يَصِـحُّ ٱلْعَقْـدُ إِلاَّ بِـوَلِـي
وَشَاهِدَيْنِ ٱلشَّرْطُ : إِسْلاَمٌ جَلِي

لاَ فِـي وَلِـيٍّ زَوْجَـةٍ ذِمِّيَّـهْ
وَٱشْتُـرِطَ ٱلتَّكْلِيفُ وَٱلْحُـرِّيَّـهْ

ذُكُـورَةٌ عَـدَالَـةٌ فِـي ٱلإِعْـلاَنْ
لاَ سَيِّـدٌ لِأَمَـةٍ وَسُلْطَـانْ

وَلِـيُّ حُـرَّةٍ : أَبٌ فَـٱلْجَـدُّ ثُـمْ
أَخٌ ، فَكَٱلْعَصْبَاتِ رَتِّبْ إِرْثَهُمْ

فَمُعْتِـقٌ فَعَـاصِـبٌ كَـٱلنَّسَـبِ
فَحَاكِمٌ كَفِسْقِ عَضْلِ ٱلأَقْرَبِ

حَـرِّمْ صَـرِيـحَ خِطْبَـةِ ٱلْمُعْتَـدَّهْ
كَـذَا ٱلْجَـوَابَ لاَ لِـرَبِّ ٱلْعِـدَّهْ

وَجَازَ تَعْرِيضٌ لِمَنْ قَدْ بَانَتِ
وَنَكَحَـتْ بَعْـدَ ٱنْقِضَـاءِ ٱلْعِـدَّةِ

وَٱلأَبُ وَٱلْجَـدُّ لِبِكْـرٍ أَجْبَـرَا
وَثَيِّـــبٌ زَوَاجُهَــــا تَعَــــذَّرَا

بَلْ إِذْنُهَا بَعْدَ ٱلْبُلُوغِ قَدْ وَجَبْ
وَحَرَّمُوا مِنَ ٱلرَّضَاعِ وَٱلنَّسَبْ

لاَ وَلَداً يَدْخُلُ فِي ٱلْعُمُومَةِ
أَوْ وَلَـدَ ٱلْخُـؤُولَـةِ ٱلْمَعْلُـومَـةِ

وَمِـنْ صِهَـارَةٍ بِعَقْـدٍ حَـرِّمَـا
زَوْجَاتِ فَرْعِهِ وَأَصْلٍ قَدْ نَمَا

وَأُمَّهَـــاتِ زَوْجَـــةٍ إِذْ تُعْلَـــمُ
وَبِـٱلـدُّخُـولِ فَـرْعُهَـا مُحَـرَّمُ

يَحْـرُمُ جَمْـعُ ٱمْـرَأَةٍ وَأُخْتِهَـا
أَوْ عَمَّـةِ ٱلْمَـرْأَةِ أَوْ خَـالَتِهَـا

وَبِٱلْجُنُونِ وَٱلْجُذَامِ وَٱلْبَرَصْ

كُلٌّ مِنَ ٱلزَّوْجَيْنِ إِنْ يَخْتَرْ خَلَصْ

كَـرَتْقِهَـا أَوْ قَـرَنٍ بِخِيـرَتِـهْ

كَمَـا لَهَـا بِجَبِّـهِ وَعُنَّتِـهْ

بَابُ ٱلصَّدَاقِ

يُسَنُّ فِي ٱلْعَقْدِ - وَلَوْ قَلِيلاَ -

مَهْـرٌ كَنَفْـعٍ لَـمْ يَكُـنْ مَجْهُـولاَ

لَوْ لَمْ يُسَمَّ صَحَّ عَقْدٌ ، وَٱنْحَتَمْ

مَهْرٌ بِفَرْضٍ مِنْهُمَا أَوْ مِنْ حَكَمْ

وَإِنْ يَطَأْ أَوْ مَاتَ فَرْدٌ أَوْجِبِ

كَمَهْـرِ مِثْـلِ عَصَبَـاتِ ٱلنَّسَـبِ

وَبِـٱلطَّـلاَقِ قَبْـلَ وَطْئِـهِ سَقَـطْ

نِصْفٌ ، كَمَا إِذَا تَخَالَعَا يُحَطْ

وَحَبْسُهَـــا لِنَفْسِهَـــا وِفَـــاقَهَـــا

حَتَّىٰ تَرَاهَا قَبَضَتْ صَدَاقَهَا

بَابُ ٱلْوَلِيمَةِ

وَلِيمَةُ ٱلْعُرْسِ بِشَاةٍ قَدْ نُدِبْ

لَـٰكِـنْ إِجَـابَـةٌ بِـلاَ عُـذْرٍ تَجِـبْ

وَإِنْ أَرَادَ مَـــنْ دَعَـــاهُ يَـــأْكُـــلُ

فَفِطْـرُهُ مِـنْ صَـوْمِ نَفْـلٍ أَفْضَـلُ

بَابُ ٱلْقَسْمِ وَٱلنُّشُوزِ

وَبَيْنَ زَوْجَاتٍ فَقَسْمٌ حُتِمَا
وَلَوْ مَرِيضَةً وَرَتْقَا إِنَّمَا

لِغَيْرِ مَقْسُومٍ لَهَا يُغْتَفَرُ
دُخُولُهُ فِي ٱللَّيْلِ حَيْثُ ضَرَرُ

وَفِي ٱلنَّهَارِ عِنْدَ حَاجَةٍ دَعَتْ
كَأَنْ يَعُودَهَا إِذَا مَا مَرِضَتْ

وَإِنَّمَا بِقُرْعَةٍ يُسَافِرُ
وَيَبْتَدِي بِبَعْضِهِنَّ ٱلْحَاضِرُ

وَٱلْبِكْرُ تَخْتَصُّ بِسَبْعٍ أَوَّلاَ
وَثَيِّبٌ ثَلاَثَةٍ عَلَى ٱلْوِلاَ

وَمَـنْ أَمَـارَاتِ ٱلنُّشُـوزِ لَحَظَـا

مِنْ زَوْجَةٍ قَوْلاً وَفِعْلاً وَعَظَا

وَلْيَهْجُرَنْ حَيْثُ ٱلنُّشُوزَ حَقَّقَهْ

وَيَسْقُـطُ ٱلْقَسْـمُ لَهَـا وَٱلنَّفَقَـهْ

فَإِنْ أَصَرَّتْ جَازَ ضَرْبٌ إِنْ نَجَعْ

فِي غَيْرِ وَجْهٍ مَعْ ضَمَانِ مَا وَقَعْ

بَابُ ٱلْخُلْعِ

يَصِـحُّ مِـنْ زَوْجٍ مُكَلَّـفٍ بِـلاَ

كُرْهٍ إِذَا عُوِّضَ مَا لَمْ يُجْهَلاَ

أَمَّا ٱلَّذِي بِٱلْخَمْرِ أَوْ مَعْ جَهْلِ

فَـإِنَّـهُ يُـوجِـبُ مَهْـرَ ٱلْمِثْـلِ

تَمْلِـكُ نَفْسَهَـا بِـهِ ، وَيَمْتَنِـعْ
طَلاَقُهَا ، وَمَا لَهُ أَنْ يَرْتَجِعْ

بَابُ ٱلطَّلاَقِ

صَرِيحُهُ: (سَرَّحْتُ) أَوْ (طَلَّقْتُ)
(خَالَعْتُ) أَوْ (فَادَيْتُ) أَوْ (فَارَقْتُ)
وَكُـلُّ لَفْـظٍ لِفِـرَاقٍ ٱحْتَمَـلْ
فَهْـوَ كِنَـايَـةٌ بِنِيَّـةٍ حَصَـلْ
وَٱلسُّنَّةُ ٱلطَّلاَقُ فِي طُهْرٍ خَلاَ
عَنْ وَطْئِهِ ، أَوْ بِٱخْتِلاَعٍ حَصَلاَ
وَهْوَ لِمَنْ لَمْ تُوطَ أَوْ مَنْ يَئِسَتْ
أَوْ ذَاتِ حَمْلٍ: لاَ وَلاَ، أَوْ صَغُرَتْ

لِلْحُـرِّ تَطْلِيـقُ ٱلثَّـلاَثِ تَكْـرِمَـهْ

وَٱلْعَبْدِ ثِنْتَانِ وَلَوْ مِنَ ٱلأَمَهْ[1]

وَإِنَّمَـا يَصِـحُّ مِـنْ مُكَلَّـفِ

زَوْجٍ بِـلاَ إِكْـرَاهِ ذِي تَخَـوُّفِ

وَلَـوْ لِمَـنْ فِـي عِـدَّةِ ٱلـرَّجْعِيَّـهْ

لاَ إِنْ تَبِـنْ بِعِـوَضِ ٱلْعَطِيَّـهْ

وَصَـحَّ تَعْلِيـقُ ٱلطَّـلاَقِ بِصِفَـهْ

إِلاَّ إِذَا بِـٱلْمُسْتَحِيـلِ وَصَفَـهْ

---

(١) قال بعض شارحيه : كان يمكنه أن يقول بدل هٰذا البيت :

لِلْحُـرِّ تَطْلِيـقُ ٱلثَّـلاَثِ كَـرَّهْ

وَٱلْعَبْـدِ ثِنْتَـانِ وَلَـوْ مِـنْ حُـرَّهْ

وَصَحَّ ٱلِاسْتِثْنَا إِذَا مَا وَصَلَهْ

إِنْ يَنْوِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُكَمِّلَهْ

بَابُ ٱلرَّجْعَةِ

تَثْبُتُ فِي عِدَّةِ تَطْلِيقٍ بِلاَ

تَعَوُّضٍ إِذْ عَدَدٌ لَمْ يَكْمُلاَ

وَبِٱنْقِضَا عِدَّتِهَا يُجَدَّدُ

وَلَمْ تَحِلَّ إِذْ يَتِمُّ ٱلْعَدَدُ

إِلاَّ إِذَا ٱلْعِدَّةُ مِنْهُ تَكْمُلُ

وَنَكَحَتْ سِوَاهُ ، ثُمَّ يَدْخُلُ

بِهَا ، وَبَعْدَ وَطْءِ ثَانٍ فُورِقَتْ

وَعِدَّةُ ٱلْفُرْقَةِ مِنْ هَـٰذَا ٱنْقَضَتْ

وَلَيْــسَ ٱلِاشْهَــادُ بِهَــا يُعْتَبَــرُ

نَصَّ عَلَيْهِ «ٱلأُمِّ» وَ«ٱلْمُخْتَصَرُ»

وَفِي ٱلْقَدِيمِ : (لاَ رُجُوعَ إِلاَّ

بِشَاهِدَيْنِ)، قَالَهُ فِي « ٱلإِمْلاَ »

وَهْوَ ـ كَمَا قَالَ ٱلرَّبِيعُ ـ آخِرُ

قَوْلَيْهِ ، فَٱلتَّرْجِيحُ فِيهِ أَجْدَرُ

وَهْـوَ عَلَـى ٱلْقَـوْلَيْـنِ مُسْتَحَبُّ

وَأَعْلِـمِ ٱلـزَّوْجَـةَ ، فَهْـوَ نَـدْبُ

بَابُ ٱلإِيلاَءِ

حَلِفُــهُ أَلاَّ يَطَــأْ فِــي ٱلْعُمُــرِ

زَوْجَتَــهُ أَوْ زَائِــداً عَــنْ أَشْهُــرِ

أَرْبَعَةٍ ، فَإِنْ مَضَتْ لَهَا ٱلطَّلَبْ

بِٱلْوَطْءِ فِي قُبْلٍ ، وَتَكْفِيرٌ وَجَبْ

أَوْ بِطَـلاَقِهَـا ، فَـإِنْ أَبَـاهُمَـا

طَلَّـقَ فَـرْدَ طَلْقَـةٍ مَـنْ حَكَمَـا

بَابُ ٱلظِّهَارِ

قَوْلُ مُكَلَّفٍ ـ وَلَوْ مِنْ ذِمِّي ـ

لِعِرْسِهِ : (أَنْتِ كَظَهْرِ أُمِّي)

أَوْ نَحْوَهُ ، فَإِنْ يَكُنْ لاَ يَعْقُبُ

طَـلاَقَهَـا فَعَـائِـدٌ ، يَجْتَنِـبُ

أَلْوَطْءَ كَٱلْحَائِضِ حَتَّىٰ كَفَّرَا

بِٱلْعِتْقِ، يَنْوِي ٱلْفَرْضَ عَمَّا ظَاهَرَا

رَقَبَــةً مُــؤْمِنَــةً بِــٱللهِ جَــلْ

سَلِيمَــةً عَمَّــا يُخِــلُّ بِــٱلْعَمَــلْ

إِنْ لَمْ يَجِدْ يَصُومُ شَهْرَيْنِ عَلَىٰ

تَتَــابُــعٍ إِلاَّ لِعُــذْرٍ حَصَــلاَ

وَعَــاجِــزٌ سِتِّيــنَ مُــدّاً مَلَّكَــا

سِتِّيــنَ مِسْكِينــاً كَفِطْـرَةٍ حَكَـىٰ

بَابُ ٱللِّعَانِ

يَقُـولُ أَرْبَعـاً إِنِ ٱلْقَـاضِـي أَمَـرْ

إِذَا زِنَــا زَوْجَتِــهِ عَنْهَــا ٱشْتَهَــرْ

أَوْ أُلْحِقَ ٱلطِّفْلُ بِهِ مِنَ ٱلزِّنَا :

(أَشْهَــدُ بِــٱللهِ لَصَــادِقٌ أَنَــا

فِيمَــا رَمَيْتُهَــا بِــهِ ، وَأَنَّــا

ذَا لَيْسَ مِنِّي)، خَامِساً: أَنْ لَعْنَا

عَلَيْـهِ مِـنْ خَـالِقِـهِ إِنْ كَـذَبَـا

يُشِيرُ ـ إِنْ تَحْضُرْ ـ لَهَا مُخَاطِبَا

أَوْ سُمِّيَتْ ، وَهْيَ تَقُولُ أَرْبَعَا :

(أَشْهَـدُ بِـٱللهِ لَكِـذْبـاً ٱدَّعَـىٰ

فِيمَا رَمَىٰ) ، وَخَامِساً بِٱلْغَضَبِ

إِنْ صَادِقاً فِيمَا رَمَىٰ مِنْ كَذِبِ

وَسُنَّ : بِٱلْجَامِعِ ، عِنْدَ ٱلْمِنْبَرِ

بِمَجْمَـعٍ عَـنْ أَرْبَـعٍ لَـمْ يَنْـزُرِ

وَخَـوَّفَ ٱلْحَـاكِـمُ حِيـنَ يُنْهِيـهْ

أَلْكُلَّ مَعْ وَضْعِ يَدٍ مِنْ فَوْقِ فِيهْ

وَبِلِعَانِهِ ٱنْتَفَىٰ عَنْهُ ٱلنَّسَبْ

وَحَدُّهُ لَـٰكِنْ عَلَيْهَا قَدْ وَجَبْ

وَحُرْمَةٌ بَيْنَهُمَا تَأَبَّدَتْ

وَشُطِّرَ ٱلْمَهْرُ وَأُخْتٌ حُلِّلَتْ

وَبِلِعَانِهَا سُقُوطُ ٱلْحَدِّ

عَنِ ٱلزِّنَا مِنْ رَجْمِهَا أَوْ جَلْدِ

بَابُ ٱلْعِدَّةِ

لِمَوْتِ زَوْجِهَا وَلَوْ مِنْ قَبْلِ

أَلْوَطْءِ بِٱسْتِكْمَالِ وَضْعِ ٱلْحَمْلِ

يُمْكِنُ مِنْ ذِي عِدَّةٍ ، فَإِنْ فُقِدْ

فَثُلْثَ عَامٍ قَبْلَ عَشْرٍ تَسْتَعِدْ

مِنْ حُرَّةٍ ، وَنِصْفُهَا مِنَ ٱلأَمَهْ

وَلِلطَّـلاَقِ بَعْـدَ وَطْءٍ تَمَّمَـهْ

بِٱلْوَضْعِ ، إِنْ يُفْقَدْ فَرُبْعُ ٱلسَّنَةِ

مِـنْ حُـرَّةٍ ، وَنِصْفُهَـا مِـنْ أَمَـةِ

إِنْ لَـمْ تَحِيضَـا أَوْ إِيَـاسٌ حَـلاَّ

لَـٰكِـنْ بِشَهْـرَيْـنِ ٱلإِمَـاءُ أَوْلَـىٰ

ثَـلاَثُ أَطْهَـارٍ لِحُـرَّةٍ تَحِيـضْ

وَٱلأَمَـةِ ٱثْنَـانِ لِفَقْـدِ ٱلتَّبْعِيـضْ

لِحَـامِـلٍ وَذَاتِ رَجْعَـةٍ مُـؤَنْ

وَذَاتُ عِـدَّةٍ تُـلاَزِمُ ٱلسَّكَـنْ

حَيْثُ ٱلْفِرَاقُ لاَ لِحَاجَةِ ٱلطَّعَامْ

وَخَوْفِهَا نَفْساً وَمَالاً كَٱنْهِدَامْ

وَلِلْـوَفَـاةِ ٱلطِّيـبُ وَٱلتَّـزَيُّـنُ
يَحْرُمُ ، كَٱلشَّعْرِ فَلَيْسَ يُدْهَنُ

بَابُ ٱلِاسْتِبْرَاءِ

إِنْ يَطْـرَ مِلْـكُ أَمَـةٍ فَيَحْـرُمُ
عَلَيْهِ ٱلِاسْتِمْتَاعُ بَـلْ يَسْتَخْـدِمُ
وَحَلَّ غَيْرُ ٱلْوَطْءِ مِنْ ذِي سَبْيِ
أَوْ هَلَـكَ ٱلسَّيِّـدُ بَعْـدَ ٱلْـوَطْيِ
قَبْلَ زَوَاجِهَا بِوَضْعِ ٱلْحَامِلِ
لَـوْ مِـنْ زِنـاً وَحَيْضَـةٍ لِلْحَـائِـلِ
وَٱسْتَبْـرِ ذَاتَ أَشْهُـرٍ بِشَهْـرِ
وَٱنْدُبْ لِشَارِي ٱلْعِرْسِ أَنْ يَسْتَبْرِي

بَابُ ٱلرَّضَاعِ

مِـنِ ٱبْنَـةِ ٱلتِّسْـعِ لِطِفْـلٍ دُونَـا

حَـوْلَيْـنِ خَمْـسُ رَضَعَـاتٍ هُنَّـا

مُفْتَـرِقَـاتٍ صَيَّـرَتْهَـا : أُمَّـهْ

وَزَوْجَهَا : أَباً ، أَخَاهُ : عَمَّهْ

تُثْبِتُ تَحْرِيماً كَمَاضٍ فِي ٱلنِّكَاحْ

وَنَظَـرٌ وَخَلْـوَةٌ بِـذَا يُبَـاحْ

لاَ تَتَعَـدَّىٰ حُـرْمَـةٌ إِلَـىٰ أُصُـولْ

طِفْلٍ، وَلاَ تَسْرِي لِتَحْرِيمِ ٱلْفُصُولْ

بَابُ ٱلنَّفَقاتِ

مُدَّانِ لِلزَّوْجَةِ : فَرْضُ ٱلْمُوسِرِ

إِنْ مَكَّنَتْ، وَٱلْمُدُّ: فَرْضُ ٱلْمُعْسِرِ

مُـدٌّ وَنِصْـفٌ : مُتَـوَسِّـطُ ٱلْيَـدِ

مِنْ حَبِّ قُوتٍ غَالِبٍ فِي ٱلْبَلَدِ

وَٱلأُدْمُ وَٱللَّحْـمُ كَعَـادَةِ ٱلْبَلَـدْ

وَيُخْـدِمُ ٱلـرَّفِيعَـةَ ٱلْقَـدْرِ أَحَـدْ

لَهَـا خِمَـارٌ وَقَمِيـصٌ وَلِبَـاسْ

بِحَسْبِ عَادَةٍ، وَفِي ٱلصَّيْفِ مَدَاسْ

وَمِثْلُـهُ مَـعْ جُبَّـةٍ فَصْـلَ ٱلشِّتَـا

وَٱعْتَبِـرِ ٱلْعَـادَةَ جِنْسـاً ثَبَتَـا

وَحَالَهُ فِي لِينِهَا ، وَقُرِّرَا

أَلْفَسْخُ بِٱلْقَاضِي لَهَا إِنْ أَعْسَرَا

عَنْ قُوتِهَا أَوْ كِسْوَةٍ أَوْ مَنْزِلِ

ثَلاَثَ أَيَّامٍ لِأَقْصَى ٱلْمُهَلِ

وَٱلْفَسْخُ قَبْلَ وَطْئِهَا بِٱلْمَهْرِ

وَٱفْرِضْ كِفَايَةً عَلَىٰ ذِي يُسْرِ

لِأَصْلٍ أَوْ فَرْعٍ لِفَقْرٍ صَحِبَا

لاَ ٱلْفَرْعِ إِنْ يَبْلُغْ وَلاَ مُكْتَسِبَا

لِدَابَّةٍ قَدْرٌ كَفَاهَا كَٱلرَّقِيقْ

وَلاَ يُكَلَّفَا سِوَىٰ شَيْءٍ يُطِيقْ

بَابُ ٱلْحَضَانَةِ

وَشَــرْطُهَــا : حُــرِّيَّــةٌ وَعَقْــلُ
مُسْلِمَــةٌ حَيْـثُ كَـذَاكَ ٱلطِّفْـلُ
أَمِينَــةٌ ، وَتُــرْضِـعُ ٱلـرَّضِيعَـا
أُمٌّ فَــــأُمَّهَــــاتُهَــــا جَمِيعَــــا
قُـدِّمْـنَ ، فَـٱلأَبُ ، فَـأُمَّهَـاتُ
ألأَبِ ، فَـٱلْجَـدُّ ، فَـوَالِـدَاتُ
جَـدٍّ ، فَمَـا لِـلأَبَـوَيْـنِ يُـولَـدُ
وَبَعْـدَهُ ٱلْخَـالاَتُ ثُـمَّ ٱلْـوَلَـدُ
لِــوَلَــدٍ لِــلأَبَــوَيْــنِ ، فَــلأَبْ
ثُــمَّ بَنَــاتُ وُلْــدِ أُمٍّ ٱنْتَسَــبْ

يَتْلُوهُ فَرْعُ ٱلْجَدِّ لِلأَصْلَيْنِ ثُمْ

أَلْفَـرْعُ مِـنْ أَبٍ ، فَعَمَّـةٌ لِأُمْ

فَبِنْـتُ خَـالَـةٍ ، فَبِنْـتُ عَمَّـهْ

فَـوُلْـدُ عَـمٍّ حَيْـثُ إِرْثٌ عَمَّـهْ

تُقَـدَّمُ ٱلأُنْثَـىٰ بِكُـلِّ حَـالِ

أَخْـوَاتُـهُ أَوْلَـىٰ مِـنَ ٱلأَخْـوَالِ

وَوَالِـدٌ مُسَـافِـرٌ لِنُقْلَـهْ

أَوْ نَكَحَـتْ لِغَيْـرِ حَـاضِـنٍ لَـهْ

وَإِنْ يُمَيِّـزْ وَأَبَـاهُ ٱخْتَـارَهْ

يَـأْخُـذْهُ ، وَٱلأُمُّ لَهَـا ٱلـزِّيَـارَهْ

* * *

كِتَابُ ٱلْجِنَايَاتِ

فَعَمْدُ مَحْضٍ: هُوَ قَصْدُ ٱلضَّارِبِ
شَخْصاً بِمَا يَقْتُلُهُ فِي ٱلْغَالِبِ

وَٱلْخَطَأُ : ٱلرَّمْيُ لِشَاخِصٍ بِلاَ
قَصْـدٍ أَصَـابَ بَشَـراً فَقَتَـلاَ

وَمُشْبِهُ ٱلْعَمْدِ بِأَنْ يَرْمِي إِلَىٰ
شَخْصٍ بِمَا فِي غَالِبٍ لَنْ يَقْتُلاَ

وَلَمْ يَجِبْ قِصَاصُ غَيْرِ ٱلْعَمْدِ
إِذْ يَحْصُـلُ ٱلإِزْهَـاقُ بِـٱلتَّعَـدِّي

فَلَوْ عَفَا عَنْهُ عَلَىٰ أَخْذِ ٱلدِّيَهْ

مَنْ يَسْتَحِقُّ وَجَبَتْ كَمَا هِيَهْ

لَـٰكِـنْ مَـعَ ٱلتَّغْلِيـظِ وَٱلْحُلُـولِ

وَلَـوْ بِسُخْـطِ قَـاتِـلِ ٱلْمَقْتُـولِ

وَفِي ٱلْخَطَا وَعَمْدِهِ : مُؤَجَّلَهْ

ثَـلَاثَ أَعْـوَامٍ عَلَـىٰ مَـنْ عَقَلَـهْ

وَخُفِّفَتْ فِي ٱلْخَطَأِ ٱلْمَحْضِ كَمَا

قَدْ غُلِّظَتْ فِي ٱلْعَمْدِ فِيمَا قُدِّمَا

يُقْتَصُّ فِي غَيْرِ أَبٍ مِنْ مَحْرَمِ

أَوْ فِي ٱلشُّهُورِ ٱلْحُرْمِ أَوْ فِي ٱلْحَرَمِ

فِي ٱلْحَالِ، وَٱلْجَمْعَ بِفَرْدٍ فَٱقْتُلِ

فِي ٱلنَّفْسِ أَوْ فِي عُضْوِهِ ذِي ٱلْمَفْصِلِ

إِنْ يَكُــنِ ٱلْقَــاتِــلُ ذَا تَكَلُّــفِ
وَأَصْلُ مَنْ يُجْنَىٰ عَلَيْهِ يَنْتَفِي
عَنْهُ ٱلْقِصَاصُ كَٱنْتِفَا مَنْ نَزَلاَ
عَنْــهُ بِكُفْــرٍ أَوْ بِــرِقٍّ حَصَــلاَ
وَٱشْرُطْ تَسَاوِي ٱلطَّرَفَيْنِ فِي ٱلْمَحَلْ
لَمْ تَنْقَطِعْ صَحِيحَةٌ بِذِي شَلَلْ
وَدِيَةٌ فِي كَامِلِ ٱلنَّفْسِ : مِئَهْ
إِبْلٍ ، فَإِنْ غَلَّظْتَهَا فَٱلْمُجْزِئَهْ
سِتُّــونَ بَيْــنَ جَــذْعَــةٍ وَحِقَّــهْ
وَأَرْبَعُــونَ ذَاتُ حَمْــلٍ : حَقَّــهْ
فَإِنْ تُخَفِّفْ : فَٱبْنَةُ ٱلْمَخَاضِ
عِشْرُونَ كَٱبْنَةِ ٱللَّبُونِ ٱلْمَاضِي

وَٱبْنُ ٱللَّبُونِ قَدْرُهَا ، وَمِثْلُهَا
مِـنْ حِقَّـةٍ وَجَـذْعَـةٍ إِذْ كُلُّهَـا

مِـنْ إِبِـلٍ صَحِيحَـةٍ سَلِيمَـهْ
مِنْ عَيْبِهَا ، وَلِانْعِدَامٍ : قِيمَهْ

وَٱلنِّصْفُ لِلأُنْثَىٰ ، وَلِلْكِتَابِي
ثُلُثُهَـا كَشُبْهَـةِ ٱلْكِتَـابِ

وَعَابِدُ ٱلشَّمْسِ وَذُو ٱلتَّمَجُّسِ
وَعَابِدُ ٱلأَوْثَانِ : ثُلْثُ ٱلْخُمُسِ

قَـوِّمْ رَقِيقـاً وَجَنِيـنَ ٱلْحُـرِّ
بِغُـرَّةٍ سَـاوَتْ لِنِصْـفِ ٱلْعُشْـرِ

وَدِيَـةُ ٱلـرَّقِيـقِ : عُشْـرٌ غَـرِّمَـهْ
مِـنْ قِيمَـةِ ٱلأُمِّ لِسَيِّـدِ ٱلأَمَـهْ

فِـي ٱلْعَقْـلِ وَٱللِّسَـانِ وَٱلتَّكَلُّـمِ

وَذَكَــرٍ وَٱلصَّــوْتِ وَٱلتَّطَعُّــمِ

وَكَمْرَةٍ : كَدِيَةِ ٱلنَّفْسِ ، وَفِي

أُذْنٍ أَوِ ٱسْتِمَـاعِهَـا لِـلأَحْـرُفِ

وَٱلْيَـدِ وَٱلْبَطْـشِ وَشَـمِّ ٱلْمَنْخِـرِ

وَشَفَــةٍ وَٱلْعَيْــنِ ثُــمَّ ٱلْبَصَــرِ

وَٱلرِّجْلِ أَوْ مَشْيٍ لَهَا أَوْ خُصْيَةِ

وَأَلْيَةٍ وَٱللَّحْيِ : نِصْفُ ٱلدِّيَةِ

وَطَبْقَـةٍ مِـنْ مَـارِنٍ أَوْ جَـائِفَـهْ

ثُلُثُهَا ، وَٱلْجَفْنِ : رُبْعُ ٱلسَّالِفَهْ

لإِصْبَعٍ : عُشْرٌ ، وَمِنْهَا ٱلأَنْمُلَهْ

ثُلْثٌ ، وَمِنْ بَهْمٍ ، وَفِي ٱلْمُنَقِّلَهْ

وَٱلسِّنِّ أَوْ مُوضِحَةٍ وَهَاشِمَهْ

فَنِصْفُ عُشْرِهَا بِلاَ مُخَاصَمَهْ

عُضْــوٌ بِــلاَ مَنْفَعَــةٍ مَعْلُــومَــهْ

وَٱلْجُرْحُ لَمْ يُقَدَّرِ : ٱلْحُكُومَهْ

فِي ٱلْقَتْلِ تَكْفِيرٌ، فَفَرْضُ ٱلْبَارِي

أَلْعِتْــقُ ثُــمَّ ٱلصَّــوْمُ كَــٱلظِّهَـارِ

بَابُ دَعْوَى ٱلْقَتْلِ

إِنْ قَارَنَتْ دَعْوَاهُ لَوْثٌ : سُمِعَتْ

وَهْــوَ قَــرِينَــةٌ لِظَــنٍّ غَلَبَــتْ

يَحْلِفُ خَمْسِينَ يَمِيناً مُدَّعِي

وَدِيَـةُ ٱلْعَمْـدِ عَلَىٰ جَـانٍ دُعِـي

فَـإِنْ يَكُـنْ عَـنِ ٱلْيَمِيـنِ ٱمْتَنَعَـا

حَلَفَهَـا ٱلَّـذِي عَلَيْـهِ يُـدَّعَـىٰ

بَابُ ٱلْبُغَاةِ

مُخَـالِفُـو ٱلإِمَـامِ إِذْ تَـأَوَّلُـوا

شَيْئاً يَسُـوغُ وَهْـوَ ظَـنٌّ بَـاطِـلُ

مَـعْ شَـوْكَـةٍ يُمْكِنُهَـا ٱلْمُقَـاوَمَـهْ

لَـهُ مَـعَ ٱلْمَنْـعِ لِأَشْيَـا لاَزِمَـهْ

وَلَمْ يُقَاتَلْ مُدْبِرٌ مِنْهُمْ ، وَلاَ

جَـرِيحُهُـمْ وَلاَ أَسِيـرٌ حَصَـلاَ

وَعِنْـدَ أَمْـنِ ٱلْعَـوْدِ إِذْ تَفَـرَّقُـوا

عِنْدَ ٱنْقِضَا ٱلْحَرْبِ ٱلأَسِيرُ يُطْلَقُ

وَمَـالُهُـمْ يُـرَدُّ بَعْـدَ ٱلْحَـرْبِ

فِي ٱلْحَالِ، وَٱسْتِعْمَالُهُ كَٱلْغَصْبِ

بَابُ ٱلرِّدَّةِ

كُفْرُ ٱلْمُكَلَّفِ ٱخْتِيَاراً ذِي هُدَىٰ

وَلَوْ لِفَرْضٍ مِنْ صَلاَةٍ جَحَدَا

وَتَجِـبُ ٱسْتِتَـابَـةٌ ، لَـنْ يُمْهَـلاَ

إِنْ لَمْ يَتُبْ فَوَاجِبٌ أَنْ يُقْتَلاَ

وَبَعْـدُ لاَ يُغْسَـلْ وَلاَ يُصَلَّـىٰ

عَلَيْـهِ ، مَـعْ مُسْلِـمِ دَفْنـاً كَـلاَّ

مِنْ دُونِ جَحْدٍ عَامِداً مَا صَلَّىٰ

عَنْ وَقْتِ جَمْعٍ ٱسْتَتِبْ، فَٱلْقَتْلاَ

بِٱلسَّيْفِ حَدّاً ، بَعْدَ ذَا صَلاَتُنَا

عَلَيْهِ ثُـمَّ ٱلـدَّفْـنُ فِـي قُبُـورِنَـا

بَابُ حَدِّ ٱلزِّنَا

يُرْجَمُ حُرٌّ مُحْصَنٌ بِٱلْوَطْءِ فِي

عَقْـدٍ صَحِيـحٍ وَهْـوَ ذُو تَكَلُّـفِ

وَٱلْبِكْــرُ جَلْــدُ مِئَــةٍ لِلْحُــرِّ

وَنَفْـيُ عَـامٍ قَـدْرَ ظَعْـنِ ٱلْقَصْـرِ

وَٱلرِّقُّ نِصْفُ ٱلْجَلْدِ وَٱلتَّغَرُّبِ

وَدُبُــرُ ٱلْعَبْـدِ زِنـاً كَـٱلأَجْنَبِـي

وَمَــنْ أَتَــىٰ بَهِيمَــةً أَوْ دُبُــرَا

زَوْجَتِـهِ أَوْ دُونَ فَــرْجٍ عُــزِّرَا

بَابُ حَدِّ ٱلْقَذْفِ

أَوْجِبْ لِرَامٍ بِٱللِّوَاطِ وَٱلزِّنَا

جَلْدَ ثَمَانِينَ لِحُرٍّ أَحْصَنَا

وَلِلرَّقِيقِ ٱلنِّصْفَ، عَرِّفْ مُحْصَنَا

مُكَلَّفاً أَسْلَمَ حُرّاً مَا زَنَىٰ

وَإِنْ تَقُمْ بَيِّنَةٌ عَلَىٰ زِنَاهْ

يَسْقُطْ، كَأَنْ صَدَّقَ قَذْفاً أَوْ عَفَاهْ

بَابُ حَدِّ ٱلسَّرِقَةِ

وَوَاجِبٌ بِسِرْقَةِ ٱلْمُكَلَّفِ

لِغَيْرِ أَصْلِهِ وَفَرْعٍ : مَا تَفِي

قِيمَتُـــهُ بِـــرُبْـــعِ دِينَـــارٍ ذَهَـــبْ

وَلَـوْ قُـرَاضَـةً بِغَيْـرٍ لَـمْ يُشَـبْ

مِنْ حِرْزِ مِثْلِهِ ، وَلاَ شُبْهَةَ فِيهْ

لِسَـــارِقٍ كَشِـــرْكَـــةٍ أَوْ يَـــدَّعِيـــهْ

تُقْطَعُ يُمْنَاهُ مِنَ ٱلْكُوعِ ، فَإِنْ

عَـادَ لَهَـا فَـرِجْلُـهُ ٱلْيَسَـارُ مِـنْ

مَفْصِلِهَا ، فَإِنْ يَعُدْ يُسْرَاهُ مِنْ

يَـدٍ ، فَـإِنْ عَـادَ فَيُمْنَـاهُ ، فَـإِنْ

يَعُـــدْ فَتَعْـــزِيـــرٌ بِغَيْـــرِ قَتْـــلِ

وَيُغْمَـسُ ٱلْقَطْـعُ بِـزَيْـتٍ مَغْلِـي

بَابُ حَدِّ قَاطِعِ ٱلطَّرِيقِ

وَقَـاطِـعَ ٱلطَّـرِيـقِ بِـٱلإِرْعَـابِ

عَـزِّرْهُ ، وَالْآخِـذَ لِلنِّصَـابِ

كَفَّ ٱلْيَمِينِ ٱقْطَعْ وَرِجْلَ ٱلْيُسْرَىٰ

فَإِنْ يَعُدْ كَفّاً وَرِجلَ ٱلأُخْرَىٰ

إِنْ يَقْتُلَ أَوْ يَجْرَحْ بِعَمْدٍ يَنْحَتِمْ

قَتْلٌ ، وَبِٱلأَخْذِ مَعَ ٱلْقَتْلِ لَزِمْ

قَتْـلٌ فَصَلْبُـهُ ثَـلاَثَـةً ، وَإِذْ

يَتُـوبُ قَبْـلَ ظَفَـرٍ بِـهِ : نُبِـذْ

وُجُـوبُ حَـدٍّ لاَ حُقُـوقُ آدَمِـي

وَغَيْـرَ قَتْـلٍ فَـرِّقَـنْ ، وَقَـدِّمِ

حَقَّ ٱلْعِبَادِ ، فَٱلأَخَفَّ مَوْقِعَا

فَٱلأَسْبَقَ ٱلأَسْبَقَ ، ثُمَّ أَقْرِعَا

بَابُ حَدِّ ٱلْخَمْرِ

يُحَــدُّ كَـامِـلٌ بِشُـرْبِ مُسْكِـرِ

بِــأَرْبَعِيــنَ جَلْــدَةً ، وَعَــزِّرِ

إِلَــىٰ ثَمَـانِيـنَ أَجِـزْ ، وَٱلْعَبْـدُ

بِنِصْفِــهِ ، وَإِنَّمَــا يُحَــدُّ

إِنْ شَهِــدَ ٱلْعَــدْلاَنِ أَوْ أَقَــرَّا

لاَ نَكْهَــةٍ وَإِنْ تَقَيَّــا خَمْــرَا

بَابُ ٱلصِّيَالِ

وَمَنْ عَلَىٰ نَفْسٍ يَصُولُ أَوْ طَرَفْ

أَوْ بُضْعٍ ٱدْفَعْ بِٱلأَخَفِّ فَٱلأَخَفْ

وَٱلدَّفْعَ أَوْجِبْ إِنْ يَكُنْ عَنْ بُضْعِ

لاَ ٱلْمَالِ ، وَٱهْدِرْ تَالِفاً بِٱلدَّفْعِ

وَٱضْمَـنْ لِمَـا تُتْلِفُـهُ ٱلْبَهِيمَـهْ

فِي ٱللَّيْلِ لاَ ٱلنَّهَارِ قَدْرَ ٱلْقِيمَهْ

* * *

كِتَابُ ٱلْجِهَادِ

فَـرْضٌ مُـؤَكَّـدٌ عَلَـىٰ كُـلِّ ذَكَـرْ

مُكَلَّـفٍ أَسْلَـمَ حُـرٍّ ذِي بَصَـرْ

وَصِحَّـةٍ يُطِيقُـهُ ، وَإِنْ أَسَـرْ

رَقَّ ٱلنِّسَا وَذُو ٱلْجُنُونِ وَٱلصِّغَرْ

وَغَيْرُهُمْ رَأَى ٱلإِمَامُ ٱلأَجْوَدَا

مِـنْ قَتْـلٍ ٱوْ رِقٍّ وَمَـنٍّ أَوْ فِـدَا

بِمَالٍ ٱوْ أَسْرَىٰ ، وَمَالَهُ ٱعْصِمَا

مِـنْ قَبْـلِ خِيـرَةِ ٱلإِمَـامِ أَسْلَمَـا

وَقَبْلَ أَسْرٍ طِفْلَ وُلْدِ ٱلنَّسَبِ
وَمَالَهُ ، وَٱحْكُمْ بِإِسْلاَمِ صَبِي
أَسْلَمَ مِنْ بَعْضِ أُصُولِهِ أَحَدْ
أَوْ إِنْ سَبَاهُ مُسْلِمٌ حِينَ ٱنْفَرَدْ
عَنْهُمْ ، كَذَا ٱللَّقِيطُ مُسْلِمٌ بِأَنْ
يُوجَدَ حَيْثُ مُسْلِمٌ بِهَا سَكَنْ

بَابُ قَسْمِ ٱلْفَيْءِ وَٱلْغَنِيمَةِ

يَخْتَصُّ مِنْهَا قَاتِلٌ بِٱلسَّلَبِ
وَخُمِّسَ ٱلْبَاقِي ، فَخُمْسٌ لِلنَّبِي
يُصْرَفُ فِي مَصَالِحٍ وَمَنْ نُسِبْ
لِهَاشِمٍ وَلِأَخِيهِ ٱلْمُطَّلِبْ

لِــذَكَــرٍ أَضْعِــفْ وَلِلْيَتَــامَــىٰ
بِــلاَ أَبٍ إِنْ لَــمْ يَــرَ ٱحْتِــلاَمَــا
وَٱلْفُقَــرَاءِ وَٱلْمَسَــاكِيــنِ كَمَــا
لِابْنِ ٱلسَّبِيلِ فِي ٱلزَّكَاةِ قُدِّمَا
وَأَرْبَــعُ ٱلأَخْمَـاسِ قَسْــمُ ٱلْمَـالِ
لِشَــاهِــدِ ٱلْــوَقْعَــةِ فِــي ٱلْقِتَــالِ
لِـرَاجِــلٍ سَهْــمٌ ، كَمَــا ٱلثَّــلاَثَــهْ
لِفَــارِسٍ إِنْ مَــاتَ لِلْــوِرَاثَــهْ
وَٱلْعَبْــدِ وَٱلأُنْثَــىٰ وَطِفْــلٍ يُغْنِــي
وَكَــافِــرٍ حَضَــرَهَــا بِــإِذْنِ
إِمَــامِنَــا سَهْــمٌ أَقَــلٌّ مَــا بَــدَا
قَــدَّرَهُ ٱلإِمَــامُ حَيْــثُ ٱجْتَهَــدَا

وَٱلْفَيْءُ : مَا يُؤْخَذُ مِنْ كُفَّارِ
فِي أَمْنِهِمْ كَٱلْعُشْرِ مِنْ تُجَّارِ
فَخُمْسُهُ كَٱلْخُمْسِ مِنْ غَنِيمَهْ
وَٱلْبَاقِ لِلْجُنْدِ ، حَوَوْا تَقْسِيمَهْ

بَابُ ٱلْجِزْيَةِ

وَإِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنْ حُرٍّ ذَكَرْ
مُكَلَّفٍ لَهُ كِتَابٌ ٱشْتَهَرْ
أَوِ ٱلْمَجُوسُ دُونَ مَنْ تَهَوَّدَا
آبَاؤُهُ مِنْ بَعْدِ بِعْثَةِ ٱلْهُدَىٰ
أَقَلُّهَا فِي ٱلْحَوْلِ دِينَارٌ ذَهَبْ
وَضِعْفُهُ مِنْ مُتَوَسِّطِ ٱلرُّتَبْ

وَمِـــنْ غَنِـــيٍّ أَرْبَـــعٌ إِذَا قَبِـــلْ

وَٱشْرُطْ ضِيَافَةً لِمَنْ بِهِمْ نَزَلْ

ثَـــلاَثَـــةً ، وَيَلْبَسُـــوا ٱلْغِيَـــارَا

وَفَـــوْقَ ثَـــوْبٍ جَعَلُـــوا زُنَّـــارَا

وَيَتْرُكُوا رُكُوبَ خَيْلِ حَرْبِنَا

وَلاَ يُسَاوُوا ٱلْمُسْلِمِينَ فِي ٱلْبِنَا

وَٱنْتَقَـضَ ٱلْعَهْـدُ بِجِـزْيَـةٍ مَنَـعْ

وَحُكْـــمَ شَـــرْعٍ بِتَمَـــرُّدٍ دَفَـــعْ

لاَ هَرَبٍ، بِٱلطَّعْنِ فِي ٱلإِسْلاَمِ أَوْ

فِعْلٍ يَضُرُّ ٱلْمُسْلِمِينَ : ٱلنَّقْضُ لَوْ

شُـــرِطَ تَـــرْكُهُ ، وَٱلإِمَـــامُ خُيِّـــرَا

فِيـهِ كَمَـا فِـي كَـامِلٍ قَـدْ أُسِـرَا

كِتَابُ ٱلصَّيْدِ وَٱلذَّبَائِحِ

مِـنْ مُسْلِـمٍ وَذِي كِتَـابٍ حَـلاَّ
لاَ وَثَنِـيٍّ وَٱلْمَجُـوسِ أَصْـلاَ
وَٱلشَّرْطُ فِيمَا حَلَّلُوا إِنْ يُقْدَرِ
عَلَيْهِ : قَطْعُ كُلِّ حَلْقٍ وَمَرِي
حَيْثُ ٱلْحَيَاةُ مُسْتَقَرُّ ٱلْحُكْمِ
بِجَـارِحٍ لاَ ظُفُـرٍ أَوْ عَظْـمِ
وَغَيْـرُ مَقْـدُورٍ عَلَيْـهِ صَيْـدَا
أَوِ ٱلْبَعِيـرَ نَـدَّ أَوْ تَـرَدَّىٰ :

أَلْجَـرْحُ إِنْ يُـزْهِـقْ بِغَيْـرِ عَظْـمِ

أَوْ جَـرْحُـهُ أَوْ مَـوْتُـهُ بِـٱلْغَـمِّ

إِرْسَـالِ كَلْـبٍ جَـارِحٍ أَوْ غَيْـرِهِ

مِـنْ سَبُـعٍ مُعَلَّـمٍ أَوْ طَيْـرِهِ

يُطِيـعُ غَيْـرَ مَـرَّةٍ إِذَا ٱئْتُمِـرْ

وَدُونَ أَكْـلٍ يَنْتَهِـي إِنْ يَنْـزَجِـرْ

وَإِنَّمَـا يَحِـلُّ صَيْـدٌ أَدْرَكَـهْ

مَيْتاً ، أَوِ ٱلْمَذْبُوحَ حَالَ ٱلْحَرَكَهْ

وَسُنَّ أَنْ يَقْطَعَ ٱلاَوْدَاجَ ، كَمَا

يَنْحَـرُ لَبَّـةَ ٱلْبَعِيـرِ قَـائِمَـا

وَوَجِّـهِ ٱلْمَـذْبُـوحَ نَحْـوَ ٱلْقِبْلَـهْ

وَقَبْلَ أَنْ تُصَلِّ قُلْ: (بِٱسْمِ ٱللهْ)

وَسَـــمِّ فِـــي أُضْحِيَـــةٍ وَكَبِّـــرَا

وَبِـٱلـدُّعَـاءِ بِـٱلْقَبُـولِ فَـٱجْهَـرَا

بَابُ ٱلأُضْحِيَةِ

وَوَقْتُهَـا: قَـدْرُ صَـلاَةِ رَكْعَتَيْـنْ

مِنَ ٱلطُّلُوعِ تَنْقَضِي وَخُطْبَتَيْنْ

وَسُنَّ مِنْ بَعْدِ ٱرْتِفَاعِهَا إِلَىٰ

ثَـلاَثَـةِ ٱلتَّشْـرِيـقِ أَنْ تُكَمَّـلاَ

عَنْ وَاحِدٍ ضَأْنٌ لَهُ حَوْلٌ كَمَلْ

أَوْ مَعَزٌ فِي ثَالِثِ ٱلْحَوْلِ دَخَلْ

كَبَقَرٍ لَـٰكِنْ عَنِ ٱلسَّبْعِ كَفَتْ

وَإِبِلٍ خَمْسَ سِنِينَ ٱسْتَكْمَلَتْ

وَلَـــمْ تَجُـــزْ بَيِّنَـــةُ ٱلْهُـــزَالِ

وَمَـــرَضٍ وَعَـــرَجٍ فِـــي ٱلْحَـــالِ

وَنَـاقِـصُ ٱلْجُـزْءِ كَبَعْـضِ أُذْنِ

أَوْ ذَنَـــبٍ كَعَـــوَرٍ فِـــي ٱلْعَيْـــنِ

أَوِ ٱلْعَمَىٰ أَوْ قَطْعِ بَعْضِ ٱلإِلْيَةِ

وَجَازَ نَقْصُ قَرْنِهَا وَٱلْخُصْيَةِ

وَٱلْفَرْضُ: بَعْضُ ٱللَّحْمِ لَوْ بِنَزْرِ

وَكُلْ مِنَ ٱلْمَنْدُوبِ دُونَ ٱلنَّذْرِ

بَابُ ٱلْعَقِيقَةِ

تُسَنُّ: فِي سَابِعِهِ ، وَٱسْمٌ حَسُنْ

وَحَلْقُ شَعْرٍ ، وَٱلأَذَانُ فِي ٱلأُذُنْ

وَٱلشَّـاةُ لِـلأُنْثَـىٰ ، وَلِلْغُـلاَمِ

شَاتَانِ دُونَ ٱلْكَسْرِ فِي ٱلْعِظَامِ

بَابُ ٱلأَطْعِمَةِ

يَحِـلُّ مِنْهَـا طَـاهِـرٌ لِمَـنْ مَلَـكْ

كَمَيْتَـةٍ مِـنَ ٱلْجَـرَادِ وَٱلسَّمَـكْ

وَمَـا بِمِخْلَـبٍ وَنَـابٍ يَقْـوَىٰ

يَحْرُمُ ، كَٱلتِّمْسَاحِ وَٱبْنِ آوَىٰ

أَوْ نَـصٌّ تَحْـرِيـمٍ بِـهِ أَوْ يَقْـرُبُ
مِنْهُ ، كَذَا مَا ٱسْتَخْبَثَتْهُ ٱلْعَرَبُ
لاَ مَا ٱسْتَطَابَتْهُ ، وَلِلْمُضْطَرِّ حَلْ
مِـنْ مَيْتَـةٍ مَـا سَـدَّ قُـوَّةَ ٱلْعَمَـلْ

بَابُ ٱلْمُسَابَقَةِ

تَصِـحُّ فِـي ٱلـدَّوَابِ وَٱلسِّهَـامِ
إِنْ عُلِمَـتْ مَسَـافَـةُ ٱلْمَـرَامِـي
وَصِفَـةُ ٱلـرَّمْـيِ ، سَـوَاءٌ يُظْهِـرُ
أَلْمَـالَ شَخْـصٌ مِنْهُمَـا أَوْ آخَـرُ
إِنْ أَخْـرَجَـا فَهْـوَ قِمَـارٌ مِنْهُمَـا
إِلاَّ إِذَا مُحَلِّـــــلٌ بَيْنَهُمَــــــا

مَـا تَحْتَـهُ كُـفْءٌ لِمَـا تَحْتَهُمَـا

يَغْنَـمُ إِنْ يَسْبِقْهُمَـا لَـنْ يَغْـرَمَـا

بَابُ ٱلأَيْمَانِ

وَإِنَّمَـا تَصِـحُّ بِـٱسْـمِ ٱللهِ

أَوْ صِفَـةٍ تَخْتَـصُّ بِـٱلإِلَـٰهِ

أَوِ ٱلْتِـزَامِ قُـرْبَـةٍ أَوْ نَـذْرِ

لاَ ٱللَّغْوِ إِذْ سَبْقُ ٱللِّسَانِ يَجْرِي

وَحَـالِـفٌ لاَ يَفْعَـلُ ٱلأَمْـرَيْـنِ

لاَ حِنْثَ بِٱلْوَاحِدِ مِنْ هَـٰذَيْنِ

وَلَيْـسَ حَـانِثـاً إِذَا مَـا وَكَّـلاَ

فِي فِعْلِ مَا يَحْلِفُ أَلاَّ يَفْعَلاَ

كَفَّــارَةُ ٱلْيَمِيــنِ : عِتْــقُ رَقَبَــهْ

مُــؤْمِنَــةٍ سَلِيمَــةٍ مِــنْ مَعْيَبَــهْ

أَوْ عَشْــرَةً تَمَسْكَنُــوا قَــدْ أَدَّىٰ

مِنْ غَالِبِ ٱلأَقْوَاتِ مُدّاً مُدَّا

أَوْ كِسْــوَةً بِمَــا يُسَمَّــىٰ كِسْــوَهْ

ثَــوْبــاً قَبَــاءً أَوْ رِداً أَوْ فَــرْوَهْ

وَعَاجِزٌ صَامَ ثَلاَثاً كَٱلرَّقِيقْ

وَٱلأَفْضَلُ ٱلْوِلاَ ، وَجَازَ ٱلتَّفْرِيقْ

بَابُ ٱلنَّذْرِ

يَلْــزَمُ بِــٱلْتِــزَامِــهِ لِقُــرْبَــةِ

لاَ وَاجِبِ ٱلْعَيْنِ وَذِي ٱلإِبَاحَةِ

بِـــٱللَّفْـــظِ إِنْ عَلَّقَـــهُ بِنِعْمَـــةِ

حَــادِثَــةٍ أَوْ بِــٱنْــدِفَــاعِ نِقْمَــةِ

أَوْ نَجَّزَ ٱلنَّذْرَ ، كَـ (للهِ عَلَيْ

صَدَقَةٌ)، نَذْرُ ٱلْمَعَاصِي لَيْسَ شَيْ

وَمَنْ يُعَلِّقْ فِعْلَ شَيْءٍ بِٱلْغَضَبْ

أَوْ تَرْكَ شَيْءٍ بِٱلْتِزَامِهِ ٱلْقُرَبْ

إِنْ وُجِدَ ٱلْمَشْرُوطُ أَلْزِمْ مَنْ حَلَفْ

كَفَّـارَةَ ٱلْيَمِيـنِ مِثْـلَ مَـا سَلَـفْ

كَمَا بِهِ أَفْتَى ٱلإِمَامُ ٱلشَّافِعِي

وَبَعْضُ أَصْحَابٍ لَهُ كَٱلرَّافِعِي

أَمَّـا ٱلنَّـوَاوِيُّ فَقَـالَ : (خُيِّـرَا

مَا بَيْنَ تَكْفِيرٍ وَمَا قَدْ نَذَرَا)

وَمُطْلَقُ ٱلْقُرْبَةِ : نَذْرٌ لَزِمَا
نَذْرُ ٱلصَّلاَةِ : رَكْعَتَانِ قَائِمَا
وَٱلْعِتْقِ مَا كَفَّارَةً قَدْ حَصَلاَ
صَدَقَةٍ أَقَلُّ مَا تُمُوِّلاَ

* * *

كِتَابُ ٱلْقَضَاءِ

وَإِنَّمَــــا يَلِيـــهِ مُسْلِـــمٌ ذَكَـــرْ
مُكَلَّــفٌ حُــرٌّ سَمِيــعٌ ذُو بَصَــرْ

ذُو يَقْظَةٍ عَدْلٌ وَنَاطِقٌ ، وَأَنْ
يَعْرِفَ أَحْكَامَ ٱلْكِتَابِ وَٱلسُّنَنْ

وَلُغَــةً وَٱلْخُلْــفَ مَــعْ إِجْمَــاعِ
وَطُــرْقَ ٱلِاجْتِهَــادِ بِــٱلأَنْــوَاعِ

وَيُسْتَحَــبُّ كَــاتِبــاً ، وَيَــدْخُــلُ
بُكْرَةَ ٱلِاثْنَيْنِ ، وَوَسْطاً يَنْزِلُ

وَمَجْلِسُ ٱلْحُكْمِ يَكُونُ بَارِزَا
مُتَّسِعاً مِنْ وَهْجِ حَرٍّ حَاجِزَا
يُكْرَهُ بِٱلْمَسْجِدِ حَيْثُ قُصِدَا
حُكْمٌ ، خِلاَفَ مَالِكٍ وَأَحْمَدَا
وَنَصْبُ حَاجِبٍ وَبَوَّابٍ بِلاَ
عُذْرٍ ، وَإِلاَّ فَأَمِيناً عَاقِلاَ
وَحُكْمُهُ مَعْ مَا يُخِلُّ فِكْرَهُ
- كَغَضَبٍ لِحَظِّ نَفْسٍ - يُكْرَهُ
وَمَرَضٍ وَعَطَشٍ وَجُوعِ
حَقْنٍ نُعَاسٍ مَلَلٍ وَشِبَعِ
حَرٍّ وَبَرْدٍ فَرَحٍ وَهَمِّ
وَٱلْقَاضِ فِي ذِي نَافِذٌ لِلْحُكْمِ

تَسْوِيَةُ ٱلْخَصْمَيْنِ فِي ٱلإِكْرَامِ
فَرْضٌ ، وَجَازَ ٱلرَّفْعُ بِٱلإِسْلاَمِ
هَدِيَّةُ ٱلْخَصْمِ لِمَنْ لَمْ يَعْتَدِ
قَبْلَ ٱلْقَضَا : حَرِّمْ قَبُولَ مَا هُدِي
وَلَـمْ يَجُـزْ تَلْقِيـنُ مُـدَّعٍ ، وَلاَ
تَعْيِينُ قَوْمٍ غَيْرَهُمْ لَنْ يَقْبَلاَ
وَإِنَّمَـا يَقْبَـلُ قَـاضٍ مَـا كَتَـبْ
قَـاضٍ إِلَيْـهِ حِيـنَ مُـدَّعٍ طَلَـبْ
بِشَـاهِـدَيْـنِ ذَكَـرَيْـنِ شَهِـدَا
بِمَا حَوَاهُ حِينَ خَصْمٌ جَحَدَا
وَمَـنْ أَسَـا أَدَبَـهُ فَيَـزْجُـرُهْ
فَـإِنْ أَصَـرَّ ثَـانِيـاً يُعَـزِّرُهْ

بَابُ ٱلْقِسْمَةِ

يُجْبِرُ حَاكِمٌ عَلَيْهَا ٱلْمُمْتَنِعْ
فِي مُتَشَابِهٍ وَتَعْدِيلٍ شُرِعْ

إِنْ لَمْ يَضُرَّ طَالِباً لِلْقِسْمَةِ
وَقَسْمُ رَدٍّ بِٱلرِّضَا وَٱلْقُرْعَةِ

وَيَنْصِبُ ٱلْحَاكِمُ حُرّاً ذَكَرَا
كُلِّفَ عَدْلاً فِي ٱلْحِسَابِ مَهَرَا

وَيُشْرَطُ ٱثْنَانِ إِذَا يُقَوَّمُ
وَحَيْثُ لاَ تَقْوِيمَ فَرْدٌ يَقْسِمُ

بَابُ ٱلشَّهَادَاتِ

وَإِنَّمَـا تُقْبَـلُ مِمَّـنْ أَسْلَمَـا

كُلِّفَ ، حُرّاً ، نَاطِقاً ، قَدْ عُلِمَا

عَدْلاً ، عَلَىٰ كَبِيرَةٍ مَا أَقْدَمَا

طَوْعاً ، وَلاَ صَغِيرَةٍ قَدْ لَزِمَا

أَوْ تَابَ مَعْ قَرَائِنٍ أَنْ قَدْ صَلَحْ

وَٱلِاخْتِبَـارُ سَنَـةٌ عَلَـى ٱلأَصَـحْ

مُرُوءَةُ ٱلْمِثْلِ لَهُ ، وَلَيْسَ جَارْ

لِنَفْسِـهِ نَفْعـاً وَلاَ دَافِـعَ ضَـارْ

أَوْ أَصْلٌ أَوْ فَرْعٌ لِمَنْ يَشْهَدُ لَهْ

كَمَـا عَلَـىٰ عَـدُوِّهِ لَـنْ نَقْبَلَـهْ

وَيَشْهَدُ ٱلأَعْمَىٰ وَيَرْوِي إِنْ سَبَقْ

تَحَمُّــــلٌ أَوْ بِمُقِــــرٍّ ٱعْتَلَـــقْ

وَبِتَسَـــامُــعِ نِكَــاحٍ وَحِمَــامْ

وَقْـفٍ وَلاَءٍ نَسَــبٍ بِـلاَ ٱتِّهَـامْ

وَلِلــزِّنَــا : أَرْبَعَــةٌ أَنْ أَدْخَلَــهْ

فِي فَرْجِهَا كَمِرْوَدٍ فِي مُكْحُلَهْ

وَغَيْـرِهِ ٱثْنَـانِ كَـإِقْـرَارِ ٱلـزِّنَـا

وَلِهِـلاَلِ ٱلصَّـوْمِ : عَـدْلٌ بَيِّنَـا

وَرَجُـلٌ وَٱمْـرَأَتَـانِ ، أَوْ رَجُـلْ

ثُمَّ ٱلْيَمِينُ : ٱلْمَالِ أَوْ فِيمَا يَؤُلْ

إِلَيْهِ ، كَٱلْمُوضِحَةِ ٱلَّتِي جُهِلْ

تَعْيِينُهَا أَوْ حَقِّ مَالٍ كَٱلأَجَلْ

وَسَبَبٍ لِلْمَالِ كَالْإِقَالَهْ
وَٱلْبَيْعِ وَٱلضَّمَانِ وَٱلْحَوَالَهْ

وَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ ، أَرْبَعُ
نِسَاً : لِمَا ٱلرِّجَالُ لاَ تَطَّلِعُ

عَلَيْهِ كَالرَّضَاعِ وَٱلْوِلاَدَةِ
وَعَيْبِهَا وَٱلْحَيْضِ وَٱلْبَكَارَةِ

بَابُ ٱلدَّعَاوَىٰ وَٱلْبَيِّنَاتِ

إِنْ تَمَّتِ ٱلدَّعْوَىٰ بِشَيْءٍ عُلِمَا
سَأَلَ قَاضٍ خَصْمَهُ وَحَكَمَا

إِنْ يَعْتَرِفْ خَصْمٌ، فَإِنْ يَجْحَدْ وَثَمْ
بَيِّنَةٌ بِحَقِّ مُدَّعٍ حَكَمْ

وَحَيْثُ لاَ بَيِّنَةٌ فَٱلْمُدَّعَىٰ

عَلَيْهِ حَلِّفْ حَيْثُ مُدَّعٍ دَعَا

فَإِنْ أَبَىٰ رُدَّتْ عَلَىٰ مَنِ ٱدَّعَىٰ

وَبِٱلْيَمِينِ يَسْتَحِقُّ ٱلْمُدَّعَىٰ

وَٱلْمُدَّعِي عَيْناً بِهَا يَنْفَرِدُ

أَحْدُهُمَا فَهْيَ لِمَنْ لَهُ ٱلْيَدُ

وَحَيْثُ كَانَتْ مَعْهُمَا وَشَهِدَتْ

بَيِّنَتَانِ حُلِّفَا وَقُسِّمَتْ

وَحَلَّفَ ٱلْحَاكِمُ مَنْ تَوَجَّهَتْ

عَلَيْهِ دَعْوَىٰ فِي سِوَىٰ حَدٍّ ثَبَتْ

للهِ وَٱلْقَاضِي ـ وَلَوْ مَعْزُولاَ ـ

وَشَاهِدٍ وَٱلْمُنْكِرِ ٱلتَّوْكِيلاَ

بَتّاً كَمَا أَجَابَ دَعْوَىٰ حَلَفَا

وَنَفْيَ عِلْمٍ فِعْلَ غَيْرِهِ نَفَىٰ

* * *

كِتَابُ ٱلْعِتْقِ

يَصِحُّ عِتْقٌ مِنْ مُكَلَّفٍ مَلَكْ
صَرِيحُهُ : عِتْقٌ وَتَحْرِيرٌ وَفَكْ
رَقَبَةٍ ، وَصَحَّ بِٱلْكِنَايَهْ
بِنِيَّةٍ مِنْهُ ، كَـ (يَا مَوْلاَيَهْ)
وَعِتْقُ جُزْءٍ مِنْ رَقِيقِهِ سَرَىٰ
أَوْ شِرْكَةٍ مَعْ غَيْرِهِ إِنْ أَيْسَرَا
فَٱعْتِقْ عَلَيْهِ مَا بَقِي بِقِيمَتِهْ
فِي ٱلْحَالِ، وَٱلْمُعْسِرِ: قَدْرَ حِصَّتِهْ

وَمَالِكُ ٱلأُصُولِ وَٱلْفُرُوعِ
يَعْتِقُ كَٱلْمِيرَاثِ وَٱلْمَبِيعِ
لِمُعْتِقٍ حَقُّ ٱلْوَلاَءِ وَجَبَا
ثُمَّ لِمَنْ بِنَفْسِهِ تَعَصَّبَا
وَلَوْ مَعَ ٱخْتِلاَفِ دِينٍ أَوْجَبَهْ
وَلاَ يَصِحُّ بَيْعُهُ وَلاَ ٱلْهِبَهْ

بَابُ ٱلتَّدْبِيرِ

كَقَوْلِهِ لِعَبْدِهِ : (دَبَّرْتُكَا)
أَوْ (أَنْتَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي ذَلِكَا)
يَعْتِقُ بَعْدَهُ مِنَ ٱلثُّلْثِ لِمَالْ
وَيَبْطُلُ ٱلتَّدْبِيرُ حَيْثُ ٱلْمِلْكُ زَالْ

بَابُ ٱلْكِتَابَةِ

إِذَا كَسُـوبٌ ذُو أَمَـانَـةٍ طَلَـبْ

مِنْ غَيْرِ مَحْجُورٍ عَلَيْهِ تُسْتَحَبْ

وَشَرْطُهَا : مَعْلُومُ مَالٍ وَأَجَلْ

نَجْمَـانِ أَوْ أَكْثَـرُ مِنْهَـا لاَ أَقَـلْ

وَٱلْفَسْخُ لِلْعَبْدِ مَتَىٰ شَاءَ ٱنْفَصَلْ

لاَ سَيِّـدٍ إِلاَّ إِذَا عَجْـزٌ حَصَـلْ

أَجِـزْ لَـهُ تَصَـرُّفـاً كَـٱلْحُـرِّ لاَ

تَبَـرُّعـاً وَخَطَـراً إِذْ فَعَـلاَ

وَحَـطُّ شَـيْءٍ لاَزِمٌ لِلْمَـوْلَـىٰ

عَنْهُ ، وَفِي ٱلنَّجْمِ ٱلأَخِيرِ أَوْلَىٰ

وَهْـوَ رَقِيـقٌ مَـا بَقِـي عَلَيْـهِ

شَـــيْءٌ إِلَـــىٰ أَدَائِـــهِ إِلَيْـــهِ

بَابُ أُمَّهَاتِ ٱلأَوْلاَدِ

لأَمَـــةٍ لَـــهُ تَكُـــونُ مِلْكَـــا

أَوْ بَعْضُهَـا يُـوجِبُ عِتْقَ تِلْكَـا

بِمَـوْتِـهِ ، وَنَسْلُهَـا بِهَـا ٱلْتَحَـقْ

مِنْ غَيْرِهِ مِنْ بَعْدِ ٱلاِيلاَدِ عَتَقْ

مِنْ رَأْسِ مَالٍ قَبْلَ دَيْنٍ، وَٱكْتُفِي

بِـوَضْـعِ مَـا فِيـهِ تَصَـوُّرٌ خَفِـي

جَازَ ٱلْكِرَا ، وَخِدْمَةٌ ، جِمَاعُ

لاَ هِبَـةٌ ، وَٱلـرَّهْـنُ ، وَٱبْتِيَـاعُ

وَمُـولِـدٌ بِـاْلِاخْتِيَـارِ جَـارِيَـهْ

لِغَيْـرِهِ مَنْكُـوحَـةً أَوْ زَانِيَـهْ

فَٱلنَّسْلُ قِنُّ مَالِكٍ ، وَٱلْفَرْعُ حُرْ

مِنْ وَطْئِهِ بِشُبْهَةٍ أَوْ حَيْثُ غُرْ

أَوْ بِشِـرَاءٍ فَـاسِـدٍ ، فَإِنْ مَلَكْ

ذِي بَعْدُ لَمْ تَعْتِقْ عَلَيْهِ إِنْ هَلَكْ

لَـٰكِـنْ عَلَيْـهِ قِيمَـةُ ٱلْحُـرِّ ثَبَـتْ

بِحَمْدِ رَبِّي (زُبَدُ ٱلْفِقْهِ) ٱنْتَهَتْ

* * *

خَاتِمَةٌ فِي عِلْمِ ٱلتَّصَوُّفِ

مَـــنْ نَفْسُـــهُ شَـــرِيفَـــةٌ أَبِيَّـــهْ

يَـــرْبَـــأُ عَـــنْ أُمُـــورِهِ ٱلـــدَّنِيَّـــهْ

وَلَـــمْ يَـــزَلْ يَجْنَـــحُ لِلْمَعَـــالِـــي

يَسْهَـــرُ فِـــي طِـــلاَبِهَـــا ٱللَّيَـــالِـــي

وَمَـــنْ يَكُـــونُ عَـــارِفـــاً بِـــرَبِّـــهِ

تَصَـــوَّرَ ٱبْتِعَـــادَهُ مِـــنْ قُـــرْبِـــهِ

فَخَافَ وَٱرْتَجَىٰ وَكَانَ صَاغِيَا

لِمَـــا يَكُـــونُ آمِـــراً وَنَـــاهِيَـــا

فَكُلُّ مَا أَمَرَهُ يَرْتَكِبُ
وَمَا نَهَىٰ عَنْ فِعْلِهِ يَجْتَنِبُ
فَصَارَ مَحْبُوباً لِخَالِقِ ٱلْبَشَرْ
لَهُ بِهِ سَمْعٌ وَبَطْشٌ وَبَصَرْ
وَكَانَ للهِ وَلِيّاً ، إِنْ طَلَبْ
أَعْطَاهُ ، ثُمَّ زَادَهُ مِمَّا أَحَبْ
وَقَاصِرُ ٱلْهِمَّةِ لاَ يُبَالِي
يَجْهَلُ فَوْقَ ٱلْجَهْلِ كَٱلْجُهَّالِ
فَدُونَكَ ٱلصَّلاَحَ أَوْ فَسَادَا
أَوْ سُخْطاً أَوْ تَقْرِيباً أَوْ إِبْعَادَا
وَزِنْ بِحُكْمِ ٱلشَّرْعِ كُلَّ خَاطِرِ
فَإِنْ يَكُنْ مَأْمُورَهُ فَبَادِرِ

وَلاَ تَخَفْ وَسْوَسَةَ ٱلشَّيْطَانِ

فَإِنَّهُ أَمْرٌ مِنَ ٱلرَّحْمَٰنِ

فَإِنْ تَخَفْ وُقُوعَهُ مِنْكَ عَلَىٰ

مَنْهِيٍّ وَصْفٍ مِثْلِ إِعْجَابٍ فَلاَ

وَإِنْ يَكُ ٱسْتِغْفَارُنَا يَفْتَقِرُ

لِمِثْلِهِ فَإِنَّنَا نَسْتَغْفِرُ

فَٱعْمَلْ وَدَاوِ ٱلْعُجْبَ حَيْثُ يَخْطُرُ

مُسْتَغْفِراً ، فَإِنَّهُ يُكَفَّرُ

وَإِنْ يَكُنْ مِمَّا نُهِيتَ عَنْهُ

فَهْوَ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ، فَٱحْذَرَنْهُ

فَإِنْ تَمِلْ إِلَيْهِ كُنْ مُسْتَغْفِرَا

مِنْ ذَنْبِهِ ، عَسَاهُ أَنْ يُكَفِّرَا

فَيَغْفِرُ ٱلْحَدِيثَ لِلنَّفْسِ وَمَا
هَمَّ إِذَا لَمْ يَعْمَلَ أَوْ تَكَلَّمَا
فَجَاهِدِ ٱلنَّفْسَ بِأَلاَّ تَفْعَلاَ
فَإِنْ فَعَلْتَ تُبْ وَأَقْلِعْ عَجِلاَ
وَحَيْثُ لاَ تُقْلِعُ لِاسْتِلْذَاذِ
أَوْ كَسَلٍ يَدْعُوكَ بِٱسْتِحْوَاذِ
فَٱذْكُرْ هُجُومَ هَاذِمِ ٱللَّذَّاتِ
وَفَجْأَةَ ٱلزَّوَالِ وَٱلْفَوَاتِ
وَأَعْرِضِ ٱلتَّوْبَةَ ، وَهْيَ ٱلنَّدَمُ
عَلَى ٱرْتِكَابِ مَا عَلَيْكَ يَحْرُمُ
تَحْقِيقُهَا : إِقْلاَعُهُ فِي ٱلْحَالِ
وَعَزْمُ تَرْكِ ٱلْعَوْدِ فِي ٱسْتِقْبَالِ

وَإِنْ تَعَلَّقَـــتْ بِحَـــقِّ آدَمِــي

لاَ بُــدَّ مِــنْ تَبْـرِئَـةٍ لِلــذِّمَـمِ

وَوَاجِــبٌ إِعْــلاَمُـهُ إِنْ جَهِـلاَ

فَإِنْ يَغِبْ فَٱبْعَثْ إِلَيْهِ عَجِلاَ

فَـإِنْ يَمُـتْ فَهْـيَ لِـوَارِثٍ يُـرَىٰ

إِنْ لَـمْ يَكُـنْ فَـأَعْطِهَـا لِلْفُقَـرَا

مَـعْ نِيَّـةِ ٱلْغُـرْمِ لَـهُ إِذَا حَضَـرْ

وَمُعْسِـرٌ يَنْـوِي ٱلأَدَا إِذَا قَـدَرْ

فَإِنْ يَمُتْ مِنْ قَبْلِهَا تُرْجَىٰ لَهُ

مَغْفِـــرَةُ ٱللهِ بِـــأَنْ تَنَـــالَـــهُ

وَإِنْ تَصِــحَّ تَـوْبَـةٌ وَٱنْتَقَضَــتْ

بِٱلْعَوْدِ : لاَ يَضُرُّ صِحَّةً مَضَتْ

وَتَجِبُ ٱلتَّوْبَةُ مِنْ صَغِيرَةِ

فِي ٱلْحَالِ كَٱلْوُجُوبِ مِنْ كَبِيرَةِ

وَلَوْ عَلَىٰ ذَنْبٍ سِوَاهُ قَدْ أَصَرْ

لَـٰكِنْ بِهَا يَصْفُو عَنِ ٱلْقَلْبِ ٱلْكَدَرْ

وَوَاجِبٌ فِي ٱلْفِعْلِ إِذْ تُشَكِّكُ

أُمِرْتَ أَوْ نُهِيتَ عَنْهُ تُمْسِكُ

وَٱلْخَيْرُ وَٱلشَّرُّ مَعاً تَجْدِيدُهُ

بِقَدَرِ ٱللهِ كَمَا يُرِيدُهُ

وَٱللهُ خَالِقٌ لِفِعْلِ عَبْدِهِ

بِقُدْرَةٍ قَدَّرَهَا مِنْ عِنْدِهِ

وَهْوَ ٱلَّذِي أَبْدَعَ فِعْلَ ٱلْمُكْتَسِبْ

وَٱلْكَسْبُ لِلْعَبْدِ مَجَازاً يَنْتَسِبْ

وَٱخْتَلَفُوا ؛ فَرُجِّحَ ٱلتَّوَكُّلُ

وَآخَرُونَ: (ٱلِاكْتِسَابُ أَفْضَلُ)

وَٱلثَّالِثُ ٱلْمُخْتَارُ : (أَنْ يُفَصَّلاَ

وَبِٱخْتِلاَفِ ٱلنَّاسِ أَنْ يُنَزَّلاَ)

مَنْ طَاعَةَ ٱللهِ تَعَالَىٰ آثَرَا

لاَ سَاخِطاً إِنْ رِزْقُهُ تَعَسَّرَا

وَلَمْ يَكُنْ مُسْتَشْرِفاً لِلرِّزْقِ

مِنْ أَحَدٍ بَلْ مِنْ إِلَـٰهِ ٱلْخَلْقِ

فَإِنَّ ذَا فِي حَقِّهِ ٱلتَّوَكُّلُ

أَوْلَىٰ ، وَإِلاَّ ٱلِاكْتِسَابُ أَفْضَلُ

وَطَالِبُ ٱلتَّجْرِيدِ وَهْوَ فِي ٱلسَّبَبْ

خَفِيُّ شَهْوَةٍ دَعَتْ فَلْيُجْتَنَبْ

وَذُو تَجَــرُّدٍ لِأَسْبَــابٍ سَــأَلْ
فَهْوَ ٱلَّذِي عَنْ ذِرْوَةِ ٱلْعِزِّ نَزَلْ
وَٱلْحَقُّ: أَنْ تَمْكُثَ حَيْثُ أَنْزَلَكْ
حَتَّىٰ يَكُـونَ ٱللهُ عَنْـهُ نَقَلَـكْ
قَصْـدُ ٱلْعَـدُوِّ تَـرْكُ جَانِـبِ ٱللهْ
فِي صُورَةِ ٱلأَسْبَابِ مِنْكَ أَبْدَاهْ
أَوْ لِتَمَـاهُـنٍ مَـعَ ٱلتَّكَـاسُـلِ
أَظْهَـرَهُ فِـي صُـورَةِ ٱلتَّـوَكُّـلِ
مَـنْ وَفَّـقَ ٱللهُ تَعَـالَـىٰ: يُلْهَـمُ
أَلْبَحْثَ عَنْ هَـٰذَيْنِ ثُمَّ يَعْلَمُ
أَلاَّ يَكُــونَ غَيْــرُ مَــا يَشَــاءُ
فَعِلْمُنَـا ـ إِنْ لَـمْ يُـرِدْ ـ هَبَـاءُ

وَٱلْحَمْـــدُ للهِ عَلَـــى ٱلْكَمَـــالِ

سَـائِلَ تَـوْفِيقٍ لِحُسْـنِ ٱلْحَـالِ

ثُـــمَّ ٱلصَّـــلاَةُ وَٱلسَّـــلاَمُ أَبَـــدَا

عَلَـى ٱلنَّبِـيِّ ٱلْهَـاشِمِـيِّ أَحْمَـدَا

وَٱلْآلِ وَٱلصَّحْبِ وَمَنْ لَهُمْ قَفَا

وَحَسْبُنَـا ٱللهُ تَعَـالَـىٰ ، وَكَفَـىٰ

* * *

تَمَّ بِحَمْدِ ٱللهِ وَعَوْنِهِ (١)



---

(١) في خاتمة (ظ) : (تمت بحمد الله تعالىٰ وعونه وحسن توفيقه ، والحمد لله وحده ، وصلى الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين ، آمين يارب .

وافق الفراغ من نسخها نهار الخميس المبارك ، تاسع يومٍ من عشر ذي الحجة الحرام ، من سنة خمس وثمانين وثمان مئة ، وكان يوم عرفة المبارك ، نسأل الله تعالى الكريم بمنه وفضله العميم أن يعفو عنا ببركته في الدارين ، إنه هو العفو الرحيم ، وذلك علىٰ يد العبد الفقير المحتاج إلىٰ رحمة ربه تبارك وتعالىٰ ، العبد الفقير إلى الله أحمد بن محمد الأقميناسي الحلبي ، غفر الله له ولوالديه وللمسلمين أجمعين) .

مُحْتَوى الكِتَابِ

بين يدي الكتاب ٧
ترجمة المؤلف ١٠
وصف النسخ الخطية ٢٠
منهج العمل في الكتاب ٢٢

« صفوة الزبد » ٢٩

خطبة المنظومة ٣١
مقدمة في أصول الدين ٣٣
كتاب الطهارة ٤٥

ـ باب النجاسة ٤٧
ـ باب الآنية ٤٩
ـ باب السواك ٥١
ـ باب الوضوء ٥٣
ـ باب المسح على الخفين ٥٧
ـ باب الاستنجاء ٥٨
ـ باب الغسل ٦١
ـ باب التيمم ٦٤
ـ باب الحيض ٦٨
كتاب الصلاة ٧١
ـ باب أركان الصلاة ٧٧

- باب سجود السهو ٩٠

- باب صلاة الجماعة ٩٢

- باب صلاة المسافر ٩٥

- باب صلاة الخوف ٩٧

- باب صلاة الجمعة ٩٩

- باب صلاة العيدين ١٠١

- باب صلاة الكسوف والخسوف . ١٠٢

- باب صلاة الاستسقاء ١٠٣

كتاب الجنائز ١٠٥

كتاب الزكاة ١٠٨

- باب زكاة الفطر ١١٣

- باب قسم الصدقات ١١٤

كتاب الصيام ١١٧

- باب الاعتكاف ١٢٢

كتاب الحج ١٢٤

- باب محرمات الإحرام ١٢٩

كتاب البيع ١٣٢

- باب السلم ١٣٤

- باب الرهن ١٣٦

- باب الحجر ١٣٧

- باب الصلح ١٣٨

- باب الحوالة ١٣٩

- باب الضمان ١٣٩
- باب الشركة ١٤١
- باب الوكالة ١٤٢
- باب الإقرار ١٤٣
- باب العارية ١٤٤
- باب الغصب ١٤٥
- باب الشفعة ١٤٦
- باب القراض ١٤٧
- باب المساقاة ١٤٨
- باب الإجارة ١٤٩
- باب الجعالة ١٥١

- باب إحياء الموات ١٥١
- باب الوقف ١٥٢
- باب الهبة ١٥٤
- باب اللقطة ١٥٥
- باب اللقيط ١٥٧
- باب الوديعة ١٥٨
كتاب الفرائض ١٥٩
- باب الوصية ١٦٥
- باب الإيصاء ١٦٥
كتاب النكاح ١٦٧
- باب الصداق ١٧١

- باب الوليمة ١٧٢
- باب القسم والنشوز ١٧٣
- باب الخلع ١٧٤
- باب الطلاق ١٧٥
- باب الرجعة ١٧٧
- باب الإيلاء ١٧٨
- باب الظهار ١٧٩
- باب اللعان ١٨٠
- باب العدة ١٨٢
- باب الاستبراء ١٨٤
- باب الرضاع ١٨٥

ـ باب النفقات ١٨٦
ـ باب الحضانة ١٨٨
كتاب الجنايات ١٩٠
ـ باب دعوى القتل ١٩٥
ـ باب البغاة ١٩٦
ـ باب الردة ١٩٧
ـ باب حد الزنا ١٩٨
ـ باب حد القذف ١٩٩
ـ باب حد السرقة ١٩٩
ـ باب حد قاطع الطريق ٢٠١
ـ باب حد الخمر ٢٠٢

ـ باب الصيال ٢٠٣

كتاب الجهاد ٢٠٤

ـ باب قسم الفيء والغنيمة ٢٠٥

ـ باب الجزية ٢٠٧

كتاب الصيد والذبائح ٢٠٩

ـ باب الأضحية ٢١١

ـ باب العقيقة ٢١٣

ـ باب الأطعمة ٢١٣

ـ باب المسابقة ٢١٤

ـ باب الأيمان ٢١٥

ـ باب النذر ٢١٦

كتاب القضاء ٢١٩
ـ باب القسمة ٢٢٢
ـ باب الشهادات ٢٢٣
ـ باب الدعاوىٰ والبينات ٢٢٥
كتاب العتق ٢٢٨
ـ باب التدبير ٢٢٩
ـ باب الكتابة ٢٣٠
ـ باب أمهات الأولاد ٢٣١
خاتمة في علم التصوف ٢٣٣
محتوى الكتاب ٢٤٣